المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

السجل العلمي لندوة

تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية

ندوة تدريس فقه القضايا المعاصرة
في الجامعات السعودية

١٥-١٦/١/١٤٣٣هـ

الموافق ١٠-١١/١٢/٢٠١١م

المجلد الثاني

ندوة
تدريس فقه القضايا المعاصرة
في الجامعات السعودية

مركز التميّز البحثي في فقه القضايا المعاصرة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

١٥-١٤٣٣/١/١٦هـ
الموافق ١٠-٢٠١١/١٢/١١م

المجلد الثاني

الطبعة الأولى

طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة في المراحل الجامعية

إعداد

د. أحمد بن مشعل بن عزيز الغامدي❖

❖ عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.

أما بعد:

فإن علم الفقه عموماً -ومنه فقه القضايا المعاصرة- يأتي في طليعة العلوم الإسلامية المهمة التي تبرز سماحة الإسلام وصلاحيته لكل زمان ومكان، وهذا العلم يحتاج إلى فئة جليلة واعية من أولي البصائر والألباب لحمله وتبليغه على أحسن وجه وأكمله، وخصوصاً في محاضن العلم الجامعية؛ إذ لا بد من الأخذ في الاعتبار أن الأستاذ في الجامعة يفترق عن المعلِّم في مدارس التعليم العام؛ تبعاً لاختلاف أهداف المدرسة عن أهداف الجامعة، ولأنه يُنظر إلى مؤسسات التعليم الجامعي باعتبارها المراكز الأساسية للبحث العلمي.

فالأساتذة في هذه المؤسسات يتحمّلون أمانة العلم تبليغاً وتعليماً ونشراً، ولكن ينبغي أيضاً أن يتحمّلوها إبداعاً وإنتاجاً، ومن هنا كان على الأستاذ الجامعي أن يتبع جملة من الأمور حتى ينتج طالباً مستوعباً، يملك أدوات الإبداع والتفكير لا الحفظ فقط، ويحول الطالب السلبي إلى طالب إيجابي فعال، من خلال السؤال أو النقاش، وإشراكه في محور الدرس استثارة له نحو التساؤل المجدي، والحل المقنع.

وحيث إني قمت مرات عدة -ولا زلت- بتدريس مادة فقه القضايا المعاصرة لمجموعات من طلاب المرحلة الجامعية من داخل المملكة ومن خارجها في القاعات الدراسية وفي غيرها، أحببت المشاركة بهذا البحث ضمن الندوة المباركة حول: تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية، والتي ينظّمها مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية؛

عَلِّي أُفِيد من تجربتي وأستفيد من تجارب وخبرات الآخرين في هذا المجال؛ طلباً في تحسين الأداء ورقي المستوى والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها، وإسهاماً في تحقيق ذلك يأتي هذا البحث الموسوم بـ- **طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة في المراحل الجامعية** - كاشفاً عن بعض طرائق التدريس التي يمكن اتباعها في تدريس قضايا الفقه المعاصرة في التعليم الجامعي من أجل النهوض بالدراسات الفقهية إلى المستوى الذي يليق بها في ضوء تقدم العصر وتقنياته، وفق المواقف التعليمية المنظمة.

وقد اقتضت طبيعة الموضوع بعد المقدمة أن يكون وفق الخطة التالية:

التمهيد: وفيه تناولت التعريف بمصطلحات العنوان وهي: طرق التدريس، الفقه، القضايا المعاصرة، فقه القضايا المعاصرة.

المبحث الأول: خصائص الفقه الإسلامي وأهداف دراسة القضايا الفقهية المعاصرة.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: خصائص الفقه الإسلامي وارتباط ذلك بالقضايا المعاصرة.

وفيه ذكرت بإيجاز أهم تلك الخصائص التي لها علاقة وثيقة بقضايا الفقه المعاصرة، مما يبرز أهمية الاعتناء بالفقه الإسلامي وقضاياه المتجددة، وهذا ما يسعى مركز التميز البحثي إلى تحقيقه من خلال هذه الندوة.

المطلب الثاني: أهداف دراسة القضايا الفقهية المعاصرة.

وفيه بينتُ أهم الأهداف الرئيسة والفرعية للدراسات الفقهية عموماً، ولدراسة القضايا الفقهية المعاصرة خصوصاً.

المبحث الثاني: ضوابط دراسة القضايا الفقهية المعاصرة وصفات أستاذها.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط دراسة وتدريس القضايا الفقهية المعاصرة.

وفيه بينت أن تدريس الفقه عموماً، وفقه القضايا المعاصرة خصوصاً، عملية شاقة في حقيقتها تحتاج إلى توافر عدد من الضوابط والخصائص حتى يكون الفقه قادراً على حل ما تفرزه الحياة المعاصرة من مشكلات، ومجمل هذه الخصائص والضوابط يدور حول اصطباغ فقه القضايا المعاصرة بروح الدين، وتأكيده على الجمع بين الجانبين النظري والعملي، مع ارتباطه بالهدف، والمتعلم، والمجتمع وقِيَمه الدينية.

المطلب الثاني: الصفات التي يجب توافرها في أستاذ فقه القضايا المعاصرة.

وفيه عرضتُ لأهم ما ينبغي أن يتوافر في أستاذ فقه القضايا المعاصرة، من صفات شخصية ومهنية، تسهم بدورها في إنجاح المواقف التدريسية، وتحقق الأهداف المنشودة من تدريس مادة فقه القضايا المعاصرة.

المبحث الثالث: الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة.

وفي هذا المبحث عموماً تناولت عدداً من طرق التدريس الحديثة المناسبة لتدريس القضايا الفقهية المعاصرة في المرحلة الجامعية بمستوياتها، مع بيان أهمية مراعاة المزاوجة في أساليب تدريس هذه المادة، وضرورة الإفادة من معطيات العصر الحديث وأدواته في إثراء المعلومات وفي عملية التعليم؛ حتى يخرج لنا من خلال تناول هذه القضايا المعاصرة بهذه الطرق منهجٌ فريدٌ في تدريسها يتميز بالمعاصرة والأصالة والوضوح. متناولاً ما سبق بأسلوب مبسط للغاية؛ حتى يسهل على كل مطلع عليه استيعاب هذه الطرق وسهولة تطبيقها في الواقع بعيداً عن تعقيدات منظّري فنّ المناهج وطرق التدريس، وقد تناولت ذلك وفق المطالب التالية.

المطلب الأول: القواعد المنطقية لطرائق التدريس ومعايير اختيار المناسب منها.

المطلب الثاني: الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة في المرحلة الجامعية.

وفيه بينتُ عدداً من الطرائق المتناسبة مع هذه المرحلة الدراسية، والتي تقوم في مجملها على المنحى التفاعلي. والذي يستخدم الاستنتاج والاستقراء، معتمداً على مبدأ المساءلة، وتفاعل المتعلم مع الموقف التعليمي، لكي يسهم في الوصول إلى المعرفة. وأهم هذه الطرق ما يلي (المناقشة – السبر والاستقصاء – العصف الذهني – المجموعات التعاونية).

المطلب الثالث: الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة في الدراسات العليا.

وفيه ذكرت عدداً من الطرائق اللائقة بهذه المرحلة في سنواتها المنهجية، والتي تعتمد على الطرائق الكشفية القائمة على الاهتمام بالمتعلم نفسه، وضرورة أن يقوم بدور إيجابي في عملية التعلّم، مع ربط ما يدرسه بحياته وبيئته المعاصرة. وأهم هذه الطرق (طريقة حل المشكلات – وطريقة المشروعات).

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

وفي الأخير: ألحَقتُ ثبتاً بمراجع البحث.

هذا وقد حرصت أثناء البحث على تطبيق المنهجية العلمية للبحث العلمي، سائلاً المولى أن أكون قد وفقت فيما رمت تحقيقه من خلال هذا البحث المتواضع، وأن يكون السداد حليفي في كل ما أوردت وجمعت، إنه تعالى على كل شي قدير.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

د. أحمد بن مشعل بن عزيز الغامدي
أستاذ أصول الفقه بجامعة أم القرى

تمهيد

أتناول هنا باختصار التعريف بمصطلحات العنوان - وهي: طرق التدريس، الفقه، القضايا المعاصرة، فقه القضايا المعاصرة – ومن ثم الولوج إلى صلب الموضوع.

أما طرق التدريس فهناك عدة تعريفات من أجمعها ما يلي:

أنها: مجموعة من الإجراءات التي يتبعها المعلم لمساعدة تلاميذه على تحقيق الأهداف.

وقيل هي: عملية موجهة يستهدف بها التنظيم والموازنة لمختلف العوامل التي تدخل في العملية التعليمية [1].

أما الفقه فهو في اللغة: الفهم، ومنه قوله تعالى حكاية عن موسى: ﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ۝ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي﴾ [طه:٢٧-٢٨]، قال الجرجاني: " الفقه في اللغة عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه " [2].

واصطلاحاً: "العلم بالأحكام الشرعية الفرعية (العملية) عن أدلتها التفصيلية " [3].

ومصطلح القضايا المعاصرة: يقصد به المستجدات من المسائل في هذا العصر، والتي ليس لها حكم سابق.

(١) انظر التعريفات في: طرائق تدريس التربية الإسلامية (٦١)، استراتيجيات حديثة في التدريس (١٩).

(٢) التعريفات (٢١٦).

(٣) مختصر المنتهى الأصولي (٩).

وقد عرفت بأنها: " المسائل الفقهية التي حدثت في هذا الزمان، وليس لها حكم ظاهر مفصل في المراجع الفقهية القديمة "[1].

وقيل: " هي المسائل التي لم يتقدم فيها قول لمتبوع "[2].

ومن أمثلة هذه المسائل: مسألة استعمال مياه الصرف الصحي، ومسألة التبرع بالدم ونقل الأعضاء وبيعها، ومسألة التلقيح الاصطناعي وأطفال الأنابيب، ومسائل زكاة الأسهم، ومسائل حوادث السير، ومسائل عقود النكاح المستحدثة، ومسألة رفع أجهزة الإنعاش عن المريض، ومسائل توْسِعات مشاعر ومرافق الحج والعمرة، وغيرها كثير من المسائل النازلة والمستجدة يومياً، خصوصاً في عصر التقدم التقني والتكنولوجي، وتقارب وتداخل الأمم والشعوب، وسهولة وسرعة التنقل بين الأقطار والأمصار.

ومن خلال تعريف الفقه والقضايا المعاصرة أعلاه، يمكننا القول بأن فقه القضايا المعاصرة يراد به: العلم بالأحكام الشرعية العملية لمسائل الفروع العصرية.

(١) الموسوعة الفقهية (١/٦١).

(٢) المرجع السابق.

المبحث الأول
خصائص الفقه الإسلامي
وأهداف دراسة القضايا الفقهية المعاصرة

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: خصائص الفقه الإسلامي وارتباط ذلك بالقضايا المعاصرة.

المطلب الثاني: أهداف دراسة القضايا الفقهية المعاصرة.

المطلب الأول
خصائص الفقه الإسلامي
وارتباط ذلك بالقضايا المعاصرة

يمتاز الفقه الإسلامي بعدد من الخصائص التي جعلت منه علماً صالحاً لكل زمان ومكان، ومن أبرز تلك الخصائص والتي لها ارتباط وثيق بقضايا الفقه المعاصر ما يلي:

١- **أصالة الفقه الإسلامي**: إن للفقه الإسلامي أصولاً ثابتة قام عليها، وقواعد كلية تفرع عنها، استهدفت تنظيم مسيرة الحياة الإنسانية، وضمان صلاحها واستقامتها على مستوى الأفراد والجماعات في الشؤون كافة الدينية والدنيوية، ولهذا فإن مسائل فقه القضايا المعاصرة وإن كانت جديدة ومتجددة إلا أنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتلك الأصول والقواعد وتقوم عليها.

٢- **مرونة الفقه الإسلامي**: إن الأصول التي يقوم عليها الفقه الإسلامي عموماً وفقه القضايا المعاصرة خصوصاً تمتاز بالمرونة والصلاحية، ما جعل الفقه الإسلامي على مر العصور قابلاً للتطور ومواكبة مطالب الحياة المتجددة في حياة الناس مع اختلاف أحوالهم وبيئاتهم، ولا أدل على ذلك تمثيلاً لا حصراً من فتح باب الاجتهاد الصحيح بضوابطه، وكذلك ارتباط التكاليف في الإسلام بالوسع والطاقة، ورفع الحرج عن الأمة أفراداً وجماعات، وقيام الشريعة على تحقيق المصلحة، فحيث وجدت المصلحة فثم شرع الله، وكذلك مرونة الفتوى ومراعاتها لتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات، وبأمثلة المرونة الآنفة الذكر ندرك كيفية استيعاب الفقه الإسلامي للقضايا المستجدة، وقدرته على إصدار الأحكام المناسبة لها.

٣- **شمول الفقه الإسلامي لجميع قضايا الحياة**: إن الناظر في الفقه الإسلامي يرى بكل وضوح أنه قد أحاط بجوانب الحياة المختلفة وقضاياها المتنوعة، وحوى كل ما يهم المسلم في حياته الدنيا والأخرى، ونظم القواعد والأسس التي يقوم عليها المجتمع بمختلف جوانبها السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقضائية وغيرها، وهذا ما جعل الفقه الإسلامي قادراً على إيجاد الأحكام الشرعية المناسبة والحلول الناجحة والناجعة لكافة القضايا والنوازل المعاصرة في جوانب الحياة المختلفة[1].

(١) انظر ما سبق وغيره في: إعلام الموقعين (٣/١٤-١٤)، مقدمة لدراسة الفقه الإسلامي (٣٤).

المطلب الثاني
أهداف دراسة القضايا الفقهية المعاصرة

يهدف الفقه الإسلامي من خلال دراسته وتدريسه للقضايا المعاصرة إلى عدد من الأهداف من أبرزها ما يلي:

١- الإحاطة بالأحكام العملية المناسبة للقضايا المعاصرة، والمتسقة مع تعاليم الشريعة السمحة، على أن يلتزم بها الفرد والجماعة في المجتمع المسلم، ولا عذر لأحد منهم بعد ذلك في المخالفة، ولا نجاة له من المحاسبة.

٢- ربط أحكام القضايا المعاصرة بأصول الشريعة من الكتاب والسنة وما يتفرع عنهما من أدلة؛ حتى يكون امتثال المكلف صادراً عن اقتناع عقل، واطمئنان قلب، واستقرار نفس.

٣- البيان بالبرهان بخصوبة الفقه الإسلامي وثراء مسائله، وصلاحيته لكل زمان ومكان، بما يغني عن القوانين الوضعية، ويحقق للإنسانية سعادتها في الدنيا والآخرة

٤- تكوين العقلية الإسلامية القادرة على النقد بتجرد وفق النظرة الإسلامية لكل ما يستجد؛ بغية انتقاء ما ينفع الأمة ويلائمها، وطرح ما سوى ذلك[1].

(١) انظر فيما سبق: الدراسات الفقهية، من كتاب مؤتمر اتحاد الجامعات العربية (١٤٦-١٤٧). التربية الإسلامية وطرق تدريسها (٢٥٢).

المبحث الثاني
ضوابط دراسة القضايا الفقهية المعاصرة
وصفات أستاذها

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط دراسة وتدريس القضايا الفقهية المعاصرة.

المطلب الثاني: الصفات التي يجب توافرها في أستاذ فقه القضايا المعاصرة.

المطلب الأول
ضوابط دراسة وتدريس القضايا الفقهية المعاصرة

هناك عدد من الضوابط ينبغي مراعاتها عند دراسة وتدريس قضايا الفقه المعاصرة، ومن تلك الضوابط ما يلي:

١- أن يتم أوّلاً عرض ما يستجد من هذه القضايا والنوازل على مصدَرَي التشريع الكتاب والسنة، فإذا لم يجد للواقعة حكماً نظر في الأصول والقواعد المستقرة والمستمدة من دليل شرعي، ومن ثم إمعان النظر فيه لاستنباط الحكم الشرعي المناسب لهذه النازلة[١]، وهذا منهج نبوي أرشد إليه الرسول ﷺ معاذاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين أرسله إلى اليمن فقال له:" كيف تصنع إن عرض لك قضاء ؟ قال أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال فبسنة رسول الله، قال فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال أجتهد رأيي لا آلو. قال: فضرب رسول الله ﷺ صدري ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله "[٢].

٢- أن يقوم بعرض هذه القضايا وتدريسها أساتذةٌ متخصصون في كل باب من أبوب الفقه، ممن تحقَّقت فيه الصفات التي يجب توافرها في مدرّس الفقه الإسلامي، كما سنبينه في المطلب التالي.

٣- ضرورة الربط بين القضايا الفقهية المعاصرة وبين الكتابات الفقهية القديمة، وهذا بدوره يبرز في آن واحد أصالة الفقه الإسلامي ودوره في مواكبة نوازل

(١) ندوة الفقه الإسلامي (١٨).

(٢) هذا الحديث أخرجه: أبو داود في السنن (١٨/٤)، والترمذي في الجامع (٦١٦/٣) وقال فيه:" حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل ".

العصر وقضاياه، بحيث يتم الانتقاء من التراث الفقهي ما يصلح للتشريع والفتيا والقضاء به في عصرنا وفق الضوابط الشرعية، وهذا ما يمكن أن يطلق عليه " الاجتهاد الانتقائي "[1].

٤- ضرورة التحرر المنضبط من تقليد الفقهاء الأوائل في المسائل التي بطبيعتها تتطور وتتغير أحكامها تبعاً لتغير وتطور ما يحيط بها من الظروف[2]، وهذا كما هو معروف مما يمكن إدراجه تحت قاعدة: تغير الأحكام بتغير الأزمان والأماكن والأحوال والنيات.

٥- أن يكون تناول هذه القضايا، ودراستها، والاجتهاد فيها، وإصدار الأحكام لها بصفة جماعية لا فردية ممن اكتسبوا أهلية الاجتهاد، وهذا ما يعرف اليوم بالاجتهاد الجماعي[3]، عن طريق الهيئات والمنظمات الفقهية، أو عبر مراكز البحوث والدراسات في الجامعات والكليات، فهذا أدعى إلى إصابة الحق واطمئنان النفس.

(١) مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية (٢٧٧ وما بعدها)، الدراسات الفقهية (١٥٦).

(٢) تطوير الفقه الإسلامي، ضمن كتاب الدراسات الإسلامية (٦٣٧).

(٣) وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية (٢٥٠).

المطلب الثاني
الصفات التي يجب توافرها في أستاذ فقه القضايا المعاصرة

هناك عدد من الصفات الشخصية والمهنية، تسهم بدورها في إنجاح المواقف التدريسية، وتحقق الأهداف المنشودة من تدريس مادة فقه القضايا المعاصرة، ينبغي توافرها في أستاذ هذه المادة.

فبالإضافة للصفات التي يجب توافرها في المعلم المسلم عموماً من: التواضع، والورع وسلامة الصدر، وروح الدعابة، وحسن الإقناع، والقدوة الحسنة، وغيرها من الصفات الحميدة، فإن هناك صفات يجب التركيز عليها في أستاذ فقه القضايا المعاصرة، ومن ذلك ما يلي:

١- إلمامه الشامل بعلوم الشريعة الإسلامية، والمعرفة بعلوم عصره، وأحوال بيئته وزمانه، فيكون متقناً للتلاوة، محكماً للغة العربية، واسعاً في الثقافة العلمية، عارفاً بأصول الفقه، ملماً بالدراسات والعلوم العصرية غير منعزل عنها؛ إذ جل النوازل العصرية ذات ارتباط وثيق بها[١].

٢- التميز في العطاء والتعليم: فمع سعة العلم والمعرفة لا بد أن يكون مجيداً للتحضير للمادة العلمية من مصادرها الأصلية، مع معرفة أهداف تدريس القضايا التي يتناولها، مستخدماً في تقديم درسه وسائل الإيضاح وتقنيات التعليم، جامعاً إلى كل ذلك القدرة على إدارة قاعة الدرس بطريقة متميزة تجمع بين الألفة والاحترام المتبادل بينه وبين كافة الدارسين[٢].

٣- مواكبة البحث العلمي في مجال تخصصه: فلا بد أن تكون لديه القدرة على

(١) معالم اختيار معلم علوم الشريعة (٢٥٣).

(٢) معايير اختيار المدرس (٢٨٣).

إعداد البحوث العلمية الشرعية، مما يسهم في اكتشاف معارف وعلوم جديدة، تسهم بدورها في إثراء المادة العلمية المتعلقة بالقضايا المعاصرة[1].

(١) طرق تدريس الفقه الإسلامي (١٣)

المبحث الثالث
الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القواعد المنطقية لطرائق التدريس ومعايير اختيار المناسب منها.

المطلب الثاني: الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة في المرحلة الجامعية.

المطلب الثالث: الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة في الدراسات العليا.

المطلب الأول
القواعد المنطقية لطرائق التدريس ومعايير اختيار المناسب منها

أذكر هنا باختصار أهم القواعد المنطقية لطرائق التدريس التي أكدها القرآن كمنهج، وهي كما يلي:

١- التدرج من المعلوم إلى المجهول.

٢- التدرج من السهل إلى الصعب إلى المعقد.

٣- التدرج من البسيط إلى المركب فالأكثر تركيباً.

٤- التدرج من الواضح المحدد إلى المبهم.

٥- التدرج من المحسوس إلى المعقول إلى المجرد.

٦- التدرج من المألوف إلى غير المألوف.

٧- التدرج من المباشر إلى غير المباشر[١].

هذه هي أهم القواعد المنطقية لطرائق التدريس، وإن تطبيقها بكفاءة عالية، وجودة متميزة، يستلزم المعرفة بمعايير اختيار طريقة التدريس المناسبة؛ حتى تؤتي العملية التعليمية الثمرة المرجوة منها، وعليه فإن اختيار طريقة التدريس المناسبة يتم في ضوء ما يلي:

١- **الغرض من التعليم:** فلو كان من ضمن موضوع الدرس شخصية كعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثلاً، فإن كل مدرس سيتناول شخصيته ويركز عليها بما يوافق تخصصه، فمدرس التأريخ يهتم بالظروف السياسية، والاجتماعية،

(١) طرائق التدريس (٦-٧).

والسيرة الحياتية، وهذا يجعله يركز على طريقة الإلقاء، بينما مدرس الأدب يهتم بعرض بلاغته وفصاحته، ونماذج من كلامه، مما يتطلب القراءة، والشرح والمناقشة، والاستنباط، بينما مدرس الفقه سيركز على الجانب العلمي وخصوصاً الفقهي والاجتهادي الذي تميز به سيدنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مبيناً ذلك بضرب الأمثلة مع شرحها واستنباط أهم دروسها وأحكامها.

٢- **طبيعة المادة:** فمن المواد ما إطاره نظري بحت: كالأدب، والدراسات الاجتماعية، ومنها ما هو عملي: كالرياضيات، والعلوم، ومنها ما يستلزم استخدام وسائل معينة: كالصور، والنماذج، والأجهزة، وهذا بدوره يؤثر في اختيار الطريقة المناسبة للتدريس.

٣- **طبيعة الموضوع:** فمن الموضوعات ما يسمح باشتراك الطلبة في المناقشة بصورة مستمرة، فتكون طريقة المناقشة هي الأليق، ومنها ما يستوجب العرض والإلقاء في أكثر الأحيان فتكون هي الطريقة الأنسب، ومن الموضوعات ما يسمح بالتفكير والتحليل والاستنباط فتكون طريقة الاستنباط أفضل وهكذا.

٤- **طبيعة الطلبة ومرحلة التعليم**: مما لا شك فيه أن هناك فروقاً بين الطلبة في المجموعة الواحدة من حيث الفروق الفردية والقدرة العلمية، وهذا يؤثر في اختيار الطريقة الملائمة لكل نوع منهم، كما أن الطريقة التي قد تناسب طلبة المدارس قد لا تناسب طلبة الجامعة، مما يستلزم اختيار الطريقة المناسبة من حيث التعمق والتوسع، وآليات العرض تبعاً لاختلاف مراحل التعليم.

٥- **الإمكانات المتوفرة:** فوجود الأجهزة، ووسائل الإيضاح، وتقنيات التعليم له أثره في التشجيع على اتباع طرق معينة ومؤثرة في عرض المناهج الدراسية.

٦- **إمكانات المدرس:** لا شك أن اختلاف طرائق التدريس بين المدرسين ترجع لما بينهم من فروق في الاطلاع على التجارب التربوية، ومدى مواكبتهم لتقنيات

العصر وتطور وسائله، والرقي بأدائهم حين عرض المادة العلمية[1].

وعلى هذا فالمعلِّم يختار الطريقة المناسبة وفق ما سبق، مراعياً أنها تحقق أهداف التدريس المنشودة، وتثير انتباه الدارسين، وتولد لديهم الدافعية للتعلم، مع مناسبتها لمستوى نموهم العقلي والجسمي.

(١) انظر ما سبق في: طرائق تدريس التربية الإسلامية (٣٠٣-٣٠٤)، طرائق التدريس (٣-٤).

المطلب الثاني
الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة في المرحلة الجامعية

هناك عدد من طرائق التدريس الحديثة تناسب هذه المرحلة من الدراسة الجامعية، وهذه الطرائق تقوم في مجملها على المنحى التفاعلي، والذي يستخدم الاستنتاج والاستقراء، معتمداً على مبدأ المساءلة، وتفاعل المتعلم مع الموقف التعليمي لكي يسهم في الوصول إلى المعرفة.

وأهم هذه الطرائق ما يلي:

أولاً: طريقة الحوار والمناقشة:

إن من طرق التدريس التي يفضل استخدامها حين تدريس موضوع يتعلق بقضية فقهية معاصرة، هي طريقة الحوار والمناقشة، وهي إحدى طرائق التدريس المهمة، حيث تبتعد بالتدريس أن يكون من طرف واحد وهو المعلم، بل تشرك معه الطرف الآخر (المتعلم) وبالتالي يستطيع المعلم أن يثير طلابه نحو استغلال ذكائهم وقدراتهم في اكتساب المعرفة.

ولكي تكون هذه الطريقة ناجحة في تدريس أي قضية من القضايا فإنه ينبغي على الأستاذ أن يخبر طلابه بموضوع الدرس قبل موعده؛ حتى يسبقه الكثير من القراءة والتحضير، كما ينبغي أن يكون النقاش هادفاً وهادئاً يصل من خلاله الطلاب لتحقيق هدف أو أهداف معينة خطط لها الأستاذ مسبقاً، وذلك وفق الضوابط التالية:

١- أن يخصص الأستاذ وقتاً يسيراً في بداية المناقشة؛ لتوضيح موضوع القضية الفقهية وأهميتها، وأبرز الأفكار الرئيسة فيها، والأهداف التي يسعى إلى

تحقيقها.

٢- أن تكون الأسئلة المثارة حال المناقشة مناسبة للأهداف، ومستوى الطلبة، والزمن وفي ذات الموضوع.

٣- أن تكون الأسئلة مباشرة، ومثيرة للتفكير، ومتدرجة في الصعوبة.

٤- أن يشارك جميع الطلبة في المناقشة، وتتاح مناقشة بعضهم لبعض.

٥- أن يقوم المدرس بإدارة المناقشة وضبطها.

٦- أن يلخص المدرس أو أحد الطلاب من حين لآخر ما وصلت إليه المناقشة من عناصر أساسية، وكتابتها على وسيلة الإيضاح أياً كانت[١].

فإذا ما تمت المناقشة وفق الضوابط السابقة فإنها تؤتي ثمارها، وتكون ناجحة في إيصال المعلومة بطريقة مشوقة وماتعة، وتكون محققة للإيجابيات التالية:

١- تحول المناقشة الهادفة الطلاب إلى مشاركين فعليين في العملية التعليمية، مما يزيد من تقديرهم للعلم الذي يتعلمونه.

٢- يستثير هذا الأسلوب قدراتهم العقلية، ويجعلها في أفضل حالاتها؛ نظراً لحالة التحدي العلمي الذي يعيشونه.

٣- تعزز هذه الطريقة الثقة بالنفس، وعدم الخوف من المواجهة أو الحرج من إبداء الرأي.

٤- تنمي هذه الطريقة لدى الدارسين روح العمل الجماعي، والتعاون البناء.

٥- تربي هذه الطريقة على عدم التعصب للرأي، مع احترام آراء الآخرين وتقدير مشاعرهم.

---

(١) طرائق التدريس (١٢)

ملحوظات يجب التنبه لها عند استخدام هذه الطريقة:

هذه الطريقة كغيرها من الطرائق لا تخلو من بعض الملحوظات والسلبيات والتي ينبغي الحذر منها عند ممارسة هذه الطريقة. ومن أبرز هذه السلبيات ما يلي:

١- إذا لم يتم تحديد القضية المراد دراستها جيداً فإن الموضوع قد يتشعب ويطول النقاش بلا فائدة.

٢- قد يسرق عامل الوقت المتكلمين خصوصاً إذا كثر عدد الدارسين، وبالتالي ينتهي الوقت دون إكمال الموضوع.

٣- إذا لم يقرأ الطلاب عن الموضوع مسبقاً فربما يتحول الدرس إلى حوار غير هادف؛ لأن المناقشة ستكون بلا أساس.

٤- إذا لم يقم الأستاذ بنفسه بإدارة الحوار والمناقشة وضبط ذلك، فإن قاعة الدرس ستتحول إلى فوضى؛ حيث سيتكلم الجميع ويداخل كما يشاء بعيداً عن موضوع القضية مدار المناقشة.

٥- إذا لم يتم تدوين الأفكار المهمة التي وصلت إليها المناقشة في الوقت المناسب فربما تضيع وتفقد الفائدة المرجوة منها[1].

ثانياً: طريقة السبر والاستقصاء:

وتقوم هذه الطريقة على عدد من الخطوات:

أولها: شعور المتعلم بالمشكلة، وهي هنا القضية الفقهية الجديدة.

وثانيها: تحديد معالم هذه المشكلة وصياغة الأسئلة المناسبة لها.

وثالثها: مناقشة الاحتمالات المتعددة لحل هذه المشكلة.

---

(١) انظر الإيجابيات والسلبيات في: طرائق التدريس (١٤)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٨٣-٢٨٤)، اتجاهات حديثة في المناهج وطرق التدريس (٣١٨).

والخطوة الأخيرة: الوصول إلى جواب محدد للمشكلة[1].

وفي هذه الطريقة تتوسع دائرة مشاركة المتعلم في الموقف التعليمي أكثر من طريقة المناقشة.

ومن مزايا هذه الطريقة ما يلي:

١- أنها تنمي قدرات المتعلم وتثير دوافعه للتعلم.

٢- أن المتعلم يشترك في اكتشاف الحقائق.

٣- أنها تنمي في المتعلم تقبل آراء الآخرين المختلفين معه في الرأي، كما تربي على آداب الحوار.

٤- أنها تساعد على الاحتفاظ بالمعلومات فترة أطول.

٥- أنها تحسّن الفهم والاستيعاب والتفكير الناقد[2].

وهذه الطريقة بخطواتها السابقة يمكن الاستفادة منها في تدريس القضايا والنوازل الفقهية المعاصرة، حيث إن من مبادئها أن تكون المشكلات نابعة من الواقع الحياتي للمتعلمين، وذات أهمية في حياتهم، كما أن هذه الطريقة تعد وسيلة لإثارة الفكر وتطوير قدراته، وإيقاظ نشاطه وتنبهه لتقبل التشريع، وهذا مما يهدف الفقه لغرسه في متعلميه، حيث تقوم هذه الطريقة بعد تحديد المشكلة على قراءات خارجية واسعة ذات علاقة بالموضوع الذي يدرس، ثم دراسة تحليلية لتلك القراءات، والقيام بجمع بيانات ومعلومات عن هذه القضية التي يدرسونها من مصادر متعددة، ومن ثم تبادل الرأي فيما تم جمعه حول الموضوع[3].

---

(١) المرجع في تدريس علوم الشريعة – طريقة التدريس - (٢٦).

(٢) طرق تدريس الفقه الإسلامي (١٢)، المرجع في تدريس علوم الشريعة – طريقة التدريس - (٢٦).

(٣) المرجع في تدريس علوم الشريعة – طرق التدريس في مؤسسات التعليم الإسلامي – (١٢٣).

وهذه الطريقة من أحسن الطرق لتدريس القضايا الفقهية المعاصرة بطريقة مشتركة بين المعلم والمتعلم.

عيوب هذه الطريقة:

أنها تمثل صعوبة لدى بعض المتعلمين؛ من حيث إنها قد تسبب تشتتاً لانتباههم، ومن ثم فقدان السيطرة عليهم، ثم إن النجاح في استخدامها يحتاج إلى معلمين ذوي خبرة واسعة في التخطيط للتدريس[1].

ثالثاً: طريقة العصف الذهني:

يقصد بالعصف الذهني: توليد أفكار وآراء إبداعية من الأفراد والمجموعات لحل مشكلة معينة[2].

وهذا يتطلب وضع الذهن في حالة من الإثارة والجاهزية للتفكير من جميع الجوانب؛ لإيجاد أكبر قدر ممكن من الأفكار حول المشكلة وحلها.

وهذه الطريقة لها مزايا يهدف من يسلكها إلى تحقيقها، ومن أهمها:

١- تفعيل دور المتعلم في الموقف التعليمي.

٢- تحفيز المتعلمين على توليد الأفكار الإبداعية حول الموضوع من خلال إيجاد الإجابات الصحيحة أو الحلول الممكنة لهذه القضية.

٣- التربية على احترام آراء الآخرين، والاستفادة منها من خلال تطويرها والبناء عليها[3].

وهذه الطريقة تتم من خلال الخطوات التالية مرتبة:

---

(١) طرق تدريس الفقه الإسلامي (٢٢).

(٢) طرائق التدريس (٢١)، استراتيجيات حديثة في فن التدريس (١٤٨).

(٣) طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٨٦)، طرائق التدريس (٢١).

١- توضيح المشكلة (القضية الفقهية المراد دراستها) وتحليلها إلى عناصرها الأولية، مع كتابة هذه العناصر من قبل أحد الدارسين.

٢- وضع تصور للحلول بحيث يتم أخذ كل عنصر على حدة، ويقوم الدارسون بتقديم أكبر قدر ممكن من الأفكار والحلول مع تدوينها.

٣- اختيار أفضل الحلول بعد النظر في مناسبته وملائمته للقضية من جميع الجوانب.

ولنجاح الخطوات السابقة ينبغي أن يقوم المعلم أو أحد الدارسين بإدارة جلسة الحوار وقاعة الدرس[١].

وفي أثناء التعامل مع هذه الطريقة ينبغي مراعاة ما يلي:

١- إرجاء تقويم الأفكار المتولدة حول القضية الفقهية في المرحلة الأولى، وإطلاق حرية التفكير بعيداً عن النقد والتقويم؛ لأن هذا التقويم والنقد سيؤدي إلى صرف انتباه المتعلّم عن محاولة الوصول إلى فكرة أفضل؛ حيث إن النقد والشعور بالتوتر يعيقان التفكير الإبداعي.

٢- مراعاة الكم قبل الكيف، بمعنى أن يتم التركيز على توليد أكبر قدر ممكن من الأفكار حول موضوع القضية مهما كانت جودتها، فالأفكار الغريبة مقبولة من منطلق أن الأفكار والحلول المبدعة للمشكلات تأتي بعد عدد من الحلول غير المألوفة والأفكار الأقل أصالة.

٣- أن الأفكار المقترحة ليست حكراً على أصحابها، بل يحق للآخرين تطويرها وتحويرها والبناء عليها لتوليد أفكار أخرى منها[٢].

---

(١) اتجاهات حديثة في المناهج وطرق التدريس (٣٢٠)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٨٦)، استراتيجيات حديثة في فن التدريس (١٤٨)، طرائق التدريس (٢١).

(٢) طرائق التدريس (٢٠- ٢١)، استراتيجيات حديثة في فن التدريس (١٤٨).

رابعاً: طريقة التعلم بالمجموعات التعاونية.

يعرّف التعلّم التعاوني بأنه: بيئة تعلّم منظمة، في مجموعات صغيرة من الطلبة، المتباينين في قدراتهم، ينفذون مهمة تعليمية، وينشدون المساعدة من بعضهم البعض ويتخذون قرارهم بالإجماع[1].

والتعلم التعاوني يمتاز بالإضافة إلى تزويد الطالب بالمعلومات بطريقة ممتعة إلى عدد من المزايا المهمة التي يمكن إكسابها للطالب في الموقف التعليمي الواحد، ومن ذلك ما يلي:

١- يتيح للطلبة التعاون وتبادل الأفكار فيما بينهم.
٢- يسهم في تعليم الطلبة كثيراً من القيم والمهارات: كالتعاون، وبناء الثقة، وحسن الاستماع، واتخاذ القرار، والالتزام بالأوامر المحددة وغيرها.
٣- يدفع الطلبة للتنافس الشريف بعيداً عن الأنانية والذاتية.
٤- يرفع معدلات التحصيل عند الطلبة، ويزيد من قدرات التفكير والتذكر لديهم[2].

ولنجاح هذه الطريقة في التعليم على الأستاذ الذي يدرس القضايا المعاصرة أن يوزع طلابه على مجموعات صغيرة، بحيث تشمل كل مجموعة على عدد من الطلاب المتباينين في القدرات، مع تهيئة البيئة الصفية المناسبة للتعلم التعاوني من حيث: ترتيب الجلوس، وتوفير المستلزمات والوسائل اللازمة لهذا التعلم، ومن ثم تحديد دور كل فرد في المجموعة.

وعلى الأستاذ أن يجيد الإعداد الأكاديمي للقضية الفقهية التي يريد تدريسها من خلال: تحديد الأهداف التعليمية والأكاديمية التي يريد تحقيقها مع طلابه،

(١) طرائق التدريس (٣٢)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٨٨)، اتجاهات حديثة في المناهج وطرق التدريس (٣٢١).
(٢) طرائق التدريس (٣٣)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٨٩)، اتجاهات حديثة في المناهج وطرق التدريس (٣٢٣).

وتوزع بعد ذلك عناصر الدرس بعد تحديدها على المجموعات؛ ليتم تبادل الأفكار والآراء حولها، مع تعميم النتائج الإيجابية على القاعة الدراسية كلها، وأثناء هذه العملية يقوم الأستاذ بتفقد مجموعات العمل من خلال: التجوال بين الطلبة أثناء انشغالهم بأداء مهامم، وكذلك التدخل لمساعدة الطلاب عند الشعور بحاجتهم لذلك، مع تشجيع الطلبة على تبادل الإجابات والأوراق، وتلخيص النتائج الرئيسة في الدرس، ومن ثم اختيار ما هو مناسب منها للقضية المدروسة[1].

عوائق التعلم التعاوني:

هناك بعض العوائق التي قد تعيق استخدام هذه الطريقة، ولكن بالإمكان تجاوزها وحلها، إذا أرادت الجامعات وأساتذتها الرقي بالمستوى، وتحسين الأداء، وجودة المخرج ومن هذه العوائق:

١- عدم قناعة بعض المدرسين بها لتطلبها جهداً أكبر.

٢- كثرة أعداد الطلبة وضيق الفصول.

٣- عدم توفر الأثاث، والمصادر، والوسائل المساعدة للتعلم التعاوني[2].

(١) طرائق التدريس (٣٤).

(٢) المرجع السابق.

المطلب الثالث
الطرق المقترحة لتدريس فقه القضايا المعاصرة في الدراسات العليا

هناك عدد من طرائق التدريس اللائقة بأساتذة وطلاب الدراسات العليا في الجامعات، وخصوصاً في سنواتها المنهجية، تعتمد في مجملها على الطرائق الكشفية القائمة على الاهتمام بالمتعلم نفسه، وضرورة أن يقوم بدور إيجابي في عملية التعلم، مع ربط ما يدرسه بحياته وبيئته المعاصرة. وهذه أمور لابد من غرسها في طالب الدراسات العليا في هذه المرحلة.

ومن أبرز هذه الطرق ما يلي:

الطريقة الأولى: طريقة حل المشكلات:

المراد بالمشكلة أنها: موقف يتطلب تفكيراً يتحدى الفرد ليصل إلى الحل[1].

ويقصد بحل المشكلة أنه: أداء عقلي، يتميز بالقدرة على إدراك العلاقات بين ما هو معطى وما هو مطلوب، وذلك عن طريق التطبيق المنظم لمعرفة الفرد وتفكيره[2].

وتتلخص هذه الطريقة في جعل إحدى المشكلات المتعلقة بإحدى القضايا الفقهية نقطة البداية في تدريس القضية، ومن خلال التفكير في هذه المشكلة يتم جمع المعلومات والنتائج، وتحليلها وتفسيرها، ومن ثم وضع المقترحات المناسبة لها[3].

(١) استراتيجيات حديثة في فن التدريس (١٦٩).
(٢) المرجع السابق (١٧٠).
(٣) طرائق التدريس (٢٤)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٩٥).

وسلوك هذه الطريقة يمتاز بما يلي:

١- يثير اهتمام الطلبة ويزيد من دافعيتهم لحل المشكلات.

٢- يساعد الطلبة على الاعتماد على النفس وتحمل المسؤولية.

٣- يساعد الطلبة على استخدام مصادر مختلفة للتعلم، وعدم الاعتماد على الكتاب فقط كوسيلة وحيدة للتعلم.

٤- يساعد على اكتساب الطلبة المهارات العقلية من خلال الملاحظة، ووضع الفروض واختبارها، ومن ثم الوصول إلى النتائج[١].

ولنجاح هذه الطريقة لا بد من اتخاذ الخطوات التالية:

١- الشعور والإحساس بمشكلة القضية الفقهية المعاصرة، وتوضيحها وتحديدها، من خلال ملاحظة عارضة أو أهمية حاصلة، مما يدفع الطالب للبحث عن حل، وليس شرطاً أن تكون المشكلة المتعلقة بالقضية المدروسة ذات خطر، بل قد تكون مجرد حيرة في أمر من الأمور، أو سؤالاً يخطر على البال له علاقة بالقضية.

٢- جمع المعلومات حول مشكلة القضية: فبعد الشعور بالمشكلة وتحديدها، يتم جمع المعلومات المتوفرة حولها، من خلال المصادر المختلفة لجمع المعلومات، وفي ضوء ذلك يتم وضع الفرضيات المناسبة للحل.

٣- اختبار صحة الفروض: حيث يتم تجريب كل فرض على المشكلة، وهل هو مناسب لحلها أم لا ؟ ومن خلال ذلك يتم استبعاد الفرض غير الصحيح أو غير المناسب، ويبقى الفرض المؤثر ذو الصلة بحل المشكلة، وفي حالة عدم صلاحية كل الفروض فمن الضروري وضع فروض جديدة وإعادة اختبارها،

(١) طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٩٥)، استراتيجيات حديثة في فن التدريس (١٧١).

وهنا على الأستاذ أن يقو بدور المساعدة للطلبة باختبار صحة الفروض.

٤- بعد اختبار صحة الفروض واختيار المناسب منها يتم تدوين النتائج، والتأكد من صحتها ومناسبتها؛ ليتم اعتمادها كحل مناسب للقضية المطروحة للدراسة[١].

ويلاحظ على هذه الطريقة: أن بعض الطلبة قد يشعر بنوع من الإحباط حينما يعجز عن التوصل إلى الحل الصحيح، ولكن على الأستاذ أن يقوم بالتشجيع والتحفيز للقيام بالمزيد من العمل للوصول إلى الحل المناسب، وفي هذا تربية له على الصبر والتحمل وتكرار المحاولة، وهذا ما يقوم به دائماً المجتهد في القضايا النازلة.

وينبغي التنبّه إلى أن اتباع هذه الطريقة يحتاج إلى وقت أطول من التدريس بطرائق التدريس التقليدية، ولكن هذا مناسب مع الوقت الممنوح لطلبة الدراسات العليا[٢].

الطريقة الثانية: طريقة المشروع:

تنقسم هذه الطريقة إلى قسمين يمكن استخدامهما في عملية تدريس أي قضية من القضايا الفقهية المعاصرة، وخصوصاً عند تكليف الطلاب ببعض الواجبات في هذه السنة المنهجية، وهذان القسمان كالتالي:

١- المشروعات الجماعية: وهي تلك المشروعات التي يطلب فيها من جميع الطلبة العمل على إنجازها جماعياً.

٢- المشروعات الفردية: وهي تلك المشروعات التي يطلب فيها من جميع الطلبة تنفيذ المشروع نفسه كل على حدة، بحيث تحدد قضية فقهية معاصرة يقوم كل

(١) طرائق التدريس (٢٥)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٩٦)، استراتيجيات حديثة في فن التدريس (١٧١).

(٢) طرائق التدريس (٢٦).

طالب بدراستها بمفرده[1].

خطوات طريقة المشروع:

تمر طريقة المشروع بأربع خطوات رئيسة كالتالي:

١- تحديد موضوع المشروع: حيث يقوم الأستاذ مع طلبته بتحديد القضية المراد دراستها، ومن ثم تحديد الأهداف المراد تحقيقها من دراسة هذه القضية.

٢- وضع خطة لإنجاز المشروع: بحيث يعطى للطلاب حرية وضع خطة مفصلة لتنفيذ مشروع القضية، تبين سير العمل فيه، والإجراءات اللازمة لإنجازه.

٣- تنفيذ المشروع: ويتم في هذه المرحلة ترجمة الجانب النظري المتمثل في خطة المشروع إلى واقع عملي محسوس.

٤- تقويم المشروع: بعد الانتهاء من المراحل السابقة يقوم الأستاذ بالاطلاع على كل ما أنجزه الطالب حول دراسة القضية، مبيناً له أوجه الضعف والقوة، والأخطاء التي وقع فيها، وكيفية تلافيها مستقبلاً، وهذه تعد تغذية راجعة للطالب.

وهنا يمكن أن يشرك الأستاذ بقية الطلاب في عملية التقويم، بحيث يطلب من كل طالب أن يقدم نتائج مشروعه وما قام به على بقية الطلاب؛ ليقوموا بمناقشة المشروع وتقديم تعليقاتهم وآرائهم[2].

ومن خلال اتباع هذه الطريقة يمكن تحقيق المزايا التالية:

١- تنمية روح العمل الجماعي والتعاون عند الطلبة، مصحوباً بالتنافس الشريف.

٢- مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين، وإعطاء كل ذي حق حقه.

---

(١) طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٧٨).

(٢) طرائق التدريس (٢٨-٢٩)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٧٩).

٣- تنمية الثقة بالنفس عند الطالب، وحب البحث والعمل، وتشجعه على الإبداع والابتكار، وتحمل المسؤولية.

٤- ثبات المعلومات المكتسبة؛ لأنها حصلت بعد بحث وجهد[١].

ولكن قد يصاحب هذه الطريقة بعض المعوقات، حيث إنها تستغرق وقتاً أطول عن غيرها من الطرائق الأخرى، كما أنها تتطلب جهداً أكبر من الأستاذ وطلابه[٢].

ولكن يمكن تجاوز كل ذلك بالصبر والمثابرة من قبل الأستاذ وطلابه، من أجل الحصول على المزايا السابقة لهذه الطريقة.

(١) طرائق التدريس (٣٠)، طرائق تدريس التربية الإسلامية (٢٧٩).
(٢) المراجع السابقة.

الخاتمة

وبعد أن تم استعراض ما سبق، فإنه يتبن أن عملية تدريس الفقه وخصوصاً قضاياه المعاصرة بشكل متميز، يحتاج إلى نوع من الجهد والمشقة والتضحية؛ حتى تؤتي العملية التعليمية ثمارها المقصودة منها، ولا يتأتى ذلك إلا إذا توافرت جملة من الخصائص والصفات التي سبق بيانها في تضاعيف هذا البحث، واستخدمت الطرق المثلى لتقديم هذه القضايا الفقهية المعاصرة.

ومن خلال ما سبق يمكن التوصل إلى النتائج التالية، والتي تعدّ في نفس الوقت بمثابة التوصيات التي أوصي بها من خلال هذه الندوة المباركة:

١- أن على الأستاذ الجامعي أن يسعى إلى تحسين أدائه باستمرار، وذلك من خلال الاستعانة بالدراسات التربوية الحديثة، وما تقدمه من أساليب تدريسية، فينتقي منها ما يراه مناسباً لتدريس قضايا الفقه المعاصر؛ حتى تحظى هذه القضايا بحسن التدريس والمتابعة، والقياس والتقويم.

٢- ضرورة المزاوجة بين طرائق التدريس وعدم الاكتفاء بطريقة واحدة، بل يمكن استخدام أكثر من طريقة في وقت واحد بحسب ما يراه الأستاذ مناسباً، مع ضرورة الإفادة من معطيات العصر الحديث وأدواته، ووسائله وتقنياته في عملية التعلم والتعليم.

٣- ضرورة إعطاء المزيد من الوقت أثناء تدريس هذه القضايا بطرائق التدريس السابقة، وتقليل عدد المجموعات الطلابية؛ حتى تتم الثمرة المرجوة من استخدام هذه الطرائق، وتصل بنا وبطلابنا إلى المستوى المنشود والمتميز.

٤- حث الجامعات ومراكز البحث العلمي على تهيئة البيئة العلمية الحديثة

المناسبة، وذلك من خلال: تأمين وسائل التعليم الحديث ومصادره ومستلزماته، بالإضافة إلى تأهيل الأساتذة لاستخدام طرائق التدريس الحديثة من خلال الدورات المتخصصة في ذلك، وتقديم الحوافز لمطبقيها في العملية التعليمية.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع

١- اتجاهات حديثة في المناهج وطرق التدريس: د / كوثر حسين كوجك، عالم الكتب، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٧هـ.

٢- استراتيجيات حديثة في فن التدريس: د/ عبد الرحمن عبد الهاشمي ود/ طه الدليمي، دار الشروق، عمّان، ط ١، ٢٠٠٨م.

٣- إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية، دار الجيل للنشر، بيروت، ١٩٧٣م.

٤- التربية الإسلامية وطرق تدريسها: د/ إبراهيم محمد الشافعي، مكتبة الفلاح، الكويت، ط ٣، ١٤٠٩هـ.

٥- تطوير الفقه الإسلامي: د/ عبد الحميد متولي، – ضمن كتاب الدراسات الإسلامية – مؤتمر اتحاد الجامعات العربية، درا الفكر العربي، بيروت، ١٩٨١م

٦- التعريفات، الجرجاني، تحقيق د/ عبد الرحمن عميرة، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧- الدراسات الفقهية: د/ محمد مصطفى أمباني، – ضمن كتاب الدراسات الإسلامية – مؤتمر اتحاد الجامعات العربية، درا الفكر العربي، بيروت، ١٩٨١م

٨- طرائق التدريس: أد / ربا بطانية، طبعة جامعة اليرموك، ٢٠٠٩م.

٩- طرائق تدريس التربية الإسلامية: د/ صالح ذياب هندي، دار الفكر، عمّان، ط ١، ١٤٣٠هـ.

١٠- طرق تدريس الفقه الإسلامي، مروان القدومي، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، فلسطين، مجلد ١٥، ٢٠٠١م.

١١- طرق التدريس في مؤسسات التعليم الإسلامي: د/ عبد الرحمن النقيب – بحث ضمن كتاب المرجع في تدريس علوم الشريعة – مؤتمر علماء الشريعة في الجامعات، الأردن، عمّان، دار البشير، ١٤١٨هـ.

١٢- طريقة التدريس: د/ عبد الرحمن صالح – بحث ضمن كتاب المرجع في تدريس علوم الشريعة – مؤتمر علماء الشريعة في الجامعات، الأردن، عمّان، دار البشير، ١٤١٨هـ.

١٣- مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: د/ يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٤١١هـ.

١٤- مختصر المنتهى الأصولي ومعه شرح العضد: ابن الحاجب عثمان بن عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.

١٥- معالم اختيار معلم العلوم الشرعية: د/ أحمد الإمام،- ضمن بحوث مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات – جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، عمّان، الأردن، ١٤١٦هـ.

١٦- معايير اختيار المدرس: د/ حمدان محمد الحمدان - جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، عمّان، الأردن، ١٤١٦هـ.

١٧- مقدمة لدراسة الفقه الإسلامي، مدخل منهجي: د/ محمد كمال الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت ط ١، ١٤١٦هـ.

١٨- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

١٩- ندوة الفقه الإسلامي: الشيخ جاد الحق، مجلة الأزهر، شوال، ١٤٠٨هـ.

٢٠- وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية والشبهات التي تثار حول تطبيقها: مصطفى الزرقا، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٠١هـ.

تجربة جامعة الأزهر
في تدريس فقه القضايا المعاصرة

إعداد

أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس❖

❖ رئيس قسم الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بجامعة القاهرة، ورئيس قسم الدراسات الإسلامية بكلية الهندسة بجامعة الأزهر بالقاهرة - عضو مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين... وبعد:

فقد دأب الأزهر جامعاً وجامعة على مواكبة مقتضيات العصر، وكان من أثر هذه المواكبة إدخال العلوم التطبيقية لتدرس إلى جانب العلوم النظرية في مراحل التعليم ما قبل الجامعي، ليخصص لهذه العلوم التطبيقية في مرحلة التعليم الجامعي كليات للبنين، وأخرى للبنات، تدرس بها فروعه المختلفة، إلى جانب علوم الشرع بها، فأنشئت كليات: الطب البشري، وطب الأسنان، والعلوم، والصيدلة، والهندسة بجميع تخصصاتها، والزراعة، والتجارة، والتربية، واللغات والترجمة، والدراسات الإنسانية، ونحوها.

ودرس منهج الفقه بهذه الكليات مشتملاً على بعض القضايا الفقهية المعاصرة، ولم تكن الكليات الشرعية بمنأى عن دراسة هذه العلوم، حيث أدخل ضمن مناهجها دراسة فقه القضايا المعاصرة، لتشمل ضمن محتواها قضايا طبية وصيدلانية وهندسية واقتصادية ومالية، ونحوها، وموقف الفقه الإسلامي منها، وَضَعَتْ توصيفَها كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، بحسبانها التي ترأس قطاع الشريعة بجامعة الأزهر في هذا الخصوص، حيث عهد إليها وضع مشروع توصيف مناهج هذا الفقه، والذي صار يدرس على كليات: الشريعة والقانون بأقسامها وشعبها المختلفة، كما يدرس على جل أقسام كليات الدراسات الإسلامية والعربية للبنين والبنات، وكليات أصول الدين، ونحوها.

وأبيّن في عجالة توصيف مناهج فقه القضايا المعاصرة بجامعة الأزهر، والأسلوب الذي يدرس به، والفصول التي يدرس بها خلال العام الجامعي،

والساعات المخصصة لتدريسه بها، والكليات والشعب التي يدرس بها هذا الفقه بالجامعة، والمحاولات المستمرة لتطوير تدريسه كمّاً وكيفاً، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد.

والغاية من إعداد هذا البحث تكمن فيما يلي:

١- إبراز التجربة التي خاضتها كليات جامعة الأزهر المختلفة على مستوى مراحل الليسانس أو البكالوريوس أو الدراسات العليا، وهي تجربة تجاوز عمرها أحد عشر عاماً، لبيان كيفية اتخاذ القرارات بشأن تدريسها وتطويرها في هذه المرحلة.

٢- بيان محتوى المناهج المقررة لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة، ومدى شموله لنوازل العصر، وإجابته عن كثير من الأسئلة التي تثار بشأن الحكم فيها من قبل العامة والخاصة.

٣- بيان من تدرس لهم مناهج القضايا الفقهية المعاصرة، وأنهم جميع من يدرسون بكليات جامعة الأزهر المختلفة تقريبا، في شتى مراحل الدراسة، ولجميع المنتسبين إلى هذه الجامعة ذكورا كانوا أم إناثا، وسواء يدرسون المناهج باللغة العربية أو اللغات الأجنبية.

٤- الإشارة إلى أن تدريس مناهج هذه القضايا المعاصرة، هو أساس بجامعة الأزهر، حيث خصص لتدريسها ست ساعات في الأسبوع لبعض الفرق، وأربع ساعات لبعضها الآخر، وساعتان لفرق بعينها.

٥- بقاء هذه التجربة ونماؤها وتطورها بعد مضي هذه المدة على بدئها.

وأما أفكار البحث الأساسية فتدور فيما يلي:

١- رؤية جامعة الأزهر حين قررت تدريس القضايا الفقهية المعاصرة على الطلاب والطالبات بكلياتها المختلفة.

٢- النطاق الذي تدرس فيه مساقات هذه القضايا، والساعات المخصصة لتدريسها، والفصول التي تدرس فيها خلال العام.

٣- طبيعة تدريس مناهج القضايا الفقهية المعاصرة، وأنها ليست مادة اختيارية في أي فرقة، بل تدرس كمادة إجبارية، تضاف درجاتها إلى مجموع درجات سائر المواد الأخرى، لتحتسب ضمن المعدل التراكمي لكل طالب أو طالبة عند التخرج.

٤- الجهد المبذول لتطوير المناهج التدريسية لهذه القضايا المعاصرة كماً وكيفاً، من قبل إدارة الجامعة والقائمين على تطوير مناهجها، والأقسام العلمية بها، وأعضاء هيئة التدريس بها، سواء من يقوم بتدريسها ومن لا يقوم به، لتحقق الغاية المرجوة من تدريسها.

٥- أهمية تدريس مساقات القضايا الفقهية المعاصرة في زماننا، الذي أصبح أهله في حاجة ماسة إلى الوقوف على الحكم الشرعي لهذه القضايا، بدلاً من تصدر من لم يتأهل للاجتهاد للحكم فيها، فيكون الضلال والإضلال.

أ. د. عبد الفتاح محمود إدريس

الفرع الأول
قرار تدريس مادة فقه القضايا المعاصرة بالكليات والشعب المعنية بالجامعة

صدر قرار تدريس مادة فقه القضايا المعاصرة بكليات جامعة الأزهر المبينة فيه، من المجلس الأعلى للأزهر، بجلسته رقم (١٣٩) في ٢٠٠١/٢/١، وقد ورد في هذا القرار ما نصه:

- "تقرير مادة قضايا فقهية معاصرة (دراسة مقارنة)، وتدرس بواقع ست ساعات أسبوعياً بالفصل الدراسي الثاني، بالفرقة الأولى والثانية والثالثة والرابعة شريعة إسلامية.
- وتقرير مادة قاعة البحث في قضايا فقهية معاصرة، وتدرس بواقع ساعتين أسبوعياً بالفصل الدراسي الثاني بالفرقتين الثالثة والرابعة شريعة إسلامية.
- وتقرير مادة قضايا فقهية معاصرة (دراسة مقارنة)، وتدرس بواقع أربع ساعات أسبوعياً، بالفصل الدراسي الثاني بالفرقتين الأولى والثانية شريعة وقانون..

ومرفق طيه نسخة من مفردات منهج مادة قضايا فقهية معاصرة (دراسة مقارنة) المقررة على الفرق الدراسية الأولى والثانية والثالثة والرابعة شريعة إسلامية، والأولى والثانية شريعة وقانون، بمرحلة الإجازة العالية (الليسانس) بكليات الشريعة والقانون، وكليات الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة والأقاليم، وكلية البنات الإسلامية بأسيوط، وكليات الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالأقاليم، وكلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، المبين بالمرفق

رقم (١) التي وافقت عليها لجنة المواد العلمية والخطط والمناهج بجلستها المنعقدة بتاريخ ١١/١٠/٢٠٠٠ م، المعتمد محضرها من فضيلة أ.د. رئيس الجامعة بتاريخ ١٩/١٠/٢٠٠٠ م، والمصدق عليه من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤٢٤) بتاريخ ٨/١١/٢٠٠٠ م".

الفرع الثاني
توصيف مناهج فقه القضايا المعاصرة بجامعة الأزهر

جاء التوصيف المقترح من كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، بوصفها المسند إليها رئاسة قطاع الشريعة بالجامعة، والمعتمد من جامعة الأزهر، ليقرر على مرحلة الليسانس بالكليات المذكورة بعد، على النحو التالي:

اسم المادة: قضايا فقهية معاصرة – دراسة مقارنة:

الفرقة: الأولى:

قسم الشريعة الإسلامية – قسم الشريعة والقانون:

عدد الساعات:

٦ ساعات أسبوعياً لقسم الشريعة الإسلامية.

٤ ساعات أسبوعياً لقسم الشريعة والقانون.

تدرس الموضوعات الآتية دراسة فقهية مقارنة:

١- الاستنساخ في النبات، الحيوان، الإنسان.

٢- التحكم في معطيات الوراثة.

٣- التحكم في نوع الجنين.

٤- الإخصاب الطبي المساعد.

٥- استئجار الأرحام.

٦- الجوانب الفقهية لبنوك اللبن البشري المختلط.

٧- منع الحمل الجراحي.

٨- استخدام الأجنة في البحث والعلاج.

٩- أعضاء الإنسان بين الهبة والبيع والأخذ بالوصية.

١٠- رتق غشاء البكارة.

١١-جراحة التجميل.

١٢-زراعة الأعضاء التناسلية والغدد التناسلية للمرأة والرجل.

١٣-وسائل تأخير الحيض أو تقديمه وأثره في العبادات.

اسم المادة: قضايا فقهية معاصرة – دراسة مقارنة:

الفرقة: الثانية:

قسم الشريعة الإسلامية، والثانية قسم الشريعة والقانون.

عدد الساعات:

٦ ساعات أسبوعيا لقسم الشريعة الإسلامية.

٤ ساعات أسبوعيا لقسم الشريعة والقانون.

تدرس الموضوعات الآتية دراسة فقهية مقارنة.

أولاً: الإجارة المنتهية بالتمليك:

١- تعريف الإجارة المنتهية.

٢- صور الإيجار المنتهي بالتمليك في الفقه الإسلامي، وحكم كل منها.

ثانياً: الشرط الجزائي:

١- تعريف الشرط الجزائي.

٢- أمثلة للشرط الجزائي. شروط استحقاق الشرط الجزائي.

٣- العقود التي يجوز فيها الشرط الجزائي، والعقود التي لا يجوز فيها اشتراطه.

ثالثاً: بطاقة الائتمان:

١- تعريف بطاقة الائتمان، وأنواعها.

٢- التكييف الشرعي لبطاقة الائتمان.

رابعاً: عقود التوريد:

١- تعريف عقود التوريد.

٢- التكييف الفقهي لعقد التوريد.

٣- العقد على المبيع الغائب على الصفة في المذاهب الفقهية الإسلامية.

٤- المقتضي والمانع في عقود التوريد.

خامساً: المناقصات:

١- الفرق بين المناقصة وطرق الشراء الأخرى.

٢- حكم هذا النوع من التعامل.

٣- حكم بيع دفتر الشروط.

اسم المادة: قضايا فقهية معاصرة – دراسة مقارنة:

الفرقة: الثالثة:

قسم الشريعة الإسلامية.

عدد الساعات:

٦ ساعات أسبوعياً لقسم الشريعة الإسلامية

تدرس الموضوعات الآتية دراسة فقهية مقارنة.

أولاً: الزكاة:

١- زكاة الأسهم والسندات.

٢- زكاة مزارع الأسماك.

٣- حكم الزكاة في الأصول الاستثمارية الثابتة.

٤- زكاة الديون.

ثانياً: حق الابتكار:

١- معناه.

٢- أنواعه، وحكم كل نوع منها.

ثالثاً: نظام التأمين:

١- معنى عقد التأمين.

٢- صور التأمين، وأحكامها الشرعية.

٣- البديل الإسلامي لشركات التأمين التجارية.

رابعاً: تغيير قيمة النقود وأثره في الحقوق والالتزامات.

خامساً: الودائع المصرفية.

اسم المادة: قضايا فقهية معاصرة – دراسة مقارنة:

الفرقة الرابعة:

قسم الشريعة الإسلامية.

عدد الساعات:

٦ ساعات أسبوعياً لقسم الشريعة الإسلامية

تدرس الموضوعات الآتية دراسة فقهية مقارنة.

أولاً: أحكام بيع الدَّين والتطبيقات المعاصرة:

١- حقيقة الدَّين.

٢- معنى الدَّيْن الحال والدَّين المؤجَّل.

٣- بيع الدَّيْن المؤجل للمدين بثمن مؤجل.

٤- بيع الدَّيْن الحال للمدين بثمن مؤجل.

٥- بيع الدَّيْن الحال للمدين بثمن حال.

٦- بيع الدَّيْن المؤجل للمدين بثمن حال.

٧- بيع الدَّيْن الحال لغير المدين بثمن حال.

٨- بيع الدَّيْن المؤجل لغير المدين بثمن حال.

٩- التعامل بسندات القرض.

١٠- حكم الكمبيالات.

١١- حكم التوريق.

ثانياً: تحويل النقود.

ثالثاً: أعمال السمسرة.

رابعاً: البورصة.

الفرع الثالث
أسلوب تدريس فقه القضايا المعاصرة

يعتمد أسلوب تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجانب النظري على ما يلي:

أولاً: المقارنة بين مذاهب السلف والخلف في القضايا التي عرف للسلف أو الخلف رأي فيها، مع إيراد أدلة المختلفين، والمناقشات الواردة عليها، والردود، مع بيان الرأي الراجح منها مدعما بالدليل، مع إشراك الطالب أو الطالبة في تكوين عقيدته برجحان هذا الرأي أو ذاك، من خلال المناقشات التي تدور بين من يتولى تدريس المادة وبين الدارسين والدارسات.

ثانياً: التعويل على قرارات المجامع الفقهية في العالم الإسلامي، وتوصيات المؤتمرات، التي تعقد للوصول إلى حكم شرعي في قضية من هذه القضايا.

ثالثاً: تأصيل وتقعيد الأطر التي يقوم عليها حكم هذه القضايا، بتحكيم أدلة الشرع المعتبرة، وقواعده الكلية، مع مراعاة مقاصد التشريع.

ويعتمد أسلوب تدريس هذا الفقه في جانبه التطبيقي على ما يلي:

أولاً: استعمال الوسائل المساعدة لعرض مشتملات هذه القضايا، وتقريب حقيقتها إلى الأذهان، باستعمال عرض المحتوى المصور أو الرسوم أو الدلالات البيانية عن طريق الشرائح التي توضع على آلات عرضها المعروفة، أو عرض المادة عن طريق الحاسوب المتصل بالداتا شو، أو نحو ذلك من الوسائل المناسبة لعرض هذا المحتوى.

ثانياً: استعمال بعض الوسائل الأخر: كبيان حقائق الأشياء عن طريق الرسم على الأسطح، أو استخدام بعض المجسمات التي تستخدم لتوضيح هذه الحقائق.

ثالثاً: إحالة الطلاب والطالبات إلى بعض المواضع التي يمكنهم الوقوف على بعض الحقائق منها: كغرف الفحص وإجراء العمليات الجراحية والعناية الفائقة بالمشافي، أو أسواق الأوراق المالية، أو مكاتب السماسرة بها، أو البنوك، أو بعض المؤسسات المالية أو الاقتصادية في الدولة، أو الاطلاع على صيغ العقود التجارية، وسجلات أنشطة البنوك والمصارف.

الفرع الرابع
الكليات والشعب التي يدرس بها فقه القضايا المعاصرة

تدرس مناهج فقه القضايا المعاصرة على طلاب وطالبات الكليات التالية:

١- **كليات الشريعة والقانون**، حيث تدرس هذه المناهج على جميع أقسام الكلية وشعبها (قسم الشريعة والقانون بشعبتيه العربية والأجنبية، وقسم الشريعة الإسلامية)، هذا في مرحلة الليسانس، أما في مرحلة الدراسات العليا، فإن على الطلاب والطالبات دراسة بعض المساقات التي هي في مجملها من قبيل فقه القضايا المعاصرة، أو يحتوي بعضها على جملة من هذه القضايا.

٢- **كليات الدراسات الإسلامية والعربية للبنين والبنات**، حيث تدرس مناهج فقه القضايا المعاصرة على أقسام: الشريعة والقانون، والشريعة الإسلامية، وأصول الدين (شعبة التفسير، وشعبة الحديث، وشعبة العقيدة).

٣- **كلية أصول الدين بنين**، حيث تدرس مناهج فقه القضايا المعاصرة على أقسام التفسير والحديث والعقيدة والدعوة بها.

٤- **الكليات التطبيقية للبنين والبنات** (الطب البشري، طب الأسنان، الصيدلة، العلوم، الزراعة، الهندسة، اللغات والترجمة، التجارة، التربية، والدراسات الإنسانية)، حيث تدرس الآن بها فقه بعض القضايا المعاصرة، ويوجد توجّهٌ بالجامعة إلى جعل مادة فقه القضايا المعاصرة مادة كاملة ليست ضمن منهج الفقه، وجعل توصيف كل منهج منها متفقاً مع التخصص الذي يدرسه الطلاب والطالبات بكلياتهم، إن كان طباً أو صيدلة أو علوماً أو هندسة أو زراعة أو تجارة، أو نحوها.

الفرع الخامس
الفصول الدراسية التي يدرس بها فقه القضايا المعاصرة والساعات المخصصة لتدريسه

أولاً: كليات الشريعة والقانون:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة بأقسام الشريعة والقانون والشريعة الإسلامية بهذه الكليات:

۞ قسم الشريعة والقانون:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة، على طلاب الشعبة العربية وشعبة اللغات الأجنبية بقسم الشريعة والقانون بكليات الشريعة بالجامعة على النحو التالي:

الفرقة الأولى:

يدرس الطلاب منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

الفرقة الثانية:

يدرس الطلاب منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

۞ قسم الشريعة الإسلامية:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة على طلاب قسم الشريعة الإسلامية بكليات الشريعة والقانون بالجامعة على النحو التالي:

الفرقة الأولى:

يدرس الطلاب منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

الفرقة الثانية:

يدرس الطلاب منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

الفرقة الثالثة:

يدرس الطلاب منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

كما يدرس الطالب مادة قاعة بحث في القضايا الفقهية المعاصرة، خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ساعتين في الأسبوع، ويُعِدّ الطالب في أحد هذه القضايا بحثاً يتم تقويمه من أستاذ المادة.

الفرقة الرابعة:

يدرس الطلاب منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

كما يدرس الطالب مادة قاعة بحث في القضايا الفقهية المعاصرة، خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ساعتين في الأسبوع، ويعد الطالب في أحد هذه القضايا بحثاً يتم تقويمه من أستاذ المادة.

ثانياً: كليات الدراسات الإسلامية والعربية:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة بأقسام الشريعة والقانون، والشريعة، وأصول الدين، بكليات الدراسات الإسلامية والعربية للبنين والبنات بالجامعة، على النحو التالي، سواء فيما يتعلق بالدارسين باللغة العربية أو اللغات الأجنبية:

۞ قسم الشريعة والقانون:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة على طلاب وطالبات قسم الشريعة والقانون بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بالجامعة على النحو التالي:

الفرقة الأولى:

يدرس الطلاب والطالبات منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

الفرقة الثانية:

يدرس الطلاب والطالبات منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

۞ قسم الشريعة الإسلامية:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة على طلاب وطالبات قسم الشريعة بالجامعة على النحو التالي:

الفرقة الأولى:

يدرس الطلاب والطالبات منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

الفرقة الثانية:

يدرس الطلاب والطالبات منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

الفرقة الثالثة:

يدرس الطلاب والطالبات منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

كما يدرس هؤلاء مادة قاعة بحث في القضايا الفقهية المعاصرة، خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ساعتين في الأسبوع، مع إعداد كل منهم في أحد هذه القضايا بحثاً يتم تقويمه من أستاذ المادة.

الفرقة الرابعة:

تدرس الطالبات منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ست ساعات في الأسبوع.

كما يدرس هؤلاء مادة قاعة بحث في القضايا الفقهية المعاصرة، خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ساعتين في الأسبوع، مع إعداد كل منهم في أحد هذه القضايا بحثاً يتم تقويمه من أستاذ المادة.

﷽ قسم أصول الدين:

تدرس مناهج مادة فقه القضايا المعاصرة على طلاب وطالبات قسم أصول الدين بالجامعة على النحو التالي:

شعبة التفسير:

تدرس طالبات الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

شعبة الحديث:

تدرس طالبات الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

شعبة العقيدة:

تدرس طالبات الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ساعتين في الأسبوع.

ثالثاً: كليات أصول الدين:

يدرس طلاب الفرقة الثالثة من أقسام التفسير والحديث والعقيدة والدعوة، سواء الدارسون باللغة العربية أو اللغات الأجنبية، منهج فقه القضايا المعاصرة على النحو التالي:

۞ قسم التفسير:

يدرس طلاب الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

۞ قسم الحديث:

يدرس طلاب الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

۞ قسم العقيدة:

يدرس طلاب الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الثاني، بواقع ساعتين في الأسبوع.

۞ قسم الدعوة:

يدرس طلاب الفرقة الثالثة منهج فقه القضايا المعاصرة خلال الفصل الدراسي الأول، بواقع أربع ساعات في الأسبوع.

رابعاً: الكليات التطبيقية للبنين والبنات (الطب البشري، طب الأسنان، الصيدلة، العلوم، الزراعة، الهندسة، اللغات والترجمة، التجارة، التربية، والدراسات الإنسانية)، والتي يطلق عليها الكليات العملية على سبيل التغليب:

هذه الكليات يدرس على طلابها وطالباتها، الذين هم في الصف الأول من صفوف الدراسة بهذه الكليات، مادة الفقه الإسلامي، بواقع ثماني ساعات كل أسبوع، وقد أدخلت اللجنة العليا لشؤون المواد الإسلامية في الكليات المستحدثة

بالجامعة، ضمن توصيفه بعض القضايا الفقهية المعاصرة، التي منها: استنساخ الأعضاء البشرية من منظور إسلامي، الأغذية المعدلة وراثياً من منظور إسلامي، اختيار جنس الجنين وموقف الإسلام منه، آداب مزاولة مهنة الطب من وجهة نظر الشريعة الإسلامية.

وتدرس هذه المادة على طلاب وطالبات كليات الطب البشري طول العام، وعلى طلاب وطالبات كليات: العلوم، والصيدلة، والهندسة، في الفصل الدراسي الأول، وعلى طلاب وطالبات كليات: طب الأسنان، واللغات والترجمة، والتجارة، والتربية، والدراسات الإنسانية، في الفصل الدراسي الثاني.

خامساً: الدراسات العليا بكليات الشريعة والقانون:

۞ شعبة السياسة الشرعية:

يدرس الطلاب والطالبات بعد الالتحاق بهذه الشعبة بالدراسات العليا، بعض المناهج التي يعد محتوى توصيفها كله من قبيل فقه القضايا المعاصرة، كمنهج: النظام الاقتصادي، الذي يدرسه طلاب وطالبات الدراسات العليا بهذه الشعبة خلال العام الجامعي كله، بواقع أربع ساعات في الأسبوع، هذا إلى جانب دراستهم لبعض المناهج التي يحتوي توصيفها على بعض القضايا الفقهية المعاصرة، كمنهج: نظام الحكم، الذي يدرسونه خلال العام الجامعي، بواقع ثلاث ساعات في الأسبوع، ومنهجي: النظام المالي، والنظام الإداري، اللذان يدرسان خلال العام الجامعي، بواقع ساعتين في الأسبوع لكل منهما.

۞ شعبة الفقه المقارن:

يدرس الطلاب والطالبات بعد الالتحاق بهذه الشعبة، بعض المناهج التي يحتوي توصيفها على بعض القضايا الفقهية المعاصرة، كمنهجي: الشركات، والنظريات العامة في المعاملات، اللذان يدرسان خلال العام الجامعي، بواقع أربع ساعات في الأسبوع للأول، وثلاث ساعات للثاني.

۞ شعبة القانون العام:

يدرس الطلاب والطالبات بعد الالتحاق بهذه الشعبة، بعض المناهج التي يحتوي توصيفها على بعض القضايا الفقهية المعاصرة، كمنهج: نظام الحكم، الذي يدرسونه خلال العام الجامعي، بواقع ثلاث ساعات في الأسبوع.

الفرع السادس
الجهود المبذولة لتطوير مناهج فقه القضايا المعاصرة

ثمة جهود بذلت وتبذل في سبيل النهوض بمناهج هذه المادة، ليتحقق الغرض من تدريسها، في ضوء المتغيرات والوقائع التي تنزل بالناس، وليفيد منها دارسها ومن يتلقى عنه ممن يسألونه عن حكمها، بحسبان أن الدارس بجامعة الأزهر إنما يعدّ ليكون المرجعية الشرعية لمن يجهلون حكم الشرع فيما ينزل بهم، وخاصة الوقائع التي يحار الناس في الوقوف على حكم الشرع فيها، والتي لا يجد غير المتخصصين جواباً مباشراً عنها فيما يقع بأيديهم من كتب التراث أو نحوها، ولذا كانت هذه الجهود التي قصد منها تحقيق هذه الغاية.

أولاً: مشروع التطوير المقدم من رئيس قسم الفقه المقارن:

المشروع التالي لتوصيف مناهج فقه القضايا المعاصرة، وضعتُه، وقدمتُه إلى قسم الفقه المقارن الذي أتولى رئاسته، وذلك بعد أن درّستُ مناهج هذا المقرر أو المساق قرابة عشر سنوات أو يزيد، لتعميق دراسته، وإدخال موضوعات أخر لتدرس ضمنه، لم يكن يشملها التوصيف الأول.

وجاء في مبررات تقديمه:

(بشأن ما أبداه أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس، رئيس قسم الفقه المقارن، من وجود بعض الخلل والقصور في التوصيف السابق لمقرر القضايا الفقهية المعاصرة.. مما اقتضى اقتراح وضع خطة تفصيلية لهذا المقرر، فكان المشروع المرفق، الذي تضمن مفردات هذا المنهج المقررة على الفرق الدراسية).

وقد وافق مجلس القسم في ٢٠٠٩/٣/١٥ م.

وجاء في قرار القسم بالموافقة:

(وافق مجلس القسم بإجماع آراء الحضور على المشروع المرفق بعد الإحاطة بما ورد فيه، ولما كان محتوى هذا المقرر من نوازل العصر التي لم يتطرق فقهاء السلف إلى بيان الحكم الشرعي لها، فقد رأى القسم أن يضم إلى محتوى كل منهج مقترح ما يستجد من نوازل في المستقبل، سواء تعلقت بالجوانب المالية أو الاقتصادية، أو الطبية، أو الأسرية، أو السياسية، إذا رأى القسم أن ما يضم إلى هذا المنهج مما يصدق عليه مسمى النازلة، مع الأخذ في الاعتبار أن تدريس هذه المفردات يراعى فيه ما اعتبر في التوصيف السابق للمنهج، وهو أن تكون دراسة فقهية مقارنة).

وقد وافق مجلس كلية الشريعة والقانون في جلسته رقم (٥٨٨) في ٢٠٠٩/٣/٢٩ م على هذا المشروع وما اقترحه القسم في هذا الخصوص، وقدم مشروع التوصيف إلى الجامعة، لاتخاذ ما يلزم نحو توجيه سائر الكليات والشعب التي تدرسه، بإدخاله ضمن برامجها بعد اعتماده، ليكون هو التوصيف المقرر لمناهج فقه القضايا المعاصرة.

وتوصيف مناهج هذا الفقه وفق ما ورد بالمشروع جاء على النحو التالي:

بسم الله الرحمن الرحيم
مشروع توصيف مقرر القضايا الفقهية المعاصرة

أولاً: مقرر الفرقة الأولى:

١- **نقل الأعضاء من الأحياء والأموات وزراعتها:** اقتطاع الأعضاء من الأحياء بعوض أو بغيره، بذل الهبات في مقابل الاقتطاع، الإثابة على الأجزاء المقتطعة من الأحياء أو الأموات، الأجزاء السائلة أو الجامدة من بدن الآدمي التي يجوز أو لا يجوز الإفادة منها في بدن آدمي آخر، ضوابط الانتفاع بما يجوز الانتفاع به منها، مدى جواز وصية الآدمي بأعضاء منه لغرض الزرع في غيره أو إجراء التجارب عليها، تكييف الاعتداء الواقع على بدن آدمي لأخذ جزء منه، والعقوبة الشرعية المقررة في ذلك، إعادة زرع أعضاء استؤصلت من صاحبها في حد أو قصاص، أو زرعها في غيره، اقتطاع الأعضاء من مرضى الغيبوبة الدماغية، أو ممن حكم عليهم بالإعدام أو أشرفوا على الهلاك، أو المأيوس من برئهم، حكم زراعة المبيض أو الخصية.

٢- **العمليات التجميلية:** حقيقتها، أنواعها، آراء العلماء وأدلتهم في حكم إجرائها في الجملة، ضوابط وشروط إجرائها عند من أجازه، حكم إجراء عمليات تحسين القوام (عمليات شفط الدهون، شد البطن، تكبير بعض الأعضاء: كالساق والثدي والردف، عمليات الحقن التجميلي: كحقن الدهون، أو الكولاجين، أو السليكون، أو البوتوكس، أو نحوها)، عمليات تحسين البشرة (سنفرة الجلد، قشره، الحقن الملونة للبشرة، إزالة التجاعيد، ونحوها)، استخدام الأعضاء والأجزاء التعويضية عن أعضاء الجمال الذاهب: كالأسنان والأذن والأنف وبشرة الوجه والثدي، ونحوها، زرع الشعر في الرأس، وضع العدسات الملونة للعين، وشم الجلد والحاجب (التاتو).

٣- **الفحص والعلاج الجيني:** حقيقة الفحص الجيني، سبله، مخاطره المتوقعة، حكم إجرائه في حق الأجنة، والمقبلين على الزواج، والنساء الحوامل، الحماية المقررة شرعاً لنتائج إجرائه، حقيقة العلاج الجيني، أنواعه، سبل إجرائه، حقيقة المخاطر التي تكتنف هذا النوع من العلاج، حكم العلاج الجيني للخلايا الإنشائية والخلايا الجسمية، الضوابط الشرعية لإجرائه، حكم حفظ الجينات السليمة للتعالج بها.

٤- **التحوير الجيني للحيوانات والنباتات والأشجار:** حقيقة التحوير الجيني، حكم إجرائه للحيوانات والنباتات والأشجار، ضوابط إجرائه، حكم التداوي بالأجزاء السائلة أو الجامدة للحيوانات المحورة جينياً، حكم تناول لحوم ونتاج الحيوانات وثمار النباتات والأشجار المحورة جينياً.

٥- **الاستنساخ:** حقيقة الاستنساخ، أنواعه، أضراره وفوائده، آراء العلماء في حكم إجرائه في حق الإنسان، أو الحيوانات والزروع والأشجار، استنساخ الأعضاء البشرية، ضوابط إجراء أنواع الاستنساخ المختلفة عند من أجازه من العلماء.

٦- **اختيار جنس الجنين:** المقصود منه، الطرق المتبعة فيه، آراء العلماء وأدلتهم على حكمه.

٧- **تغيير الجنس:** حقيقة تغيير الجنس، حكم إجراء العمليات التي يتحقق بها ذلك في حق مكتمل الذكورة أو مكتملة الأنوثة أو المشْكِل، مدى اعتبار الجنس الذي تحول إليه مكتمل الذكورة أو مكتملة الأنوثة، الآثار المترتبة على تغيير الجنس في حق المكتمل أو المشكل.

٨- **حكم التداوي بالمحرمات أو النجاسات:** أنواع المحرمات والنجاسات المشتملة على دواء، آراء الفقهاء في حكم التداوي بها، شروط حال الضرورة الملجئة إلى التداوي بها، ضوابط التداوي بها عند من أجازه.

٩- **الإذن في العمليات الطبية:** تعريف الإذن في إجراء العمليات الطبية، أنواعه، حكم الحصول عليه، أركانه، شروطه، من يثبت له الحق فيه، أثر الإذن الطبي في الضمان، الحالات التي يسقط فيها اعتبار الإذن، انتهاء الإذن الطبي.

١٠- **مفطرات الصائم المعاصرة:** مدى فطر الصائم ببخّاخ الربو، ومنظار المعدة، وقطرة العين أو الأذن، وغسول الأذن، والحقن العلاجية الجلدية والعضلية والوريدية والشرجية، وإعطاء المخدر الكلي أو الجزئي لإجراء العمليات الطبية، والغسيل الكلوي الخارجي أو الداخلي، ووضع المراهم والكريمات واللواصق الطبية الحاملة للأدوية على الجلد، وإدخال التحاميل في الفروج، وإدخال القسطرة إلى الشرايين للتصوير أو العلاج، وإدخال المناظير الشرجية أو المهبلية، التبرع بالدم، أو أخذ عيّنة منه للتحليل، استخدام معجون الأسنان.

ثانياً: مقرر الفرقة الثانية:

١- **أنشطة البنوك والمصارف التجارية وغيرها:** مدى جريان الربا في النقود الورقية والمعدنية، شهادات الاستثمار، صناديق التوفير، الحسابات الجارية، الأوراق التجارية، خصم وتحصيل الأوراق التجارية، التحصيل المستندي، حقيقة الأسهم والسندات وأنواعها وخصائصها، حكم إصدارها وتداولها، نشاط البنوك والمصارف حيال الأوراق المالية، الإقراض للأفراد أو الهيئات والمؤسسات أو غيرها، أشكال القروض (القرض العادي، الاعتمادات المستندية، الكفالة المصرفية، خطاب الضمان، قروض الإسكان، تمويل المشروعات المختلفة، قبول الأوراق التجارية..)، التحويلات الداخلية والخارجية، الصرف بالسعر العاجل أو الآجل، الودائع النقدية، أنواعها (الودائع لأجل، الودائع بإخطار، ودائع الادّخار)، تكييف الإيداع في البنوك والمصارف التجارية وغيرها وحكمه.

٢- **بطاقات الائتمان:** حقيقة بطاقات الائتمان، وأنواعها، والأشكال التي تصدر عليها، وما تخوله لحاملها، وعلاقتها بالبطاقات المصرفية الأخرى، التكييف الفقهي لبطاقات الائتمان من خلال حقيقة العلاقة بين مصدرها وحاملها وتاجر السلعة أو الخدمة الذي يقبلها، حكم إصدار بطاقات الائتمان، أثر الشروط الربوية أو الفاسدة على عقد منحها لطالبها، حكم التعامل ببطاقة الائتمان، شراء الذهب أو الفضة بها، تداول الديون الناشئة عن التعامل بها، التأمين المستفاد بها، إجراء المقاصة بين الديون بها.

٣- **عقود التوريد:** حقيقة عقده، الصور والأسماء التي ذكرها فقهاء السلف لهذا العقد، بيع العين الغائبة على الوصف أو البرنامج، مدى ثبوت الخيار في عقود التوريد ونوعه ووقت ثبوته، وكيفيته وشروطه، مسقطات الخيار فيه.

٤- **الاسترداد والتخارج في الصناديق والأوعية الاستثمارية:** حقيقة الاسترداد، وتكييفه وأهلية الاسترداد، التعهد بالاسترداد، وتحديد بدل الاسترداد وعمولته، حقيقة التخارج، تكييف عقده، أركانه شروطه، ما يجري فيه، التخارج في الصناديق والحسابات الاستثمارية، التخارج في التمويل المجمع، التخارج في الشركات، ضوابط التخارج والاسترداد وطرقهما، مبادئ حالة الخلطة في مكونات الأوعية الاستثمارية.

٥- **الشرط الجزائي:** حقيقته، علاقته بالعربون والغرامة التهديدية، خصائصه، مدى شرعية اشتراطه، سببه وضوابطه، أثره على العقد المقترن به، مدى لزوم الوفاء به.

٦- **المناقصات:** حقيقة عقود المناقصة، حكم إجراء المناقصات، التكييف الفقهي لعقودها، حكم بيع دفتر الشروط، حكم عقد الضمان، حكم العقد المتعلق بموضوع المناقصة، حكم اجتماع عقود في عقد واحد، الآثار المترتبة عليها.

٧- **المعاوضة على أصوات الناخبين في المجالس النيابية ونحوها:** تحديد المفاهيم، التكييف الفقهي للنظام الانتخابي وما يتعلق به في المجالس المنتخب أصحابها، التكييف الفقهي لحقيقة العلاقة بين الناخب والمرشح، أثر التكييف الفقهي للنظام الانتخابي على العوض المبذول للناخبين.

٨- **المشاركة في الوقت:** حقيقة عقد المشاركة في الوقت، صور المشاركة في الوقت، مدى شرعية الصور التي تتم عليها المشاركة في الوقت، ما يخوله ملك المنفعة بمقتضى المشاركة في الوقت، إدارة وتسويق المشاركة في الوقت، مظاهر التنكب عن الشرع من قبل الجهة المسوقة لعقود المشاركة في الوقت، الأسس الشرعية للتعامل بالمشاركة في الوقت، وسائل حماية المتعاقدين فيه.

٩- **التجارة الإلكترونية:** حقيقتها، صورها، خصائصها، وسائل إبرام عقودها، حكم إجرائها، صيغ العقد فيها، مجلس وزمان عقدها، خيارات العقد، التوقيع الإلكتروني، توثيق عقدها وإثباته، وسائل حماية المتعاقد فيها، الأحكام المترتبة على عقدها، وسائل تسليم العوضين فيها.

١٠- **العقود الإلكترونية:** حقيقتها، وسائل إبرامها، العناصر التي تتم بها العقود الإلكترونية، مجلس العقد فيها والخيارات المتعلقة به، حكم إجراء عقود المعاوضات المحضة وغير المحضة وعقود التبرعات إلكترونيا، حكم إجراء التصرفات المختلفة إلكترونياً (كالخِطبة والطلاق والرجعة ونحوها)، اعتماد العقود الإلكترونية وإثباتها وتوثيقها، طرق تنفيذ الالتزامات الناشئة عنها.

ثالثاً: مقرر الفرقة الثالثة:

١- **الإخصاب الطبي المساعد:** المقصود منه، أنواعه، صوره، مقتضيات الإخصاب المساعد في كل صورة، حكم الإخصاب المساعد في كل صورة من صوره، الضوابط التي اعتبرها العلماء في الصور التي يجوز فيها، منعاً لاختلاط الأنساب أو مواقعة محظور.

٢- **بنوك حفظ النطف والبييضات الآدمية:** وسائل الحصول عليها، حكم هذه الوسائل حال الاختيار أو عند الحاجة، حكم بيعها أو ابتياعها، حفظ أصحابها لها عند إجراء عمليات يخشى منها عدم إنتاج الجسم لها، حفظها لاستخدامها بعد وفاة أصحابها، أو استخدام غير أصحابها لها.

٣- **استخدام الأجنة والنطف والخلايا في إجراء التجارب الطبية عليها:** حقيقة الأجنة والنطف والخلايا ووسائل الحصول عليها، حكم حفظها لإجراء التجارب عليها، آراء العلماء في حكم إجراء التجارب عليها.

٤- **استخدام الخلايا الجذعية في العلاج:** حقيقة الخلايا الجذعية، أنواعها، مصادر الحصول عليها، وجوه النفع المستفادة منها في العلاج، حكم استخدامها في العلاج، أو استخدامها في إطالة عمر الخلايا التي شاخت من كبار السن، ضوابط الانتفاع بها في العلاج.

٥- **إجهاض الأجنة المشوهة، أو الناتجة عن اغتصاب الأنثى:** أسباب التشوّه، أنواعه، وسائل الكشف عن التشوه في الأجنة، درجة العلم التي تفيدها هذه الوسائل وزمان إفادتها وجود التشوه، موقف العلماء من إجهاض الأجنة التي بها تشوه وراثي أو غيره، حكم إجهاض الأجنة الناتجة عن اغتصاب الأنثى.

٦- **الارتفاق بأرحام الغير:** الارتفاق بأرحام الإناث لحمل لقائح الغير على سبيل الإجارة أو الإعارة، صور الإخصاب الطبي المساعد لنقل لقائح الغير إلى الرحم المستأجرة أو المستعارة، المحاذير الشرعية والصحية والاجتماعية التي تكتنف هذا الإجراء، موقف العلماء من الارتفاق بأرحام الغير لنقل اللقائح إلى رحم ضرة صاحبة اللقيحة، أو إلى رحم امرأة أجنبية عن صاحبي اللقيحة، تحديد العلاقة بين الولد الناشئ عن هذه اللقيحة في حق من أجاز الارتفاق بأرحام الغير، وبين صاحبي اللقيحة، وصاحبة الرحم الظئر، الآثار المترتبة على القول بالجواز أو المنع.

٧- **حكم إنشاء بنوك اللبن الآدمي:** حقيقة بنوك اللبن، حقيقة الرضاع، ما تنشأ به علاقة التحريم بالرضاع، المعاوضة على لبن الآدميات، موقف العلماء من إنشاء بنوك اللبن الآدمي، محاذير إنشاء بنوك اللبن.

٨- **تشريح الجسم البشري:** حقيقة التشريح، أغراضه، تشريح جسم الحي للمعالجة أو تقويم الأعضاء، أو لاستقطاع جزء منه لغرض الزرع في نفس الجسم أو غيره، تشريح جسم الحي للتعليم أو التجريب، تشريح جسم الميت للتعليم أو معرفة سبب الوفاة أو المرض.

٩- **إثبات النسب بالبصمة الوراثية:** حقيقة البصمة الوراثية، مجالات الإفادة منها، تصنيفها ضمن وسائل الإثبات، آراء العلماء في مدى ثبوت النسب أو انتفائه بالبصمة الوراثية، ضوابط إجراء تحليل البصمة الوراثية، تعارض البينة مع نتائج تحليل البصمة الوراثية.

١٠- **الغيبوبة الدائمة:** حقيقة الغيبوبة الدائمة، أسبابها، من يقررها ومن يوصف بها، حكم من يكون فيها، حكم نزع أجهزة التنفس والغذاء عنه، مدى اعتباره ميتاً حقيقة، حكم أخذ بعض أعضائه وهو في هذه الحالة، الآثار المترتبة على حالته إن طال بقاؤه على أجهزة الإنعاش الصناعي.

رابعاً: مقرر الفرقة الرابعة:

١- **التأجير المنتهي بالتمليك:** حقيقة الإجارة المنتهية بالتمليك، نشأتها وتطورها، صورها، العلاقة بينها وبين بيع التقسيط، تكييف الإجارة المنتهية بالتمليك، تخريجات الفقهاء لها على أساس أنها عقد إجارة مقترن بشرط أو عقد بيع أو هبة، أو وعد بنقل الملكية في نهاية مدة الإجارة إلى المستأجر، انتهاء الإجارة المنتهية بالتمليك.

٢- **المشاركة المتناقصة:** حقيقتها، صورها، تكييف عقدها، الطرق المتبعة في تناقص ملكية الجهة الممولة تدريجاً، شروط جواز المشاركة المتناقصة، آراء العلماء في

حكمها، ضوابط تمليك الجهة الممولة حصتها للطرف الآخر.

٣- **ملكية الوحدات السكنية والطوابق في البناء:** حقيقة حق الملكية، معنى ملكية العلو أو السفل، مدى ثبوت هذا الحق للشخصية الطبيعية أو الاعتبارية، مدى ثبوت الشفعة في طوابق البناء ووحداته لساكنيه، حكم بيع الوحدات السكنية أو الطوابق بمقتضى الرسوم الهندسية قبل البناء، ما يدخل في نطاق الملك الخاص من مكونات الوحدات السكنية والطوابق، وما يعد مرفقا لسكان البناء، وما يلتزم به صاحب الملكية الخاصة في البناء أو المرتفقون بأجزائه المشتركة، من إصلاحات أو إضافات، وعلاقة كل مالك تجاه بقية الملك الخاص أو المشترك في البناء.

٤- **الفساد في النشاط الاقتصادي:** حقيقة الفساد في النشاط الاقتصادي، وجوه الفساد في المجال الاقتصادي: الاحتكار، التدليس، الغش التجاري والصناعي، البيوع المنهي عنها للضرر بالإنسان أو الحيوان أو البيئة، تزييف العملات، تبديد الموارد وعناصر الطبيعة وسوء استخدامها، التنكب على قيم الإسلام الرفيعة في مجال المعاملات.

٥- **التأمين:** حقيقته، أنواعه، آراء العلماء في حكم التأمين التجاري، مدى جوازه عند الاضطرار إليه، البديل الإسلامي له.

٦- **أثر تغير قيمة النقود على الحقوق والالتزامات:** حقيقة النقود، النقود السلعية والائتمانية، أثر التضخم على تغير قيمة النقد، آراء الفقهاء في مدى اعتبار القيمة أو المثل عند الوفاء بالديون أو الحقوق.

٧- **التعامل بالكمبيالة:** حقيقة الكمبيالة، البيانات المثبتة بها، علاقتها بالشيك والسند الإذني، تداول الكمبيالة، مقابل الوفاء فيها، قبولها، التضامن في الكمبيالة ومركز المتضامنين، التكييف الفقهي لها، علاقتها بالحوالة والسفتجة.

٨- **التورق والتوريق:** حقيقة التورق، الفرق بينه وبين العينة، حكم التورق

وشروط إجرائه عند من أجازوه، موقف فقهاء المسلمين من التورق الذي تجريه المصارف والبنوك الآن، حقيقة التوريق، عناصره وأنواعه، أركان عمليته، أساليبه وكيفية إتمامه، الموقف الفقهي من التوريق.

٩- **السمسرة:** حقيقتها، تكييف عملها، حكم أعمال السمسار، أجرة السمسار، صور تقديرها، مدى مشروعية هذه الصور، شروط السمسار.

١٠- **بورصة الأوراق المالية:** حقيقة البورصة، أنواعها، بورصة الأوراق المالية، وظيفة بورصة الأوراق المالية، الهيكل الإداري لها (لجان البورصة، سماسرة البورصة)، حقيقة سماسرة بورصة الأوراق المالية، وظائفهم بها، معاونوهم، حكم أعمال سماسرة بورصة الأوراق المالية، طرق تداول الأوراق المالية، وتحديد أسعارها، تداول الأسهم والسندات في البورصة، المضاربة في البورصة، حقيقتها، أنواعها، علاقتها بالقمار والاستثمار، حكم المضاربة في البورصة، المعاملات العاجلة والآجلة فيها، التعامل بالهامش في البورصة، والبيع على المكشوف بها.

١١- **حكم استثمار أموال الزكاة والوقف:** مدى فورية دفع الزكاة إلى مستحقيها، آراء الفقهاء في استثمار المصدِّق أو ولي الأمر لأموال الزكاة، أو الواقف لأموال الوقف، جدوى استثمار أموال الزكاة أو الصدقة أو الوقف، ضوابط استثمار هذه الأموال ووجوه استثمارها.

١٢- **التعويض عن ضرر مماطلة المدين:** حقيقة الضرر المعوض عنه في المماطلة، الضرر عن مجرد المماطلة، أو عن فوات الربح المتوقع بسببها، الضرر المادي أو الأدبي الفعلي الواقع بسببها، شروط التعويض عن ضرر المماطلة.

وضعه: أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس
أستاذ ورئيس قسم الفقه المقارن
كلية الشريعة والقانون بالقاهرة

ثانياً: مقترح بتدريس فقه القضايا المعاصرة على الكليات التطبيقية:

قدَّمتُ اقتراحاً على مجلس قسم الفقه المقارن المنعقد في ٢٠٠٩/٩/٢٧م، بتوصيف مادة الفقه التي تدرس على كليات: الطب البشري، وطب الأسنان، والعلوم، والصيدلة، والزراعة، والهندسة، والتجارة، واللغات والترجمة، والتربية، ليكون محتوى كل منهج فقهي مناسباً للدراسة التي يدرسها الملتحقون والملتحقات بهذه الكليات، وليكون توصيف كل منهج مختلفاً عن الآخر وفق التخصص الذي يدرسه الطلاب والطالبات.

فيدرس مثلاً على طلاب وطالبات الطب: موقف الفقه الإسلامي من: العلاج الجيني، التدخل في عوامل الوراثة، الانتفاع بأعضاء الآدميين، مدى قبول هذه الأعضاء لأحكام العقود المختلفة، استئجار الأرحام.

ويدرس طلاب وطالبات كليات الصيدلة مثلاً: التداوي بالأدوية المشتملة على نجس أو محرم، التداوي بأجزاء الحيوانات المحورة جينياً، استخدام الهندسة الوراثية في إنتاج الأدوية والأمصال، إجراء التجارب الدوائية على الإنسان والحيوان، حكم التخلص من حيوانات وحشرات التجارب.

ويدرس طلاب وطالبات الزراعة مثلاً: استخدام الهندسة الوراثية في المزروعات والمغروسات لتغيير طبيعة إنتاجها كماً وكيفاً وطعماً ونوعاً، أو استخدامها في المجال الحيواني لهذه الأغراض أو بعضها، استخدام المواد الملونة أو الهرمونات في المزروعات والمغروسات، استخدام العلائق ذات المنشأ الحيواني، أو العلائق النجسة في تغذية الحيوانات والطيور والأسماك، استخدام مياه الصرف المعالجة أو نصف المعالجة في الزراعة وسقي الدواب والطيور.

ويدرس طلاب وطالبات كليات الهندسة مثلاً: الأحكام المتعلقة بالتعدين

استخراجاً وإنتاجاً وتصنيعاً وتعاملاً وزكاة، الأحكام المتعلقة ببناء المساكن أو الوحدات السكنية أو المنشآت، أحكام عقد المقاولة، أحكام التعامل على الوحدات السكنية وفق المخطط قبل البناء، الأحكام المتعلقة بملكية الشقق والطوابق والوحدات السكنية.

ويدرس طلاب وطالبات كليات التجارة مثلاً: معاملات البنوك والمصارف، المعاملات التي تتم في أسواق الأوراق المالية، الأحكام المتعلقة بالتسعير والاحتكار وجلب السلع من الداخل والخارج.

إلى غير ذلك من موضوعات كثيرة تناسب التخصص الذي ينتمي إليه الطلاب والطالبات في هذه الكليات.

ومما جاء في هذا المقترح ما نصه: " في ضوء الغاية التي تتغيا من إنشاء الكليات العملية بالجامعة، من تخريج الطبيب الداعية والمهندس الداعية.. إلخ، والذي واكبه تطوير المواد الشرعية المقررة على هذه الكليات، لتكون عوناً لطلاب هذه الكليات للوقوف على المسائل الجوهرية في أمور الشريعة، والتي لا يسع خريجها الجهل بها، بحسبانه من خريجي جامعة الأزهر..

وحتى نبتعد عن الإغراق في تفصيل ما آلت إليه حال تدريس هذه المواد الشرعية، فإن من المتيقن أن طلاب هذه الكليات يجهلون الأحكام الشرعية للمعاملات والأنشطة التي يمارسونها بعد تخرجهم..

وعلى سبيل المثال: لا يعلم خريج كلية زراعة الأزهر حكم استنبات البذور المهندسة وراثياً، وحكم الري بالمياه المختلطة بمياه المجاري المعالجة أو غير المعالجة، وحكم التحوير الوراثي للحيوانات، كما لا يعلم خريج كلية صيدلة الأزهر حكم إجراء التجارب الصيدلانية على الإنسان والحيوان، واتخاذ أدوية دخل في تركيبها المواد المسكرة أو المخدرة أو المحرمة، كما لا يعلم خريج طب الأزهر حكم تشريح الجسم البشري لأغراض التعليم والتدريب، أو حكم إجهاض الأجنة

المشوهة أو غيرها، أو حكم عمليات التجميل أو زراعة الأعضاء، أو التعامل عليها، أو نحو ذلك، وأكثر المعاملات التجارية الحديثة لا يعلم حكمها خريج تجارة الأزهر، وكثير غير هذا وذاك، ومجلس القسم يقترح تدريس مادة في فقه القضايا المعاصرة على طلاب كل كلية من هذه الكليات، وفق نوع الدراسة التي يدرسها بكليته، لتكون ألصق بتخصصه، ولتحوز على اهتمامه، وليكون عارفاً بالحكم الشرعي لما يجريه من معاملات".

وقد وافق مجلس القسم على هذا المقترح في جلسته المشار إليها آنفاً، ووافق مجلس الكلية بجلسته رقم (٥٩٥) المنعقدة في ٢٠٠٩/١٠/٢٥م على هذا المقترح، ورحب به أعضاؤه، وتبنى أ. د. عميد الكلية عرضه على المسؤولين بالجامعة، ليجد طريقه إلى التنفيذ.

الخاتمة

أولاً: نتائج البحث:

أخْلص من هذا البحث إلى نتائج لعل من أهمها ما يلي:

١- التذكير بأهمية أخذ المؤسسات التعليمية - وخاصة تلك المعنية بالدراسات الإسلامية – بمستجدات العصر، وما ينجم عنه من واقعات، تفتقر إلى بيان الحكم الشرعي فيها، لتخريج من لديه بصر بأحكام الشرع في تلك المستجدات، سواء كان يعمل في مجال الطب أو الزراعة أو الهندسة أو الصيدلة أو العلوم، أو نحوها.

٢- الاهتمام بدراسة القضايا الفقهية المعاصرة، بحسبانها من نوازل العصر، للوقوف على كيفية التوصل إلى الحكم الشرعي بشأنها، بعيداً عن عقد المؤتمرات والندوات واللقاءات الدورية أو شبه الدورية، نظراً لكثرة هذه القضايا، وقلة ما يعقد من مؤتمرات ونحوها للتوصل إلى حكم شرعي بشأنها.

٣- أهمية التجديد الدائم لمفردات فقه القضايا المعاصرة، وعدم الجمود على موضوعات بعينها، لأن علماء الأمة لا يجب عليهم على الكفاية فقط التوصل إلى حكم شرعي في هذه القضايا، بل افتراض قضايا لم تقع في زمانهم، ليستنبطوا حكماً شرعياً لها، شأن علماء السلف الذي خلفوا هذه الثروة الفقهية، التي انبنى جزء منها على الفقه الافتراضي.

٤- التذكير بأهمية مراعاة نوع الدراسة التي يدرسها الطالب أو الطالبة بالكلية المنتسب إليها، عند اختيار مفردات مساقات القضايا الفقهية المعاصرة، بحيث يختار له منها ما يتفق وتخصصه العام أو الدقيق، ليكون الحرص على دراستها

نابعاً من اهتمام الدارس أو الدارسة، بالوقوف على حكم الشرع في النشاط الذي يمارسه، سواء في مرحلة الدراسة أو بعد التخرج.

٥- إذا كان لهذه القضايا الأهمية التي ألمحنا إليها، فلا ينبغي أن تكون دراستها اختيارية، حتى لا يكون مصيرها الإهمال التام أو شبهه.

٦- ابتكار وسائل عملية كمساعدات تعليم لتدريس هذه القضايا، لما في تدريسها من جوانب عملية معاصرة كثيرة، ولا يخفى ما لهذه الجوانب من قدرة على اجتذاب الدارسين وترغيبهم في دراستها والحرص عليها.

٧- ربط هذه القضايا بواقع الناس، وإيجاد نماذج حياتية لها مما ينزل بهم، وبيان الأسس التي يقوم عليها استنباط الحكم الشرعي فيها.

ثانياً: المقترحات والتوصيات:

من خلال العرض السابق في البحث، والذي أماط اللثام عن تجربة جامعة الأزهر في تدريس فقه القضايا المعاصرة، فإني أشير إلى أن هذه التجربة التي بدأت مذ عشر سنوات أو يزيد، كان لها أثرها، سواء على المستوى الأكاديمي أو الدعوي أو في مجال الفتوى.

فقد برز الاهتمام بالقضايا الفقهية المعاصرة عند اختيار موضوعات بحوث الماجستير أو الدكتوراه، أو بحوث الترقّي للدرجات العلمية المختلفة، أو حتى الكتب الدراسية المؤلفة في غير مناهج فقه القضايا المعاصرة، بحيث لم يعد مقبولاً من باحثٍ أو طالبِ ترقية أن يقدم بحثاً أو موضوع بحث في جانب من جوانب الفقه ليس له تطرق لقضية من القضايا الفقهية المعاصرة، أو هو قضية منها، وقد أسفر هذا عن ثروة بحثية قيمة تزخر بها مكتبات رسائل الماجستير والدكتوراه ومكتبات بحوث الترقي للدرجات العلمية، بالإضافة إلى أن مؤلفي الكتب الدراسية في الفقه يذكرون صوراً فقهية لها تعلق بهذه القضايا المعاصرة، بدلاً من الصور التي وردت في كتب السلف.

كما برز الاهتمام بهذه القضايا في مجالي الدعوة والإفتاء، في ظل ما ينزل بالناس من وقائع يتشوفون إلى معرفة موقف الشرع منها، وقد صار هذا ظاهراً في كثرة الندوات واللقاءات والدورات وحلقات النقاش التي تعقد لمناقشة هذه القضايا سواء في المساجد أو الجمعيات الخيرية أو في وسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة.

ولَمّا كانت الجامعة تتغيا من تدريس مساقات فقه القضايا المعاصرة، أن يكون لدى خريجيها علم بأحكام هذه القضايا أياً كان تخصصه الدراسي، فإنه أصبح من المألوف أن نجد أئمة ودعاة ومدرّسين وقضاة ومحامين يراعون عند ممارستهم لأعمالهم المختلفة ما درسوه من فقه هذه القضايا، وهذا يؤكده الواقع العملي لخريجي هذه الجامعة.

هذا وغيره يشير إلى أن الأهداف التي تغيتها جامعة الأزهر من تدريس فقه هذه القضايا تحقق منها الكثير.

ومن هذا المنطلق فإني أوصي بأمور أراها جديرة بالاهتمام إذا ما قُرِّر تدريس فقه القضايا المعاصرة، هي ما يلي:

١- تدريس مساقات فقه القضايا المعاصرة في مرحلة التعليم الجامعي ومرحلة الدراسات العليا، بحيث يختار لكل مرحلة ما يناسب تخصص الطالب فيما يدرس إن كان من غير دارسي الشريعة، فإن كان من دارسيها فينبغي أن يدرس كافة الموضوعات التي تعدّ من قبيل هذه القضايا، يدرّس له طرف منها، ثم تختار له قضيتان أو أكثر ليدرسها دراسة ذاتية حرة، ليمتحن كل طالب فيما اختير له من هذه القضايا.

٢- يراعى أن تكون مساقات تدريس هذه القضايا إجبارية، وأن يخصص لها عدد من الساعات يتناسب مع العبء الدراسي الذي يدرسه الطالب في كل فصل،

بحيث يزاد من عدد ساعات تدريسها في حق طالب الشريعة، ليمكن تدريس أكثر هذه القضايا له، ولو كانت الزيادة في ساعات مساقات فقه القضايا على حساب ضغط ساعات أخرى.

٣- نظراً لأهمية دراسة فقه القضايا المعاصرة، فإن من المناسب أن لا تستثنى من دراسة مساقاته كلية من الكليات، بحيث يراعى في اختيار مساق فقه القضايا لكل كلية، ما ذكرت قَبْلاً من اختيار الموضوعات اللصيقة بدراسة كل طالب في مجاله، إن كان يدرس الطب أو الهندسة أو العلوم أو الصيدلة أو الزراعة أو التجارة أو نحو ذلك.

٤- أن يستخدم في تدريس فقه القضايا المعاصرة وسائل التوضيح العملية بقدر الاستطاعة، بحسب مجال هذه القضية، أن كانت في مجال الطب أو الصيدلة أو الاقتصاد أو أعمال البورصات، أو نحوها، للأثر الكبير في إيصال المادة العلمية عن طريق الصور أو البيانات أو الرسوم أو نحوها، وغنائها عن كثير من الكلام، فضلاً عن تقريب صورة متعلقات القضية بأمور محسوسة للدارسين.

٥- أن يتم تكليف الطلاب في التعرف على مشتملات هذه القضايا من الواقع بقدر الاستطاعة، ليمكنهم تصور حقيقتها، والمشاركة في الحكم عليها من واقع هذا التصور، لغرس ملكة الاجتهاد فيهم فيما يجد من نوازل.

٦- لَمّا كانت هذه القضايا تثير كثيراً من وجهات النظر حول الحكم عليها، فليس ثمة ما يمنع أن تخصص ساعة ضمن محاضرة لعقد نقاش بين الطلاب حول بعض هذه القضايا، لمعرفة رأي كل طالب في حكمها، وحجته التي بنى رأيه عليها، ليكون مدرس المساق هو المحكم في هذه الآراء ومستندها.

٧- لا ينبغي أن تجتر كل قضية من هذه القضايا إلى فقه السلف، لمحاولة إيجاد صورة قريبة منها في فقههم يكون لهم رأي فيها، وإنما يكفي في تدريس هذه

القضايا الوقوف على البحوث التي كتبها المعاصرون، سواء كانت اجتهادات فردية لهم، أو اجتهادات جماعية نوقشت في المجامع الفقهية أو المؤتمرات أو الندوات أو حلقات النقاش أو نحوها، باعتبار أن جل هذه القضايا من نوازل عصرنا، ولم تكن في زمان فقهاء السلف، أو يكفي تحكيم نصوص الشرع وقواعده وأدلته المعتبرة لإيجاد حكم لها.

٨- ينبغي أن يتوافر فيمن يقوم بتدريس فقه هذه القضايا اطلاع واسع على حقيقتها، وما قاله علماء الأمة في حكمها، وما قررته المجامع الفقهية أو أوصت به المؤتمرات أو الندوات بشأنها، فضلاً عن توافر درجة من درجات الاجتهاد فيه، ليفند ما قيل فيها، وليبين ما يؤيد الحكم الذي يغلب على ظنه أنه الحق في القضية.

٩- تجنيب الطلاب استظهار قرارات المجامع في هذه القضايا، حتى لا يتولد في أنفسهم أن ما انتهى إليه مجمع ما في شأنها هو الحق الذي لا تسوغ مخالفته، وإنما يترك للطالب مساحة من إبداء الرأي في حكم هذه القضايا، ومناقشته فيما انتهى إليه، باعتبار أن هذا الأسلوب من شأنه توليد آلية الاجتهاد فيه، خاصة وأن هذه القضايا تثير كثيراً من وجهات النظر بشأن حكمها، حتى بين المشاركين في المؤتمرات أو الندوات بشأنها.

١٠- عدم تحديد كتاب واحد ليدرس فيه مفردات مساق فقه القضايا المعاصرة، لأن من المتصور أن يتناول بحثٌ قضية واحدة من هذه القضايا، وأن يتناول آخر قضية أخرى، وهكذا، بالإضافة إلى أعمال المؤتمرات والندوات، أو المجلات التي تنشر أعمال المجامع، والتي تحوي بحوثاً عدة لدورة أو أكثر منها، ولذا فإن من المناسب أن يشار على الطالب بقراءة القضية في مجلة أو أعمال مؤتمر أو ندوة، أو نحو ذلك، للوقوف على ما قيل في حكمها، وحججه.

تلك هي أهم التوصيات التي أراها ذات جدوى عند تقرير تدريس فقه

القضايا المعاصرة.

هذا ما أردت إلقاء الضوء عليه من تجربة جامعة الأزهر في تدريس فقه القضايا المعاصرة، والله الموفق، والهادي إلى سواء السبيل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تجربة الجامعة المغربية
في تدريس فقه القضايا المعاصرة

إعداد

أ.د. محمد بن زين العابدين رستم❖

❖ أستاذ الدراسات الإسلامية في جامعة المولى سليمان - شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب بني ملال - المغرب

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سَّيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلَّغ الرسالة وأدى الأمانةَ ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فإن التعليم الديني في كثير من البلاد العربية والإسلامية قد خطا خُطوات مهمَّة في سبيل تحسين أدائه وتطوير كفاءَتِه من أجل تخريج أفواج من الطلبة الذين يخدمون الإسلام، ويدافعون عن حياضه، ويُقدِّمون الحلولَ الإسلاميَّة الجاهزةَ لقضايا الإنسان المسلم المعاصر، وما كان لهذا الضرب من التعليم أن يتحسن أداؤُه ويتقوى أوَدُهُ، ويُطَّورَ هدفاً وغايةً ومقصدًا، لولا تضافرُ جهود كثير من المخلِصين من السَّادة الأساتذة الفُقهاء الذِّين أبلوا بلاءً حسنا في سبيل الرَّفع من مردودية هذا النوع الأثير من التعليم، والضَّرب الهامّ من أنواع التَّعليم السائدة في عالم التربية والتلقين.

لقد تدرج هذا النَّوع من التعليم وليداً بين سواري المساجد وأعمدتها في المسجد النبوي في المدينة المنورة، لينتقل بعدُ إلى مساجد الأمصار الإسلامية التي مُصِّرتْ في بغداد والكوفة ودمشق الشام وقاهرة مصر، وقيروان تونس، وتلمسان الجزائر، وفاس ومراكش المغربِ الأقصى، ثم كان في المدارس التي عُمِّرت ورُفع بناؤها، وفي المعاهد التي رُفعت وشُيِّد عُمرانها في بغداد العراق، ودمشق الشَّام والقاهرة وفاس ومراكش والرباط، وغير ذلك.

ثم واصل هذا التعليم الشريف ـ لشَرفِ القرآن الكريم وحديث النبي ﷺ ـ مسيرته المباركة في التربية والتلقين، والتثقيف والتوجيه، حتى دخلَ العالمُ العربِّيُّ والإسلامي العصرَ الحديث بآليات توجيه جديدة، وأدوات بحثٍ معاصرة، ووسائل تعليم حديثة، كان من بينها الجامعات الرَّسمية والأهلية، التي تتَّبع نِظاماً معيَّناً في التعليم، وخُططا مدروسة في التَّوجيه: مناهجَ ومقرراتٍ ودروساً وامتحانات، وشهادَات وترقيات، فساهم التعليم الجامعي في نهضة العلم الشرعي في البلاد العربية والإسلامية من جديد، وبعَثَ فيه روحاً وثأَبة من النشاط في البحث، والاجتهاد في المسائل الفقهيَّة المبحوثة، والقضايا الشرعيَّة المدروسة: تدريساً، ومحاضرةً، وبحثاً ودراسة، وتأليفاً وكتابةً.

لقد واكبَ البحثُ الفقهيُّ تقدُّمَ مسيرة العلْم الشَّرعي، في رحاب الجامعات العربية والإسلامية، فكان بحيث يكون البحثُ في العقيدة والتفسير والحديث والأصول، فَدُرِّس الفقهُ على ترتيب أبوابه المعروفة قديماً من عبادات ومعاملات ومناكحات، على ضوء كتب فقه المذاهب الفقهية المعروفة، بيْد أنَّ التقدمَ المعرفيَّ للإنسان المعاصِر أنتجَ نوعاً من المسائل أُطلق عليها اصطلاحاً "فقه القضايا المعاصرة المستجدة"، وصار لها متخصصون ومراكز بحث، وأُلِّفت فيها كتب وبحوث علمية محكَّمة، وخرجتْ فيها مجلات ودوريَّات، فكان لا بد لهذا النوع الجديد من أنواع الفقه النافع، أن يتدرّج البحثُ فيه في رحاب الجامعات، ويُصبح في بعضها تخصصاً قائم الذات، ودرساً رسمياً داخلاً في المقررات والمناهج.

ولم تكن تجربة تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات العربية والإسلامية طويلة الأمد، ذات تاريخ مليء بالتجارب المفيدة، والملفات العلمية الرصينة، وإنما كانت التجربة قصيرةَ العمر، ووليدة العصر القريب، متجددةً في الموضوعات والمناهج، جديدةً في الخُطط والرؤى والإستراتيجيات.

ولذلك كان لابد للمعتنين بهذا النوع الجديد من المعرفة الفقهيَّة المعاصرة التي

تُلقَّن في الجامعات، من أن تُسلَّط عليه الأضواء: تعريفاً بموضوعها، وتقويماً لطرق تدريسها، وحديثاً عن مناهج الدراسة والتحليل لعناصرها وجزئياتها التي هي مسائلها وقضاياها المعاصرة والمستجدة.

ولقد أحسن مركز التميز البحثي صُنعاً عندما اختار موضوع تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية، موضوعاً لندوته العلمية الثانية الكبرى، من أجْل قِطاف ثمرات تجربة الجامعات العربية والإسلامية في تدريس هذا الضرب من أنواع الفقه المعاصر.

ولقد استقر نظري على المشاركة في هذه الندوة الكبرى بدراسةٍ يكون موضوعُها: البحثَ في تجربة الجامعة المغربية في تدريس فقه القضايا المعاصرة، وذلك للأسباب التالية:

أولاً: أهميةُ دراسة فقه القضايا المعاصرة في رحاب الجامعات العربية والإسلامية، والنظر في الدَّوْر الذي يمكن أن تَقومَ به الدِّراسةُ الجامعيَّة الحديثةُ، مساهِمَةً في إثراء التَّجربة الفقهيَّة بخُصوص القضايا المستجدّة التي تتناول حياة الإنسان المسلم المعاصر.

ثانياً: عرضُ التَّجربة المغربية في تدريس فقه القضايا المعاصرة في رحاب الجامعة، والنظر في مناهج التدريس المغربية، وتقويم ذلك، ومحاولة الاستفادة من آفاق البحث الفقهي المغربي المعاصر.

ثالثاً: التعريف بما يجري في المغرب العربي من نشاط بحثي بخصوص العلم الشرعي، في الجامعة والبحث العلمي: تأليفاً للكتب، ونشرًا للبحوث، ومحاضرةً في المنتديات والملتقيات، وعرضاً للمشاركات في الندوات والمؤتمرات.

رابعاً: عدمُ وجود دراسة كافية شافية في حدود علمي، يكون موضوعها الحديث عن فقه القضايا الفقهية المعاصرة، وتجربة المغاربة في تدريسه في الجامعة.

ولما استقرَّ الرأي على البحث في هذا الموضوع بعد أن ظفِر بموافقة اللجنة العلمية للندوة على ملخصه، طفِقتُ أنظرُ في منهج بحثه وتحليله، ودراسته وبسْط القول فيه، فكان ما فتح الله به من مباحث ومطالب كما يلي:

مقدمة شرحتُ فيها موضوع البحث، والأسباب التي دعتْ إليه، وبسطْتُ فيها مباحثه ومطالبه، وبيَّنتُ منهجَهُ وخطَّة دراسته.

المبحث الأول: نبذة عن تاريخ ظهور العناية بالبحث الفقهي المعاصر في المغرب وفيه:

المطلب الأول: الفقه وطرق تدريسه في مغرب الأمس.

المطلب الثاني: العناية بفقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية.

المبحث الثاني: قضايا الفقه المعاصر في المراحل الأولى للتعليم الجامعي في المغرب وفيه:

المطلب الأول: مواد الفقه المعاصر في تخصصات الدراسات الإسلامية والشريعة.

المطلب الثاني: نظرة تقويمية للمنهاج الدراسي المقرر في فقه القضايا المعاصرة.

المبحث الثالث: تخصصات في فقه القضايا المعاصرة في الماجستير والدكتوراه في الجامعات المغربية.

المطلب الأول: فقه القضايا المعاصرة في مرحلة الماستر في الجامعة المغربية.

المطلب الثاني: فقه القضايا المعاصرة في مرحلة الدكتوراه في الجامعة المغربية.

المبحث الرابع: طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة ومجالات أخرى له في الجامعة المغربية.

المطلب الأول: طرق تدريس مواد الفقه المعاصر في الجامعة المغربية.

المطلب الثاني: مجالات فقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية.

الخاتمة بأهم الخلاصات والمقترحات التي تثري الإضافة العلمية للموضوع المبحوث فيه.

ولعل المنهاج المناسب في مِثْل هذا الضربِ من البُحوث هو المنهاجُ القائمُ على الرصد والاستقراء لمادة الموضوع، كما أنَّ من مُتمِّمات ذلك ومكمِّلاته العنايةَ باستطلاع آراء المتخصصين في فقه القضايا المعاصرة من المتصدرين للتدريس أو البحث، أو التأطير.

ولقد بذلتُ في هذا البحث جهدي، ونثرتُ فيه نظري، فإن وُفقت فذاك فضلٌ من الله، وإنْ كانت الأخرى فالخيرَ أردتُّ، وسبيلَ الرَّشاد يمَّمْتُ، والحمدُ لله أوَّلاً وآخراً، وأُصلِّي وأُسَّلم على الهادي البشير، والنَّبي الأُمِّي الأمين وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.

المبحث الأول
نبذة عن تاريخ ظهور العناية بالبحث الفقهي المعاصر في المغرب

كان لا بد من إقبال المغاربة على دراسة فقه القضايا المعاصرة في هذا العصر من زخم تاريخي تليد، يؤصِّل للنظر المغربي لمسائل الفقه وجزئياته وتفاصيله،وينوِّه بجهود الأسبقين من الفقهاء والنوازليين الذين فتحوا الباب، واستخرجوا منه لبَّ هذا اللباب، بما أبدعوا من كتب فقهية نوازلية، واخترعوا من طرق ومناهج لدراسة وتدريس هذا النوع من المعرفة الشرعية التي تهمُّ حياة الإنسان المسلم.

وفي هذا المبحث مطلبان:

المطلب الأول: الفقه وطرق تدريسه في مغرب الأمس.

المطلب الثاني: العناية بفقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية.

المطلب الأول
الفقه وطرق تدريسه في مغرب الأمس

ارتبط تاريخ الدَّرس الفقهي في المغرب بتاريخ الدرس الشرعي في هذه الناحية العزيزة من أرض العروبة والإسلام، وذلك منذ أنْ أتمَّ الله النعمةَ على المغرب بالإسلام، والهُدى والإيمان، بتمام الفتح لأرضه كلِّها، ودخولها في طاعة المسلمين الأوائل الذين باشروا الفتحَ للأرضين بالقتال والجهاد، وللقلوب بنور القرآن وحديث النبي العدنان، وكان من الفاتحين مَن تولى مهمَّة تعليم القرآن الكريم وأحكام الشريعة الغرَّاء للمسلمين الجُدد الّذين شرح اللهُ قلوبَهُم لهداية الحق والإيمان، وكان ذلك في مجالس يعقدونها، وحلقات علمٍ يقيمونها، أو ضمن كتاتيب يرفعون مناراتها هنا وهناك من أرض مغرب العروبة والإسلام[1].

ولقد اعتنى قائد الفتح الإسلامي للمغرب العربي موسى بن نصير، بتعليم البربر القرآنَ وتفقيه الناس بأمور دينهم، وعيَّن من أجل ذلك سبعة عشر رجلا من العرب، يعلِّمون الناسَ القرآنَ وشرائع الإسلام[2].

كما أنَّ عمر بن عبد العزيز الخليفة الأموي الراشد، أرسل إلى المغرب نفرًا من التابعين لهذا الغرض النبيل الذي نوهنا به آنفا[3].

وكان" الغالب على الدرس الشرعي في الفتح الإسلامي إيراد الموضوع أو القضية، ثم المبادرة إلى بيانها بالشواهد من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة،

(١) د/عبد الهادي الخمليشي منهج تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي... الدرس الفقهي بين الاقتصاد والاجتهاد ص ٣٠٧.

(٢) ابن عذارى المراكشي البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ١/ ٤٢.

(٣) د/عبد الهادي الخمليشي منهج تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي ص ٣٠٨.

وسِير الصحابة وأقوال التابعين "[1].

وتطوَّرت مراحل العناية بالدَّرس الفقهي في تاريخ المغرب، وكانت في ما بعدَ مرحلةِ الفتح الإسلامي، تقومُ على أساس اعتماد كتابٍ معيَّنٍ في مادة الفقه " حيث يكلف الشيخ أنجب الطلاب في الحلقة بسرد النص، وهو المعروف بقارئ المجلس "[2].

ومن أجل إلقاء الضوء على الطريقة المغربية في تدريس الفقه، لابد من شرح طرق تدريسه التي كانت شائعة في العالم الإسلامي، والتي ترجع إلى خمس طرق[3]:

١- **طريقة شرح** متن الكتاب المقروء.

٢- **الطريقة العراقية** التي تعتمد على المنهج العقلي، إذ " تتخذ المتن أساساً للمناقشة من خلال تصنيف معلوماته، والبحث في الأدلة واستعمال القياس، دون الاهتمام بتصحيح الروايات، أو الوقوف عند معاني الألفاظ "[4].

٣- **الطريقة القيروانية** التي يغلب عليها منهج النقل في التعامل مع النص "إذ تهتم بإعراب ألفاظ النص، والوقوف عند دلالاتها اللغوية، ثم نقد الروايات والتعرض لرجال السند وأخبارهم "[5].

٤- **الطريقة المغربية**: وارتبطت أساساً بالقاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي المغربي ت٥٤٤هـ - الذي لولاه كما قيل ما ذُكر المغرب -، وتتميز هذه

(١) المصدر السابق ص ٣٠٩.

(٢) المصدر السابق ص ٣١٠.

(٣) انظر: د/ عبد الهادي الخمليشي منهج تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي ص ٣٠٨.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق ٣١١.

الطريقةُ بالمزج بين الطريقتيْن القيروانية والعراقية.

٥- **الطريقة الفاسية**: نسبة إلى فاس بالمغرب، ولقد ظهرت هذه الطريقة في القرن السابع الهجري واستمرت إلى القرن التاسع، وتقوم على اعتماد المدونة أساساً للدرس الفقهي، وإغنائه بنقل ما قيل في الموضوع المدروس من المؤلفات الفقهية الأخرى.

وشهد الدَّرسُ الفقهي المغربي في القرن العاشر الهجري وما والاهُ، توجها آخر قد يختلف عما كان معمولا به في السابق، إذ أُلزم طالب الفقه بقراءة ما كتبه المتقدمون والمتأخرون في المادة العلمية الفقهية الواحدة،" غيرَ أنَّ أهمَّ ما كان يطبع المنهج التعليمي في مادة الفقه، هو نقلُ المعارف التي لها علاقة بالواقع المعيش، والبحث عن الحلول الناجعة لمشاكلهم الدينية اليومية"(١).

و" الفقيه في المغرب الحديث استفرغ جهده الفكري، لأنه وجد نفسه ابتداءً من الاحتلال الفرنسي للجزائر عام ١٨٣٠م، إزاء مطلب مزدوج، فهو مُطالَبٌ من جانب أول بالإفتاء في حوادث استجدت على الوجود المجتمعي الحديث لبلده، وولَّدت إشكالات عملية وتنظيمية مسَّتِ الفردَ والمجتمعَ والدولةَ في بلده، كما أنه مُطالَب من جانب ثانٍ بتجديد النَّظر في شريعته الإسلامية"(٢).

وظهرَ في مغرب القرن الرابع عشر الهجري أعلامٌ من فقهاء الاجتهاد والتجديد كالفقيه المؤرخ أحمد بن خالد الناصري ت ١٣١٨هـ، والفقيه أبي العباس ابن المواز السليماني الحسني ت١٣٤١هـ، والفقيه محمد بن عبد السلام السائح الرباطي ت١٣٦٧هـ والفقيه المجتهد محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي ت١٣٧٦هـ صاحب الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، والفقيه المحدِّث الحافظ محمد

(١) د/عبد الهادي الخمليشي منهج تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي ص ٣١٢.
(٢) د/ إسماعيل الحسني مقاصد الشريعة والاجتهاد في المغرب الحديث ص ١٨.

المدني ابن الحسني ت١٣٧٨هـ والعلامة المجتهد الإصلاحي الكبير الشيخ علال الفاسي ت١٣٩٤ صاحب مقاصد الشريعة ومكارمها، وغيرهم ممن طرقوا في بحوثهم كثيراً من "الحوادث المستجدَّة سواء اتَّصلت بما تقرِّره الدولة المغربية في شأن التلغراف والتلفون، والزكاة في الأوراق المالية، أو ارتبطت بالتجارة ومقتضياتها التعليمية والاقتصادية والمالية"[1].

(١) د/ إسماعيل الحسني مقاصد الشريعة والاجتهاد في المغرب الحديث ص ١٠٣.

المطلب الثاني
العناية بفقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية

"إنَّ عصرنا يعرف طرح قضايا جديدة مرتبطة بحقوق الإنسان والبيئة والتواصل والإعلام، ويعرف تحولات على مستوى نظام الأسرة، والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية، ويعرف احتكاكا غير مسبوق بالثقافات الأخرى بحمولتها القيمية المفاهيمية مما يطرح أسئلة كبرى على المتعلمين لم تكن متداولة بحدة من قبل كما هي عليه الآن، مما يتطلب إنتاجاً فقهياً متجدِّداً يستنطق مصادرَ الوحي لتكشف عن مخزونها الذي لا ينضب، ثم ينقل إلى المتعلم بلغة عصره حتى يستجيب لحاجياته، ويجيب عن أسئلته، وهذا المنحى ينتج جهازاً مفاهيمياً جديداً يجعل الفقه الإسلامي حيّاً، لأنَّ الفقه في نهاية المطاف هو استنطاق جديد للشريعة لتجيب عن الأسئلة الجديدة للإنسانية..."[1].

فما مدى مساهمة البحث الجامعي المغربي تدريسا وتأطيرا وتأليفا، في إيجاد الحلول الشرعية للقضايا الفقهية المعاصرة ؟ وكيف بدأ الاهتمام بهذا النَّوع من الفقه الذي يخاطب أبناءَ العصر في أدقِّ ما يشغل اهتماماتهم من مسائل ونوازل لم يتقدم لفقهاء الأمَّة قولٌ أوْ نظرٌ أوْ حكمٌ فيها.

لقد أنشئت شُعب الدِّراسات الإسلاميَّة بكليَّات الآداب بالجامعات المغربية، في السَّبعينيات من القرن الميلادي السابق، و" تخرَّج منها منذُ بداية الثمانينيات ألوفُ الحاصلين على الإجازات ومئات الحاصلين على الشهادات العليا"[2].

(١) د/ خالد الصمدي علوم الشريعة بالجامعات من المادة العلمية إلى المادة التعليمية.. ص ٢٩٥.

(٢) د/ محمد الكتاني أي آفاق أمام الدراسات الإسلامية في الجامعة ومعاهد البحث ص ١٧٢.

ومما يذكر من إيجابيات هذه الدراسات الإسلامية بكليات الآداب ودار الحديث الحسنية، أنها قامت على الصعيد الأكاديمي، بالتعريف بتراث الغرب الإسلامي وأعلامه...في مجال العلوم الإسلامية، وبتحقيق تراثهم في علوم الحديث ومجامعه، وفي القراءات والفقه ومصادر التشريع.."[1].

وإذا كان من بين أهداف إنشاء شعب الدراسات الإسلامية بالمغرب في الجامعات" تكوين متخصصين في العلوم الدينية من فقهاء، وقضاة ومدرسين وعدول ودعاة، وملحقين اجتماعيين في أوساط الجالية المغربية في الخارج"[2]، فإن ذلك يستدعي تكوينَ جيل من الباحثين الشَّرعيين الذين لهم حظٌّ لا بأس به من علوم الشرع المعروفة بوجه عام، ومن الفقه الإسلامي بوجه خاص.

ولذلك سعت اللجان العلمية التي أعدَّت مناهج الدراسة الشَّرعيَّة في الجامعة المغربية إلى جعْل مواد الفقه الإسلامي، حاضرةً بين بقيَّة العلوم الشرعية التي يُطالَب الباحثُ الشرعيُّ بالإطلاع عليها.

بَيْدَ أنَّ حِصَص الفقه المقررة في المنهاج العام، لم تأت في مستوى الطموح المتوقع، إذ دراسةُ الفقه في الجامعة المغربية دراسةٌ في الغالب ضعيفةٌ " تبعاً للواقع الذي ضَعُف فيه تأثير الفقه في مجرياته وحوادثه"[3]، وشُعب الدراسات الإسلامية التي بلغ عددها أربع عشرة شعبة في الجامعات المغربية مع كليات الشريعة وأصول الدين "ما يدرس فيها من الفقه شحيحٌ جدًّا، إذا ما قُورن بالمواد الأخرى التي تزاحمه، فهو من جهة قد خُصِّص له من الحصص أقل من القليل... ومن جهة أخرى فإنَّ ما يُدرس في هذه الحصص رغم شُحِّه لايكاد يخضع لمعيارٍ قارٍّ وثابتٍ،

(١) د/محمد الكتاني أيُّ آفاقٍ أمامَ الدراسات الإسلامية في الجامعة ومعاهد البحث ص ١٧٢ و١٧٣.

(٢) محمد بلبشير الحسني الدراسات الإسلامية بين الحاضر وآمال المستقبل ص ١٦٣.

(٣) د/ الحسين أيت السعيد واقع الفقه الإسلامي في الجامعات المغربية ص ٢٥١.

أَخَذَ في اعتباره الأهداف المتوخاة من المادة في المراحل القريبة والبعيدة"[1].

لقد كانت مواد الفقه المقررة على شعب الدراسات الإسلامية في جامعات المغرب منذ إنشاء هذه الشعب إلى حدود الأمس القريب، هي المواد التقليدية المعروفة في كتب أبواب الفقه القديمة من عبادات ومعاملات ومناكحات، لا تعدو ذلك ولا تتجاوزه إلى مواد جديدة تحقق التفاعل مع قضايا العصر، والتجاوب مع مطالبه الحيوية، وتؤسِّس لثقافة " التمكين للفروع المستجدة، والتأصيل لها، ونشرها في الناس"[2]، وبذلك سيستقيم الانفتاح "على إشكالات العصر العلمية والاقتصادية والسياسية، واحتوائها بصياغات فقهية ملائمة، ترشد المسار الواقعي المتجدِّد بميزان الشرع الحكيم.

ومن هذه الإشكالات: الاستنساخ الحيواني والنباتي، قتل المرحمة، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، الأدوية[3] بأعضاء أو بيعها، بيع الدم، بنوك المني، تأجير الأرحام، الإجهاض في حالة الاغتصاب..."[4].

ومنذ عِقد من الزمان أخذت العناية بفقه القضايا المعاصرة تزداد في رحاب الجامعات المغربية، وذلك للأسباب التالية:

الأول: الوعي التام من قِبل الأساتذة والموجِّهين الجامعيين بأهمية الإقبال على دراسة هذا النوع من فقه العصر، الذي يصل حاضر الأمة المغربية المسلمة بماضيها العريق الذي سما نجمُه في فقه النوازل، وطار صيتُه في هذا المجال بما كَتبَ وألَّفَ وأبدعَ.

(١) د/ الحسين أيت السعيد واقع الفقه الإسلامي في الجامعات المغربية ص ٢٥٢.
(٢) د/ قطب الريسوني الوصل بين الفقه والواقع رؤية في المنهج ص ٣٥٤.
(٣) وكذا... ولعل العبارة هكذا: التداوي بنقل الأعضاء.
(٤) د/ قطب الريسوني الوصل بين الفقه والواقع رؤية في المنهج ص ٣٥٤.

الثاني: استحداثُ مواد جديدة مع الإصلاح الجامعي الجديد الذي لم يمض على انطلاقته إلا أقلّ من عشر سنين، تُلزم الأستاذَ بإبراز رأي الشريعة الغراء في قضايا العصر ومسائله المستجدة، ومن هذه المواد:" مادة الاجتهاد الفقهي" التي تُدرس في الفَصل السادس من الدراسات الإسلامية في أغْلب شُعب التَّخصص في المغرب.

الثالث: تخصُّصُ بعضِ الأساتذة في فقه القضايا المعاصرة، وتضلُّعهم منها، ورغبتُهم في إفادة الطلبة بما أفاء اللهُ عليهم في هذا الميدان، ولقد كان تخصُّصُ هؤلاء الأساتذة عناية واهتماما، أو كان منهم تأليفا في الموضوع في مرحلة الدكتوراه وغير ذلك.

وهكذا شهدتْ السِّنون والأعوام القليلةُ الماضيةُ في المغرب، نهضةً فقهيةً رائدةً، كانتْ مادّتها مسائل وقضايا العصر، وكان مجالُها ومضمارها الجامعات والمؤسَّسات التَّعليمية العالية، وذلك ما سَنَسُوق القولَ فيه في المباحث التالية إن شاء الله تعالى.

المبحث الثاني
قضايا الفقه المعاصر
في المراحل الأولى للتعليم الجامعي في المغرب

كان للإرادة الصارمة التي اتخذها المسؤولون عن شعب الدراسات الإسلامية في الجامعات المغربية أثرٌ محمودٌ، وصنيعٌ مشكورٌ في إحداثِ موَّاد يَكونُ موضوعها فقه القضايا المعاصرة، ولقد ساعد على ذلك الإصلاحُ الجامعيُّ الذِّي دخلتْ فيه الجامعاتُ المغربية منذ أقلّ من عِقد من الزمن، والذي منح للأساتذة حق اقتراح مواد تخدم التخصص العلمي، وتكون في الوقت ذاته ملبية لسوق العمل، مساهمةً في سهولة الحصول على المناصب المالية، والوظائف حكومية كانت أمْ غير حكوميَّة.

ويتم الحديث عن هذا من خلال مطلبين:

المطلب الأول: مواد الفقه المعاصر في تخصصات الدراسات الإسلامية والشريعة.

المطلب الثاني: نظرة تقويمية للمنهاج الدراسي المقرر في فقه القضايا المعاصرة.

المطلب الأول
مواد الفقه المعاصر
في تخصصات الدراسات الإسلامية والشريعة

لا بد قبل الحديث عن تفاصيل هذا المطلب، أن نسوق أموراً بين يدي ذلك:

الأمر الأول: في الحق يصعُب على الباحث أن يُلِمَّ بكلِّ ما قد أُحدث في سلك الإجازة، في تخصص الدِّراسات الإسلاميَّة من مواد تخدم فقه العصر، لسببين اثنين:

الأول: تعذر ذلك نظرياً وعملياً.

فمن حيث الجانب الأول: لو فرضنا جدلاً سُهولة الوُصول إلى المعلومات المسعِفة، والمادة المساعِدة، فإنه يتعذَّر نظرياً لغياب النص القانوني المُلزِم للأستاذ بالتقيَّد بالمقررات، الحُكْم بتعميم الالتزام بتدريس فقه قضايا العصر.

وأما بخصوص الجانب الثاني فيصعب على الباحث الانتقال بين جامعات المغرب شرقاً وغرباً، كما قد يجد الباحثُ مِن عنَتِ بعضِ المسؤولين وإعراضهم عن التعاون في وِجدان المعلومة المسْعِفة، والمادَّة المساعِدة على الدِّراسة والتَّحليل.

الثاني: لا يعتزم الباحثُ الإحاطةَ بكُلِّ أطراف الموضوع بجزئياته وتفاصيله، لأن الإحاطة والاستقصاء من شأن العمل الجماعي المؤسَّسي الذي قد يستوعب التفاصيل ويعتني بالجزئيات.

ولذلك كان اختيار الباحثِ من شعب الدراسات الإسلامية من الجامعات المغربية، اختياراً مستنداً إلى التَّنوعِ في التَّمثيل، وعدمِ التَّركيز على جهة دُون جهة ما وسَعَ ذلك الباحثَ، ودخلَ في حُدود الطَّاقة والإمكان.

الأمر الثاني: لن يعرج الباحثُ على موادِّ الفقه القديم المقررة في الفصول الأولى للدراسة في تخصص الدِّراسات الإسلاميَّة في الجامعات المغربيَّة، لأنَّ ذلك. وإن بدا

وجاهةُ إدخاله في هذه الدراسة. إلا أنه ليس من موضوعها الأصلي، ومعناها الأساسي.

الأمر الثالث: المقصود بالمراحل الأولى للتَّعليم الجامعي التي ورد التَّنصيص عليها في عنوان هذا المبحث، فصول الإجازة التي تتكون في الجامعات المغربية من ستة فصول تكون في ثلاثة أعوام يتخرج الطالبُ بعدها حاملاً لشهادة الإجازة في الدراسات الإسلامية، تؤهله لمرحلة الماجستير والدكتوراه.

وإذا نحن انتقلنا إلى التمثيل وشرعنا فيه، كانت البدايةُ بعاصمة العلم والمعرفة في المغرب فاس، من جامعة السلطان سيدي محمد بن عبد الله ظهر مهراز فاس، من كلية الآداب والعلوم الإنسانية، شعبة الدراسات الإسلامية حيث تطالعنا محاور بعض المجزوءات وفيها: **فقه النوازل**.

ومن عناصر هذه المادة:

١- التعريفات.

٢- الأهمية والنشأة والتطور.

٣- فقه النوازل في الغرب الإسلامي.

٤- منهج العلماء في النظر في أحكام النوازل، وفيها:

- المنهج العام.
- المناهج المعاصرة.

٥- تطبيقات معاصرة وفيها:

- تطبيقات في العبادات.
- تطبيقات في القضايا الطبية[1].

(١) أفادني بهذه المعلومات أ.د محماد رافع من كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية فاس ظهر المهراز كتابةً.

وفي فاس كلية أخرى للآداب فيها شعبة الدراسات الإسلامية، يقال لها كلية الآداب فاس سايس، وهي أحدث تاريخًا وإنشاءً من الأولى وإن كانتِ الأولى والثانيةُ من جامعة واحدة هي جامعة سيدي محمد بن عبد الله، ومن المواد التي يهمُّنا التنصيصُ عليها هنا، ما في الفصل السادس في مجزوءة **الاجتهاد الفقهي والقضايا المعاصرة** في وحدة **الفقه المقارن**، مادة **الاجتهاد.**

ومن عناصرها:

أولاً: حقيقة الاجتهاد: في ١٦ ساعة:

١/ التعريف.

٢/ الحجية والحكم.

٣/ مجال الاجتهاد.

٤/ أنواع الاجتهاد.

٥/ مراتب الاجتهاد.

ثانياً: الاجتهاد وبعض القضايا المعاصِرة في ١٦ ساعة:

١- القضايا الطبية (التلقيح الاصطناعي، الاستنساخ)...

٢- القضايا المالية (البيع بالتقسيط، الإيجار المنتهي بالتمليك)...

٣- القضايا الاجتماعية (تنظيم النسل، الزواج العرفي)...

٤-القضايا السياسية (المشاركة السياسية، مشاركة المرأة في العمل السياسي)...[1].

وإذا نحن انتقلنا إلى عاصمة سوس في الجنوب المغربي أكادير، وجدنا المدينة

(١) أفادني بهذه المعلومات أ.د/ عمر جدية من شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب فاس سايس، مراسلة.

تضم: كلية الشريعة التابعة لجامعة القرويين، ويطالعنا في مسلك الإجازة في الشريعة والقانون فيها في الفصل الخامس في **وحدة: الزكاة والاقتصاد الإسلامي:**

- مادة الزكاة في ٤٠ ساعة.

- مادة الاقتصاد الإسلامي في ٤٠ ساعة.

وجاء في المحتوى المعرفي لهذه المادة في الملف الوصفي ما يلي:

-مفهوم الاقتصاد الإسلامي وخصائصه العامة.

-أعلام الفكر الاقتصادي ونظرياتهم المقريزي/ الغزالي/ ابن خلدون.

-الأصول العامة للاقتصاد من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي: الإنتاج، التوزيع، الاستهلاك، التبادل، مع التركيز على القواعد الأساسية التي تقوم عليها المصارف الإسلامية[1].

وفي جامعة السلطان المولى سليمان بكلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية بني ملال بوسط المغرب، في الفصل السادس، توجد **مادة الاجتهاد الفقهي** ضمن وحدة الفقه ومقاصد الشريعة، من بين عناصرها:

- الاجتهاد في فقه القضايا المعاصرة وفيه:
- موقف الإسلام من البصمة الوراثية.
- موقف الشرع من زراعة الأعضاء وبيعها وبنوك الدم والأعين.
- الاستنساخ البشري.
- حكم التأمين التجاري والتعاوني.

(١) أفادني بهذه المعلومات أ.د/ عبد الرزاق هرماس الذي استفادها من أستاذٍ في كلية الشريعة بأكادير.

المطلب الثاني
نظرة تقويمية للمنهاج الدراسي المقرر في فقه القضايا المعاصرة

كانت انطلاقة تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات المغربية، انطلاقة موفقة، إذ أقبل الأساتذة المتخصِّصون في الفقه الإسلامي على إحداث مواد فقهية، تكون موضوعاً لبيان رأي الشريعة الإسلامية فيما قد استجد من مسائل ونوازل طارئة، لم يسبق للبحث الفقهي أن أدلى فيها بنظر أو رأي.

وكان التدرج في إدخال مادة أو مواد تعرج على القضايا الفقهية المعاصرة، في شعب الدراسات الإسلامية رأياً حكيماً، ونظراً سديداً، آتى ثماراً يانعة بالنسبة لإقبال الطلبة على المادة الفقهية إقبالاً واسعاً، يلاحَظ من التزام الحضور، والعناية بالمتابعة، والإسراع إلى إنجاز بحوث أو عُروض في موضوع العنصر الفقهي المعاصر المبحوث، أو إفراد بعض القضايا المعاصِرة ببحث لنيل الإجازة، يكون بحثاً علمياً موسَّعاً يمكن الاجتهاد في جمع مادته وتنسيقها وترتيب عناصرها، وتحريرها خلال سنة دراسية كاملة.

بيْد أنه لا يكاد يسلم عمل بشر من خوارم ونقص وتقصير، ولابد من تقويم مسيرة فقه العصر في رحاب الجامعة المغربية، لكي تتضح الرؤى، وتتبدى الإستراتيجيات، ويُستشرف آفاق مستقبل جديد مُشرق بإذن الله.

فمما يلاحَظ على فقه القضايا المعاصرة في مراحل التعليم الجامعي في المغرب:

١- **أغلبُ شُعب الدراسات الإسلامية** في المغرب ترى أنَّ المدخل الطبيعي لتدريس فقه القضايا المعاصرة، هو مادة الاجتهاد، لذلك تجعل مسائل من هذا الفقه ضمن محاور هذه المادة، وهذا الأمر قد يكون إلى حدٍّ ما مقبولاً مع حداثة تدريس المادة، وجدَّة اطلاع الطلبة عليها، بيْد أنه لا بد من التفكير في أن تكون

المادة مفردة ضمن مواد الاجتهاد الفقهي، وذلك باستقلالها عنه، حتى يمكن الطالب من جودة الفهم، وسلامة الأخذ، وقوة الوعي، واتصال المتابعة، في ساعات دراسية معقولة قد تتراوح بين ٢٠ و٣٠ ساعة طيلة فصل من فصول السنة الدراسية، ولتكن السنةَ الأخيرةَ في الفصل السادس، حيث يتضلع الطالبُ من المادة الشرعيَّة، ويصبح ذا أهليَّة وكفاءة علمية تمكِّنه من متابعة البحث في فقه قضايا العصر في مرحلتَيِ الماجستير والدكتوراه.

٢- غياب كُتب أو كتاب مقرر في فقه القضايا المعاصرة إلا ما كان من كتاب د/عبد اللطيف أيت عمي من جامعة القاضي عياض بمراكش الذي وسمه بـ:"**قضايا فقهية معاصرة وفق التطبيقات المغربية**" والذي قرَّره الأستاذُ الفاضل على طلبة سلك الإجازة والماجستير معاً. وسيأتي الكلام عليه قريباً إن شاء الله تعالى.

٣- ليس هناك منهاج معين محدَّد مقرَّر متَّفق عليه بين أساتذة شعب الدراسات الإسلامية، من أجل إيصال المعلومة الفقهية، أو تقريب مادتها، أو شرْح مختلف آراء الفقهاء المعاصرين فيها، أو عرْض قرارات المجامع الفقهية بخصوص النازلة المعاصِرة المتنازع فيها، وأسلمني البحثُ والتقصي لجملةٍ من آراء الأساتذة المتصدِّرين للتدريس، ممن له فيه دُربة طويلة، ومعرفة وتجربة - إلى أنَّ كل أستاذ يختار من المناهج ما يُناسبه، ومن الوسائل ما يروقُ له من غير تنسيق بين الأساتذة المعنيين، ولا تعاون بين الجهات ذات الاختصاص، ومعلومٌ أن غياب خُطَّة موحَّدة في تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية، قد يكون له أثره السلبي على مدى استفادة الطالب منها، إذ قد يُحدثُ ذلك هوة سحيقة بين مُستفيد ومُستفيد، ومُتلقٍّ وآخر، مع ما قد يترتب على ذلك من تفاوت في أخْذ المعلومة، واختلاف في تفاصيلها وعناصرها.

٤- قد تأخذ حصص أو ساعات مادة الاجتهاد تعريفاً به وتأريخاً له، وذكراً لأعلامه وكتبه ومسائله القديمة، حصَّة الأسد من المقرَّر من الساعات المخصصة

للمادة ككل، ويكون ذلك على حساب التطبيقات على فقه القضايا المعاصرة، مما يستدعي إحداثَ نوعٍ من التكامل بين مادة الاجتهاد والتطبيقات على القضايا المعاصرة، بحيث يُعتنى بالتطبيق عنايةً فائقة، إذ يجب أن تكون التطبيقات غالبةً على الشِّق النظري الذي ليس مقصوداً في حدِّ ذاته.

وإذا نحن تحدثنا بمنطق الإيجابيات والسلبيات، أو المحاسن والنقائص بخصوص المنهاج المعتمد في تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات المغربية، خلُص لنا ما يلي:

أولاً: من محاسن المنهاج المعتمد:

أ- التعرض لجميع الموضوعات والقضايا المطروحة على مائدة البحث والدراسة في العصر الحديث، سواء كانت هذه القضايا تهمُّ الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية لحياة الإنسان المسلم.

ب- اتباع الأستاذ المدرِّس للضوابط العلمية المقررة في مثل هذه البحوث الفقهية المستجدة، من تصوُّر النازلة الفقهية تصوُّراً صحيحاً، واختيار الأدلة الصحيحة القوية في النازلة، والنظر فيما ورد من إجماع في ذلك، وتحليل لتلك الأدلة السمعية[1].

ج- عدم سلوك منهج التضييق والتشديد في استنباط حكم النازلة المستجدة، لأنَّ التشديد " من الغلوِّ المذموم انتهاجه في أمر الناس سواء كان إفتاءً أو تعليماً، أو تربية أو غير ذلك "[2].

د- عدم اتباع منهج التساهل والتخفيف في دراسة النازلة الجديدة، لأنَّ " ضغط الواقع ونفرة الناس عن الدِّين لا يسوّغ التضحية بالثوابت والمسلَّمات، أو

(١) د/ مسفر بن علي القحطاني منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة ص ٢٧٨.
(٢) المصدر السابق ص٢٨٥.

التنازل عن الأصول والقطعيَّات مهما بلغت المجتمعات من تغير وتطور، فإنَّ نصوص الشَّرع جاءت صالحة للنَّاس في كلِّ زمان ومكان"[1].

هـ- نبذ التعصب للمذهب أو لرأي فريق من أهل العلم، القائلين في النازلة المعروضة على بساط البحث والتحليل، ولا شك أنَّ التعصب "يؤدي إلى انغلاق في النظر، وحسن ظن بالنفس وتشنيع على المخالف والمنافس، مما يولِّد منهجاً متشدداً يتبعه الفقيه أو المفتي بإلزام الناس بمذهبه في النظر، وحرمة غيره من الآراء والمذاهب"[2].

و- التَزَمَ المنهاجُ المغربي المتَّبع في تدريس قضايا الفقه المعاصر، الخصوصيةَ المغربية في دراسة المسائل المعروضة على الدرس والبحث، وذلك بمراعاة ظروف البلد، وأحواله، إذ تُتَصوَّر المسألة الفقهية تصورا يلامسُ حالها في الواقع المغربي، ومن ثمَّ يكون التكييف الفقهي للمسألة، واتباع المنهاج العلمي المعروف في استنباط الحكم ومعرفة رأي الشرع الحكيم.

ثانياً: من سلبيات المنهاج المعتمد:

أ- عدمُ وجود الكتاب المرجعي الذي يحدِّد أهم القضايا الفقهية المعاصرة التي يجب معرفة رأي الشرع فيها، ويكثر سؤال الناس عنها، وتكون موضوعاً مطروقاً لفتاوى أهل العلم في العصر الحديث.

ب- غيابُ منهاج موحَّد في التدريس لغياب الكتاب المرجعي، فتفاوتت المناهج واختلفت الطرق في التدريس تبعا لمزاج وثقافة الأستاذ المدرس.

ج- عدمُ مراعاة الخصوصية المغربية أحيانا في تناول الموضوعات المعروضة على بساط الدرس والتحليل، وذلك قد يوجِد هوَّة سحيقة بين الأحكام المتوصَّل

(١) المصدر السابق ص٢٩٤.

(٢) المصدر السابق ص٢٨٥.

إليها، وبين تنزيلها على أرض الواقع المغربي، وقد يوقع نفرة من تلك الأحكام، باتخاذ مواقف تنادي بضرورة انسجامها مع مقتضى الحال مع احترام ضوابط الشرع الحكيم المنصوص عليها عند أهل هذا الشأن.

د- عدم توفر شروط استنباطِ حكْم ما استُجدَّ من نوازل في بعض الأساتذة الذين تسوَّروا على هذا الباب من غير معرفة رصينة، بطرق الاستدلال والاستنباط واستخراج حكم ما لم يرد منصوصا عليه، وذلك قد يوقع في أحكامٍ قد تنقصُها السَّلامةُ المنهجيةُ، والاستدلال الصحيحُ، والاستخراج المعتبرُ.

هـ- إنَّ الاجتهادات الفردية في هذا العصر في القضايا الفقهية المستجدة سبيلٌ لا تُؤمن عليه الأخطاء المنهجية، والمحاذير الشرعية من التجافي عن الضوابط المرعية، والتنكب عن طريق الشروط المطلوبة، والمنهاج المغربي في تدريس فقه المسائل المستجدة قد لايكون بمنأى عن بعض ما قد سبق، إذ يعتمد في أغلبه على اجتهادات فردية، وأحكام شخصية، قد لايعضدها اجتهاد معاصر، أو قرار من هيئة فقهية، أو رأي لمجمع معتبر.

وبعدُ فيمكن أن نخلُص إلى أنَّ المنهاج العلمي الأصيل لدراسة فقه القضايا الفقهية المعاصرة في الجامعة المغربية له محاسن، وعليه ملاحظات، وإذا اتجهت النياتُ الصالحة، والعزائمُ الصحيحة، إلى تنبيه المتصدِّرين لهذا الشأن إلى الأخذ بالمحاَسِن، وتنكّب المآخذ، كان ذلك أحرى لكي نُساهم في إنجاح التجربة المغربية في تدريس فقه النوازل في الجامعة.

المبحث الثالث
تخصصات في فقه القضايا المعاصرة
في الماجستير والدكتوراه في الجامعات المغربية

لَمّا كثُرت العناية بفقه القضايا المعاصرة في مراحل التعليم الجامعي في المغرب، وآتت جهودٌ مشكورةٌ ثمارَها في تلقين الطالب المبتدئ، وتدريبه على إيجاد الحلول الشرعية لجملة من القضايا المعاصرة، التي تستدعي تكييفاً فقهياً معاصراً، رأى بعض المخلصين من الأساتذة الفضلاء ، أن التوسع في تدريس هذه المادة الفقهية -التي يحتاج إليها الطالبُ الشرعي في هذا العصر حاجته إلى الضروريات اليومية - في مرحلتي الماجستير والدكتوراه أهم وأجدى نفعاً من عدم التوسع، لأنه إذا اقتُصر على تلقين المادة الفقهيَّة المعاصِرة في المراحل الأولى دون المراحل النهائية من التعليم الجامعي، فإن الآمال في تخريج باحثين شرعيين مجتهدين تكون ضعيفة.

ومن أجل ذلك بادر عددٌ من السادة الأساتذة من شُعب الدراسات الإسلامية في الجامعات المغربية، إلى اقتراح جملة من الوحدات أو الماسترات، والدكتوراه في المراحل الختامية من التعليم الجامعي.

والمتأمل في هذه التخصصات في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، يجد أنها في الجملة تغطي أغلب التراب الوطني للمملكة المغربية، ولقد أحصيتُ منها بالبحث والتقصي وحَدَات أو ماسترات ستة، وتخصصاً واحداً للدكتوراه، سَيَرِدُ ذِكْرُ عناوينها بعد قليل إن شاء الله، على أنني سأقف دارساً محللاً جملة منها مما قد توفرت عندي المعلومات الضرورية عنه، من خلال الملفات الوصفية له مما تفضَّل به بعضُ السَّادة الأساتذة المنسقين للماستر أو المشرفين على الدكتوراه.

ويتم الحديث في هذا المبحث من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: فقه القضايا المعاصرة في مرحلة الماجستير في الجامعة المغربية.

المطلب الثاني: فقه القضايا المعاصرة في مرحلة الدكتوراه في الجامعة المغربية.

المطلب الأول
فقه القضايا المعاصرة في مرحلة الماستر في الجامعة المغربية

ومما وقفتُ عليه من الماسترات التي يكون موضوعُها فقه القضايا المعاصرة استقلالاً أو بالتبعية، في الجامعات المغربية:

١- جامعة محمد الخامس بالرباط عاصمة المملكة المغربية في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية: وحدة[١] أو ماستر: " **الاجتهاد والتطورات المعاصرة**".

٢- جامعة محمد الخامس بالرباط في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية وحدة أو ماستر: " **الاجتهاد المعاصر والمشكلات الإنسانية**".

٣- جامعة محمد الأول بوجدة[٢] في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية ماستر " **فقه المهجر تأصيله وتطبيقاته المعاصرة**"، ولنا وقفة قريبة مع هذا الماستر.

٤- جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس سايس[٣]: في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية ماستر:" **فقه المعاملات المالية في المذهب المالكي وتطبيقاتها المعاصرة**".

٥- جامعة القاضي عياض بمراكش الحمراء[٤] في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية ماستر:" **مدارك الاجتهاد والقضايا الفقهية المعاصرة** "، وكان قديماً

(١) كانت الماستر تسمى قبل الإصلاح الجامعي في المغرب وَحدة.
(٢) وجدة مدينة في شرق المغرب على الحدود مع الجزائر وهي عاصمة المغرب الشرقي.
(٣) فاس عاصمة المغرب العلمية، وهي مدينة أشهر من نور على علم.
(٤) مراكش عاصمة الجنوب المغربي، اشتهرت بالعلم والجهاد.

يسمى: "**المجتمع والمستجدات الفقهية المعاصرة**".

ولنا وقفة قريبة مع هذا الماستر في صيغته الجديدة.

٦- جامعة ابن زُهر بأكادير[١] في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية ماستر: "**الخطاب الشرعي وقضايا العصر**".

ولنا وقفة قريبة مع هذا الماستر.

وهناك ماسترات تحتوي بعضُ وحداتها الأساسيَّة على مادة واحدةٍ لفقه القضايا المعاصرة:

كَمَاستر "**القواعد الفقهية والأصولية وتطبيقاتها في الأحكام والنوازل**" في جامعة سيدي محمد بن عبد الله في كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية بفاس سايس، إذ فيها وَحَدة "**الاجتهاد وقضايا العصر**"[٢].

وهناك ماستر: "**المذهب المالكي ومقتضيات العصر**" في جامعة الحسن الثاني في كلية الآداب بمدينة المحمدية شعبة الدراسات الإسلامية، لكنه ليس فيه من مواد فقه القضايا المعاصرة شيءٌ.

ومن أجل إلقاء نظرة موسعة على فقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية عناصرَ ومواداً ومنهجيةَ تدريس وإشرافاً على البحوث، لابد من وقفة عند بعض ما تقدم من ماسترات.

(١) تقع هذه المدينة في أقصى جنوب المغرب على ضفاف الأطلسي، وهي عاصمة بلاد سوس.

(٢) منتدى ماستر " القواعد الفقهية والأصولية وتطبيقاتها في الأحكام والنوازل" على شبكة المعلومات.

وسنعرج هٰهنا على ما تحت اليد من ملفاتها الوصفية:

١ -ماستر: "الخطاب الشرعي وقضايا العصر" بكلية الآداب أكادير[1]:

أ- أهداف التكوين:

لخص الملف الوصفي لهذه الماستر أهداف هذا التكوين فيما يلي:

- تعميق معارف الطالب في قضايا العلوم الشرعية المرتبطة بالحياة المعاصرة.
- تهيئة الطالب للتمكن من أدوات البحث العلمي في مجال الدراسات الإسلامية.
- إعداده لتطبيق منهجية الخطاب الشرعي في الواقع المعاصر.
- استيعاب ضوابط الاجتهاد والتأهيل لاستخراج أحكام ومواقف إيجابية ومعتدلة.
- تحصين الطالب من الفكر الدخيل على الدين والمجتمع.
- تمكين الطالب من امتلاك القدرة على بناء الفروع على الأصول، وترتيب الأولويات والموازنة بين المصالح والمفاسد.
- التأهيل للتعريف بسماحة الإسلام ووسطيته، ونشر محاسنه من خلال وسائط الاتصال.

ب – من وحدات الماستر ذات العلاقة بفقه قضايا العصر:

١ – الوحدة السادسة: السنة النبوية وقضايا العصر.

من موادها: (قضايا معاصرة من خلال السنة).

(١) استفدت هذه المعلومات من د/ عبد الواحد الإدريسي منسق الماجستير وما أذكره هنا منقول بحروفه عنه.

ومن عناصرها ومحاورها ما يلي:

- الحاجة المتجددة إلى السنة النبوية.
- البيئة من خلال السنة.
- الحوار والتواصل من خلال السنة.
- التنمية البشرية من خلال السنة.

٢- الوحدة العاشرة: قضايا فقهية معاصرة.

ومن أهداف هذه الوحدة كما جاء منصوصاً عليه في ملفها الوصفي:

- تعميق المعرفة بفقه الأموال والأسرة وأحكامها الحديثة.
- ربط التشريع الإسلامي بالحياة المعيشة وتطور المجتمع.
- إطلاع الطالب على طريقة معالجة الخطاب الشرعي للنوازل الاقتصادية الحديثة.
- تمكينه من الخبرة بالتكييف الفقهي للعقود المعاصرة في ضوء الأصول الشرعية.

ومن مواد هذه الوحدة ما يلي:

أولاً: المِلْكية وأحكامها المعاصرة في ٣٠ ساعة.

ومن محاورها: أنواع الملكية وضوابطها، قواعد فقهية في الملكية، الملكية المشتركة، بيوع المزايدة الحديثة، بيع العُربون، حقوق الارتفاق، البيوع الالكترونية، الحوافز التجارية.

ثانياً: المعاملات المصرفية الحديثة في ٣٠ ساعة.

ومن محاورها: دراسة في المفاهيم والأسس الشرعية والشروط، بيع المرابحة، الإيجار المنتهي بالتمليك، بطاقة الائتمان، بيع الدين، نوازل أخرى.

ثالثاً: فقه الأسرة في ٢٨ ساعة.

ومن محاورها: أسس فقه الأسرة في الخطاب الشرعي، تطور فقه الأسرة واعتبار أحوال المجتمع، الأهلية، الولاية وضوابطها الشرعية، توثيق عقود الزواج، الزواج المختلط، انحلال العلاقة الزوجية، أحكام الأطفال المهملين.

٣- الوحدة رقم ١١: الاجتهاد والتجديد.

ومن أهداف هذه الوحدة ما يلي:

- استيعاب مفهوم الاجتهاد والتجديد، وإدراك حقيقتهما وشروطهما، وضوابطهما وآدابهما والحاجة الملحة إليهما.
- تحصيل وسائل تنمية وتطوير الاجتهاد، والوقوف على تجارب كبار المجتهدين.
- الاطلاع على أنماط الاجتهاد الفردية والجماعية، وأهمية المجامع الفقهية والمجالس العلمية[1]، للوقوف على جهود علماء العصر في تجديد علمي الفقه والأصول.

ومن مواد هذه الوحدة ما يلي:

-الاجتهاد وضوابطه.

ومن عناصر هذه المادة: مفهوم الاجتهاد وحقيقته، وأنواعه وشروطه وضوابطه وآدابه، مناهج العلماء في الاجتهاد، خصائص المدارس الاجتهادية، خصائص الاجتهاد الجماعي المعاصر، الاجتهاد التطبيقي من خلال قضايا معاصرة.

(١) المجالس العلمية في الاصطلاح المغربي عبارة عن هيئة من العلماء تتولى الإشراف على الإفتاء وتدبير الشأن الديني.

٢ -ماستر مدارك الاجتهاد والقضايا الفقهية المعاصرة بكلية الآداب بمراكش[١]:

من وحدات هذه الماستر:

١- وحدة تجديد الاجتهاد والإفتاء:

أ- أهداف الوحدة:

حدَّد مُنسِّق الماستر أهداف هذه الوحدة في الآتي:

- تمكين الطالب من تعميق النظر في متطلبات عملية الاجتهاد.
- إطلاع الطالب على أهم شروط الاجتهاد والإفتاء في أهم المعاملات المعاصرة.
- إطلاع الطالب على صناعة الإفتاء وطرق تنظيمها.

ب- مواد الوحدة ووصف برنامجها:

تتشكل هذه الوحدة من مادتين:

١- الاجتهاد والتجديد في ٣٥ ساعة.

٢ - الاجتهاد والإفتاء في ٣٥ ساعة.

ومن عناصر المادة الأولى مما يعنينا هنا: **دور الاجتهاد في مسايرة المستجدات المعاصرة.**

٢- وحدة مستجدات المعاملات المالية والأسرة:

أ- أهداف الوحدة:

لخصَّ مُنسِّق الماستر أهداف هذه الوحدة في الآتي:

- إطلاع الطالب على الاجتهاد في أهم المعاملات المالية المعاصرة.

(١) أفادني بهذه المعلومات د/ إبراهيم رضا مشكوراً.

- تمكين الطالب من تعميق البحث والنظر في قضايا أسرية معاصرة.
- أنْ يُلِمَّ الطالب بأحكام المعاملات المالية المعاصرة التي انتشرت في المغرب على نطاق واسع، وكَثُر السُّؤال عنها والتعاملُ بها بين الناس، مع التَّركيز على الخصوصية المغربيَّة في تناول هذه المسائل.

ب- مواد الوحدة ووصفها:

تتكون هذه الوحدة من مادتين هما:

١- **المعاملات المالية المعاصرة:** في ٣٥ ساعة:

ومن عناصرها المدروسة:

- قضايا فقهية معاصرة في المعاملات المالية.
- فقه الأموال وأهميته في التراث الفقهي الإسلامي.
- المعاملات المالية المعاصرة والضوابط الشرعية التي تُبنى عليها.
- التمويلات الإسلامية البديلة.
- أهم القضايا الفقهية والاقتصادية التي تثيرها المعاملات المالية البديلة في المجتمع المغربي.
- الإجارة مع الوعد بالتمليك وحكمها الشرعي (الليزينك).
- بيع المرابحة للآمر بالشراء.
- عقد المشاركة.
- حكم التأمين.
- حكم ما يسمى في أيامنا بالرهن في الدور.
- حكم المعاملة المسماة بِـ(دَارَتْ).
- المنهج الفقهي الأمثل للتعامل مع القضايا المالية المعاصرة.

٢- **قضايا فقه الأسرة بالمغرب:** في ٣٥ ساعة:

ومن عناصر هذه المادة:

- قضايا مستجدة في مقدمات العقد.
- قضايا مستجدة في أركان العقد، الزوجان:الولاية، الصداق، الإشهاد.
- قضايا مستجدة في الحقوق الزوجية.
- مسألة التعدد والضوابط الشرعية.
- قضايا مستجدة في الفُرقة الزوجية: الطلاق، التطليق، التطالق.
- آثار الطلاق.
- قضايا مستجدة في الحضانة.
- قضايا مستجدة في النسب.
- قضايا الأسرة المنصوص عليها في الشرع.
- الاجتهادات المعاصرة في أحكام الأسرة.

٣ -ماستر" فقه المهجر تأصيله وتطبيقاته المعاصرة" بكلية الآداب وجدة[١]:

أ- أهداف هذا التكوين:

جاء في مطلع الملف الوصفي لهذا الماستر ما يلي:

"يهدف التدريب في هذا الماستر إلى تمكين الطلبة من التعرف على واقع الجالية المقيمة بالخارج، والإسهام في إيجاد الحلول للمشاكل ذات الصلة بالأسرة والشباب والاندماج والتعايش... كما يهدف إلى تعميق تكوينهم الشرعي قصد تأهيلهم لممارسة التوعية الدينية والإفتاء في قضايا بلاد المهجر، وتوسيع آليات التواصل

(١) أفادني بهذه المعلومات مشكوراً د/ محمد المصلح.

والتعايش والحوار مع الآخر في بلاد المهجر".

وأنشطة هذا التدريب متنوعة تشمل على الخصوص:

- زيارات لمراكز ومؤسسات دينية واجتماعية ذات الصلة بالهجرة والمهاجرين، واستضافة فعاليات اجتماعية ودينية وثقافية قصد تشخيص الواقع في بلاد المهجر، وتأطير ورشات ميدانية في مجال تنزيل الأحكام على الوقائع في بلاد المهجر من خلال أعمال تطبيقية انطلاقا من مصادر وكتب النوازل والفتوى القديمة والمعاصرة.
- تنظيم لقاءات مع المهاجرين.
- تنظيم زيارات منتظمة لمحكمة الأسرة لمعاينة نوع المشاكل المعروضة على القضاء، وذات الصلة ببلاد المهجر.
- تنظيم ورشات لدراسة طرق توثيق العقود بالمهجر، وكيفية التذييل عليها في المحاكم المغربية.

ب- وحدات الماجستير:

تتكون الماستر من عدة وحدات يهمُّنا منها ما كان متعلقاً بفقه القضايا المعاصرة ذات الصلة بالمقيمين ببلاد المهجر.

ومن هذه الوحدات:

١- وحدة دراسات أصولية ومقاصدية مع تطبيقات في فقه المهجر.

من أهداف هذه الوحدة:

- تمرين الطلبة على بناء الفتوى الشرعية، وتعريفهم بالخصوصيات التي يجب أخذها بعين الاعتبار في بلاد المهجر.
- تعريف الطلبة بمنهج الفقهاء والأصوليين في الملاءمة بين المقاصد الشرعية،

ومتغيرات الواقع.

- ربط فقه المقاصد بفقه الأحكام وفقه الواقع.
- تمكين الطلبة من اكتساب آليات فقه النص وفقه الواقع، وتأهيلهم لتولي منصب الإفتاء في المهجر.

ومن مواد هذه الوحدة:

أولاً: صناعة الفتوى في فقه المهجر:

ومن محاورها:

أ- شروط الإفتاء العام والإفتاء المذهبي.

ب- أصول الفتوى وقواعدها في المذهب المالكي.

ج- مصطلحات الإفتاء ومصادره في المذهب المالكي.

د- منهج بناء الفتوى عند القدماء والمعاصرين.

هـ- دراسة الفتاوى ذات الصلة ببلاد المهجر في ضوء أصول الإفتاء وقواعد صناعة الفتوى.

و- جمع فتاوى المهجر وتصنيفها وفق مضامينها.

ثانياً: مقاصد الشريعة وصلتها بفقه المهجر:

ومن محاورها:

أ- نظرية المقاصد عند الشاطبي.

ب- المصالح والمفاسد وضوابطها المقاصدية.

ج- الاجتهاد المقاصدي بين الانضباط والتسيب.

د-آفاق البحث في علم المقاصد.

٢- وحدة قضاء الأسرة المسلمة واقتصادها في فقه المهجر:

ومن أهداف هذه الوحدة:

أ- إبراز مشاكل التوثيق في الأحكام الصادرة في بلاد المهجر المذيل عليها في المحاكم المغربية.

ب- إبراز مدى انسجام الأحكام وقانون الأسرة المغربي بظروف الجالية المغربية.

ومن المواد المدرجة فيها:

المادة الأولى: قضاء الأسرة ومساطره في بلاد المهجر: في ٣٨ ساعة.

ومن محاور هذه المادة:

أ- مسطرة الزواج.

ب- مسطرة انحلال عقد الزواج.

ج- مسطرة الأهلية والنيابة الشرعية.

د-مسطرة التذييل على القوانين الصادرة في بلاد المهجر.

هـ - قانون الأسرة المغربي وخصوصيات بلاد المهجر.

المادة الثانية: اقتصاد الأسرة المسلمة في الغرب: في ٣٨ ساعة.

٣- وحدة فقه التنزيل والاختلاف:

ومن أهداف هذه الوحدة وموادها:

أ- فقه التنزيل وتطبيقاته في فقه المهجر: في ٣٨ ساعة.

أ- دراسة ضوابط تنزيل الأحكام على الواقع في بلاد المهجر.

ب- توعية الطالب بمناهج الفقهاء في الإفتاء.

ب- فقه الاختلاف وتطبيقاته في فقه المهجر: في ٣٨ ساعة.

أ- تأطير الطلبة في الخلاف العالي وأسبابه.

ب- تمكين الطالب من أساليب الحجاج والمناظرة والاستدلال الفقهي.

ومن عناصر كل مادة ومحاورها:

أولاً: فقه التنزيل وتطبيقاته في فقه المهجر:

أ- التعريف بفقه التنزيل وضوابطه.

ب- حدود العلاقة بين أصول الاجتهاد البياني والاجتهاد التنزيلي.

ج- متغيرات الواقع المرعية في فقه التنزيل.

د- الوسائل المعتبرة شرعا في فقه التنزيل.

هـ- دراسة الفتاوى والآراء الصادرة عن مراكز الإفتاء في الغرب في ضوء ضوابط فقه التنزيل.

ثانياً: فقه الاختلاف وتطبيقاته في فقه المهجر:

أ-دراسة أسباب الاختلاف بعمق.

ب- أنواع الاختلاف الفقهي.

ج- طرق الجمع والترجيح بين الأقوال الفقهية.

د- دور المجامع الفقهية في تقليص الخلاف الفقهي.

هـ- رصد أسباب الاختلاف الفقهي في بلاد المهجر.

المطلب الثاني
فقه القضايا المعاصرة في مرحلة الدكتوراه في الجامعة المغربية

لَمّا كانت الدراسات المتعلقة بفقه القضايا المعاصرة حديثة العهد في الجامعات المغربية، كانت تخصصات مرحلة الدكتوراه قليلة بل وتكاد تكون منعدمة، وغايةُ الموجود كما أوقفني البحثُ تخصصٌ واحد من جامعة ابن زهر من كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية بأكادير، اقتُرِح على الوزارة المعنية في هذه السنة الجامعية الحالية، وقُبل بشروطٍ خاصَّةٍ بإجراء تعديلات شكليَّة كما أخبرني صاحب المشروع والمشرف عليه فضيلة أ.د/ عبد الرزاق بن إسماعيل هرماس، ومن أجل الإلمام بطبيعة هذا التَّخصص لا بد من عرْض ملفه الوصفي الذي أرسله إليَّ مشكورًا المشرفُ على تخصص الدكتوراه.

١- عنوان التكوين:

المناهج العلمية في تفسير الخطاب الشرعي وتطبيقاتها المعاصرة.

٢- وصف التكوين:

يهتم هذا التكوين بالبحث في مجال المناهج العلمية التي تختص بالخطاب الشرعي فهماً وتنزيلاً، وهو تبعاً لذلك يندرج ضمن مشروع علمِيّ مادته الأولى مصادر المعرفة الإسلامية كتاباً وسنة وإجماعاً، ثم طرق التعامل معها والاستنباط منها بما يفيد تطور المجتمعات الإنسانية وحاجات العصر، مع الحرص على أن لا يكون هذا التعامل منقطع الصلة بالتراث العلمي القديم ولا مغرقاً في التقليد إلى درجة الجمود، وهذا التكوين اعتباراً لذلك يهتم بمجالات أربعة:

- المنهج العلمي في التعامل مع نصوص القرآن.

- طرق استثمار السنة النبوية الصحيحة.
- قواعد تفسير النصوص في أصول الفقه.
- مناهج تنزيل الأحكام الشرعية حسب الوقائع والمستجدات.

٣- أهداف التكوين:

يرجو هذا التكوين تحقيق ما يلي:

- خدمة القواعد المنهجية التي يتمُّ إعمالُها في مجال فهم القرآن والسنة.
- ربطُ الخطاب الشَّرعي بالحياة عن طريق تأطير البحث في مختلف القضايا المعاصرة.
- الاستفادة من العلوم المساعِدة وتطوراتها الحديثة في مجال الدرس القرآني والحديثي.
- الإسهام في الجهود العلمية الرامية إلى تجديد فهم العلوم الشرعية.
- تكوين باحثين متخصِّصين مُلمِّين بمناهج فقه الخطاب الشرعي.

٤- الانعكاسات العلمية:

يسعى هذا التكوين إلى التأكيد على التكامل المعرفي بين العلوم الشرعية وعلوم اللسان العربي وغيرها من العلوم الإنسانية، وهو يروم تبعاً لذلك:

- ربط فهم القرآن والسنة بالدرس اللغوي.
- الاهتمام بمباحث الدلالة وقواعد الفقه وأصوله ثم تطبيقات ذلك في الاجتهاد المعاصر.
- السعي لتخليص علم الأصول من المباحث الكلامية والمنطق الصوري، وتوجيه البحث العلمي إلى بناء مناهج سليمة.
- بلورة منهجية علمية في العلوم الشرعية منفتحة على الدراسة المصطلحية

واللسانية والعلوم الإنسانية.

٥- محاور البحث[١]:

يستهدف البحث انجاز أعمال أصيلة تسهم في تكوين طالب الدكتوراه علمياً ومنهجياً مع الحرص على الجدة والارتباط بالعصر، وستركز محاور البحث على ما يلي:

- تجديد فهم الخطاب الشرعي.
- حدود الاستفادة من المناهج الحديثة في الدرس القرآني والحديثي.
- قضايا معاصرة من مستجدات الحياة.
- التأصيل الشرعي لقضايا تدبير الشأن العام.
- أثر الخطاب الشرعي في التراث الشعبي للجهات الجنوبية[٢].

ويجب أن يوجه البحث من أجل ضمان انخراط طالب الدكتوراه، في حركة تجديد العلوم الشرعية بعد أن يكون قد استوعب إجمالاً التراث الموروث في مجال تخصصه، دون أن يكون أسيراً لقضاياه ونوازله القديمة.

٦- موضوعات البحث المتوقعة:

*** في مجال تجديد الخطاب الشرعي:**

- الضوابط العلمية لتنزيل الخطاب الشرعي.
- فقه التدين بين الغلو والاعتدال.
- آداب الاختلاف: معالمه وآفاقه.

(١) يعني محاور بحث الدكتوراه.

(٢) المراد بالمناطق الجنوبية للمغرب حيث توجد كلية الآداب بأكادير.

- التأصيل لتجديد الفتوى بتغير الزمان أو المجتمعات.
- الفتوى وقضايا العولمة.
- المؤسسات العلمية ودورها في بناء الفكر الديني الوسطي.

*** في مجال استثمار نصوص القرآن والسنة:**

- الطرق الموصلة لفهم الخطاب القرآني والحديثي.
- تجديد فهم القرآن: ضوابط ومحاذير.
- استثمار الدرس اللغوي الحديث في مجال فهم الوحي.
- أهمية المعجم التاريخي للعربية في تقريب تفسير القرآن.
- أسباب ورود الحديث ودورها في توجيه فهم السنة.
- دراسات عن أعلام فقه الحديث خلال العصر الراهن.
- استثمار الدراسة المصطلحية في ضبط مفاهيم القرآن والسنة.

*** قضايا معاصرة في الفقه وأصوله:**

- تجديد أصول الفقه: دراسة وتقويم للمشاريع المعاصرة.
- ضوابط تجديد المقاصد الشرعية.
- الحاجيات التي تنزل منزلة الضرورات: حدودها وضوابطها.
- قواعد تنزيل الأحكام على الواقع المعاصر.
- مراعاة الأحوال في الاجتهاد المعاصر.
- ضوابط اعتماد المقاصد الشرعية في نوازل الأقليات.
- الإرادة المنفردة في الفقه الإسلامي وأثرها في المعاملات المعاصرة.
- الضوابط الشرعية للإشهار التجاري وأثرها على التزامات المتعاقدين.

- المحاذير الشرعية في التعامل بمستجدات بطاقات الائتمان.
- حقوق الارتفاق في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة.

*** التأصيل الشرعي لقضايا تدبير الشأن العام:**

- الوقف وأثره في التنمية الجهوية والوطنية.
- التأصيل الشرعي لمستجدات معاصرة في الوقف (الوقف النقدي، وقف الأسهم والسندات، وقف الوقت...).
- تجربة الجامعة الوقفية بالغرب وسبل الاستفادة منها في تنمية الوقف بالمغرب.

المبحث الرابع
طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة ومجالات أخرى له في الجامعة المغربية

خاضت الجامعةُ المغربيةُ تجربةَ تدريس فقه القضايا المعاصرة عن طريق شُعب الدراسات الإسلامية الموجودة في كليات الآداب، وكانت هذه التجربةُ وليدةَ سنواتِ إعدادٍ وتهيؤٍ من قِبل طائفة من الأساتذة المتخصصين في مجال الدراسات الفقهية القديمة والحديثة.

وأثمرتْ هذه الجُهود المباركة في إحداث تخصصات أو مسارات[1] أو ماسترات، يكون أغلب موادها أو أكثرها مجالاً لفقه القضايا المعاصرة، كما أثمر ذلك عدة بحوث ودراسات في مستوى الإجازة والدبلوم والدكتوراه، يكون مدارها دراسة معاصرة لقضية فقهية طارئة.

وإذا كان ذلك من حسنات هذه التجربة العلمية الرائدة، فإنَّ عليها جملةً من الانتقادات والملاحظات بخُصوص عدمِ وضوحِ الرُّؤية في مناهج التدريس المستعملة في التلقين والتعليم، مما يستدعي وقفةَ تأمل ومُراجعة من لدُن القائمين على هذه التجربة العلمية الوليدة في رحاب الجامعة المغربية، وسنُحاول هنا إعطاءَ نظرةٍ عن المنهج الموظَّف من قِبل المتصدِّرين لتدريس هذا النَّوع من الفقه، كما أنَّنا سنُعرِّج على العطاء العلمي لسنوات تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية تأليفاً وبحوثاً وندواتٍ، في نظرة تقويمية للتجربة بياناً لأثرها الطيب المبارك في مسيرة المغرب العلمية والثقافية لهذا العهد.

(١) المسارُ يكون في التخصص في سلك الإجازة في الفصل الخامس والسادس.

وتحت هذا المبحث مطلبان:

المطلب الأول: طرق تدريس مواد الفقه المعاصر في الجامعة المغربية.

المطلب الثاني: مجالات فقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية.

المطلب الأول
طُرق تدريس مواد الفقه المعاصر في الجامعة المغربية

يصْعبُ على الباحث تفصيلَ القول في مناهج تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعة المغربية، لسببين اثنين:

الأول: غيابُ دراسة علمية في هذا المجال، وعدم وجود معلومات مُسْعِفة فيه.

الثاني: عدمُ تعاون السَّادة الأساتذة المتصدِّرين - إلا واحداً أو اثنين منهم - للتدريس بالإدلاء بما عندهم بخصوص هذا الأمر، وإعراضهم عن الإفادة فيه.

بيْد أن الذِّي أكَّدهُ لي أغْلبُ مَنْ راجعتُهم بهذا الخُصوص من الأساتذة الفضلاء المنسِّقين أو المشْرفين على سِلْك الإجازة أو الماستر، أنَّه لا توجد خُطَّة موحَّدة للتَّدريس، وأنَّ كلَّ أستاذ مُتصدِّر لهذا الباب، يُدرِّس ما قد أُسندَ إليه من مواد فقه القضايا المعاصرة بحسب اجتهاده وعلمه وتضلعه من علوم الشريعة وفنونها.

وسأقتصر هنا على ذكر تجربتين في تدريس فقه القضايا المعاصرة: الأولى شخصية، والثانية للأستاذ الدكتور عبد اللطيف أيت عمي من جامعة القاضي عياض كلية الآداب، شعبة الدراسات الإسلامية.

أولاً: تجربتي الشَّخصية في تدريس فقه القضايا المعاصرة:

تعودُ صلتي بفقه القضايا المعاصرة إلى قراءات قديمة لي، ومتابعات لكل ما يجِدُّ في هذا الباب من كتب وبحوث ودراسات منشورة في مجلات علمية محكمة، فلما أُسند إليَّ تدريس **مادة الاجتهاد الفقهي** للفصل السادس من السنة الثالثة الأخيرة من تخصص الدراسات الإسلامية، انتهزتها فرصةً لتوظيف المخزون العلمي القديم والجديد في فقه بعض القضايا الفقهية المعاصرة فكانت محاور مقرر هذه المادة كما يلي:

الاجتهاد الفقهي تعريفًا وتاريخاً وأعلاماً إلى حدود العصر الحديث. شروط الاجتهاد وأدواته. أنواع الاجتهاد: المطلق، المقيد... مسألة خُلوّ عصرٍ من العصور من مجتهد.

الاجتهاد الفقهي المعاصر: ضرورته...شروطه..مؤسساته من مجامع فقهية، وهيئات كبار العلماء، ومجالس علمية وغير ذلك...

عرضُ نماذج من فقه قضايا معاصرة وبيان رأي الاجتهاد الفقهي المعاصر فيها:

- البصمة الوراثية
- نقل الأعضاء البشرية، حكم بيعها، نقل الدم، حكم كشف العورة أمام الطبيب...
- التداوي بالمحرم.
- الموت الرحيم.
- التأمين وموقف الاجتهاد الفقهي المعاصر منه.

وكان منهجي في تدريس القضية الفقهية المعاصرة يرتكز على الأسس التالية:

١- عرْض القضيَّة الفقهيَّة المعاصرة والتَّعريف بها.

فمثلاً، في دراسة موقف الاجتهاد الفقهي المعاصر من التأمين، كان لا بد من ذكر تعريف مختصر له، مع التنصيص على أنواعه، لأن الحكم الشرعي يختلف بحسب نوعه.

٢- بيانُ تاريخ المسألة المعاصرة، وذكرُ أهم مراحل البحث الفقهي فيها.

وذلك بشرح ظروف نشأة الحاجة إلى معرفة رأي الشرع في المسألة..والاستفادة من مختلف وجهات النظر للفقهاء المعاصرين، الذين ستُعرض أنظارهم في الأساس الثالث.

٣- بيان مختلف الآراء الواردة في المسألة المعاصرة المتنازَع فيها.

وذلك بعرْض كلِّ ما وسِعَهُ الجهْدُ من أقوالِ وآراء الفُقهاء المعاصرين، مع عرض الأدلة وذكر الحجج.

٤- المُوازنة بين الآراء الموجودة في المسألة المبْحوث فيها.

وذلك بمناقشة أدلة كلِّ فريق، واختيار ما تنْصره الأدلةُ، وتؤيِّده المرجِّحاتُ، وينسجمُ مع الواقع المعاصر الذي لا يُصادم عقلاً ولا شرعاً، ولا يحلُّ ما حرَّم اللهُ ورسوله، ولا يحرِّم ما قد أباح الله ورسوله، وذهب إليه جماهيرُ أهل العلم من أهل الفتوى والنَّظر، ممن يُوثَق بعلمه ويُصار إلى رأيه ونظره.

٥- استطلاع رأي الطلبة بفتح باب النقاش، ومُناقشة المخالِف منهم، وبيان محاسن الرأي المنصور، والنظر المعتبر.

ثانياً: تجربة الأستاذ الدكتور عبد اللطيف أيت عمي:أستاذ الفقه الإسلامي بجامعة القاضي عياض بمراكش.

تعود صلتي بالأستاذ الدكتور المنوَّه به هنا إلى عهد قريب؛ حيث كتبتُ إليه سائلاً عن إشرافه على ماستر:" المجتمع والمستجدَّات الفقهيَّة المعاصرة "، وعمَّا يُدرَّس في شعبة الدراسات الإسلامية من مواد فقه القضايا المعاصرة، فكتب إلي بما أقرَّ عيني، وأطلعني على ما لم يطلعني عليه أحدٌ ممَّن راسلتُه في الموضوع المبْحوث، من تُحَفٍ علميَّة ونَوادر معرفيَّة، وكان من ذلك كتابه المفيد:" **قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة**"، والذِّي افتتحه المؤلفُ بقوله:"..فقد كان مما كتبه الله لي أن أتولى تدريس مادة قضايا فقهية معاصرة منذ سبع سنوات لطلبة الدراسات الإسلامية، سلك الإجازة والماستر:(المجتمع والمستجدَّات الفقهيَّة المعاصرة)"[1].

ويُبَيِّن د/ أيت عمي منهجه في الكتاب، وهو بلا ريبٍ من منهجه في تدريس

(١) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٥.

فقه القضايا المعاصرة، فيقول:

"... ومقرر هذه المادة يضم مجموعة أبحاث في مسائل معاصرة، فاحتاج الطلبة إلى مرجع جامع للقضايا الفقهية المعاصرة، ومع كثرة المؤلفات في هذا الموضوع لكن كل كتاب منها يحوي عدداً محدوداً من القضايا والوقائع المستجدة، مع عدم تعرضها للخصوصية المغربية في تناول هذه المسائل، لأن جلَّ المصنفات في هذه القضايا على حد علمي مشرقية، مما دفعني إلى تأليف كتاب في الموضوع مقتصراً فيه على أهم المسائل والقضايا المعاصرة التي انتشرت في المغرب على نطاق واسع، وكثُر السؤال عنها والتعامل بها بين الناس، مع التركيز على الخصوصية المغربية في تناول المسائل"(١).

ومن أجل تقريب المنهاج المعتمَد من قِبل د/ أيت عمي في دراسة المسألة الفقهية المعاصرة، لا بد من أن نعرض لنموذج تطبيقي من محاضرات الدكتور التي جمعها في كتابه، وجعله مرجعاً للطلبة في الإجازة والماستر، ونختار هذا النموذج المتعلق بالإجارة مع الوعد بالتمليك وحكمها الشرعي التي يقال لها في المغرب: "الليزينك".

لقد ابتدأ الأستاذ الدكتور بحثه بتقديمٍ قال فيه: "من المعاملات المالية المعاصرة التي انتشرت في المغرب على نطاقٍ واسع، وكثر التعامل بها بين الناس عقد الإيجار المنتهي بالتمليك، ولهذا وجب دراسته وتوضيح مسائله، وبيان حكمه الشرعي..."(٢).

ثم قسم الباحث مناقشته لهذه القضية إلى مباحث:

المبحث الأول: في تعريف الإجارة مع الوعد بالتمليك.

(١) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٥.
(٢) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٥٧.

وفيه بحَثَ الدكتورُ الإجارةَ لغة واصطلاحاً وشرعاً، وفي اصطلاح الفقهاء المعاصرين[1].

ثم تعرَّض لتاريخ نشأة هذا العَقد في إنجلترا[2].

ثم تدرَّج إلى بيان صُور هذا العقد[3].

ثم تخلَّص إلى ذكر حُكم الإجارة مع الوعد بالتمليك فقال:" اختلف الفقهاء في حكم الإجارة مع الوعد بالتمليك، وانقسموا إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: المانعون بإطلاق، القسم الثاني: المجيزون بإطلاق، القسم الثالث: المجيزون بضوابط"[4].

ثم ذكر الدكتور في **المبحث الثاني والثالث والرابع**: كلَّ فريق وأدلته[5].

وأفرد الأستاذ الدكتور **المبحث الخامس** لبيان ردِّ المجيزين على المانعين، ليخلص في **مبحث سادس** وأخير إلى مناقشة الأدلة والترجيح قائلا:

"بعد استعراض جميع الآراء والأدلة التي استدل بها كلُّ فريق أخلص إلى ما يلي:

- إن عقد الإيجار المنتهي بالتمليك من حيث كونه عقداً مستحدثاً لا إشكال فيه، وإنما يدخله الدخن من خلال بعض الشروط والبنود الداخلة عليه إذا كانت مخالفة للشرع، ومن السهل التعامل بهذا العقد تعاملاً سليماً شرعياً إذا رُوعيت فيه الشروط والضوابط...

(١) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٥٧ و٥٨.
(٢) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٥٩ و٦٠.
(٣) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٦١.
(٤) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٦٢.
(٥) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٦٢ و٧٤.

- جميع الأدلة التي استدل بها المانعون لا تخلو من خلاف وفي نظري أن أجوبة المجيزين كانت مقنعة[1].
- من الأولويات المطلوبة في عصرنا الحاضر تقديم التخفيف والتيسير على التشديد والتعسير[2].

ثم قال د/ في خاتمة الحُكْم: "...وبعد البحث والتمحيص لجميع الآراء والأدلة ترجح لدي ما يلي... فالبلاد التي توجد فيها مؤسسات مالية إسلامية يجب على المسلمين فيها أن ينضبطوا بالضوابط الشرعية التي نصت عليها المجامع الفقهية وبالتالي يحرم عليهم أن يتعاملوا بهذه المعاملة بدون ضوابط شرعية... وفيما يخص البلاد التي تنعدم فيها المؤسسات المالية الإسلامية... وفي انتظار أن يسمح بوجود هذه المؤسسات المالية أرى والله أعلم أنه لا بأس من التعامل بهذه المعاملة على الصورة التي ذكرتها في هذا البحث، لأن منعها سيكون فيه تضييق وحرج لكثير من المسلمين، وربما قد يؤدي ذلك إلى ما هو أقبح وهو التعامل بالربا الصريح..."[3].

ومما يمكن ملاحظته في منهج الدكتور الفاضل ما يلي:

١- تقسيمه الكلام على المسألة إلى مباحث.

٢- عنايته بالتقديم للمسألة والتعريف بها لغةً واصطلاحاً.

٣- عنايته بالتأريخ للمسألة وظُروفِ طُروئِها على البلاد الإسلامية عامة والمغرب خاصة.

٤- عنايته بذكر الخلاف الموجود في المسألة مع بسط أدلة كل فريق.

٥- عنايته بالرجوع إلى مصادر قديمة وحديثة ترتبط بموضوع المسألة المبحوث

(١) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٨٣.
(٢) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٨٤.
(٣) د/ عبد اللطيف أيت عمي قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة ص ٨٥.

فيها.

٦- عنايته بالرجوع إلى أحدث ما قد كُتب في موضوع القضية الفقهية المتنازَع فيها.

٧- اهتباله بالخصوصية المغربية في تنزيل الحكم الشرعي عليها.

٨- عنايته بالتَّرجيح واختيار الأقرب من الأقوال إلى رُوح الشريعة، في سماحتها ويُسرها ومراعاتها لحال المكلَّفين وقدراتهم الماديَّة والمعنويَّة، في القيام بالدِّين والاستقامة على أمر الشَّرع.

٩- عنايته بخُصوصية بعض البلاد الإسلاميَّة التي فيها مؤسَّسات إسلاميَّة، بخلاف بعضِ البلاد الإسلامية التي لا مؤسَّسات إسلاميَّة فيها، ومُراعاة هذا الأمر في استنباط حكم الشَّرع.

المطلب الثاني
مجالات فقه القضايا المعاصرة
في الجامعة المغربية

كان لتدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات المغربية، آثارٌ حميدة على الدرس الفقهي المعاصر في المغرب، إذْ بعثَ ذلك في العلوم الشرعية رُوحا جديدة، فرِحَ به في هذه البلاد المؤمنون الملتزمون بأحكام الشريعة في المعاملات والعبادات والمناكحات وغير ذلك، وأقرَّ عُيون المنادين بضرورة تحكيم شرع الله في دنيا النَّاس في هذا العصر.

ولقد تجلت هذه الآثار الطيبة المباركة في مجالات علمية عدة في الجامعة المغربية، منها:

أولاً: في مجال البحث العلمي:

أقبل جماهيرُ المتخرجين من شُعب الدراسات الإسلامية من الجامعات المغربية من سِلك الإجازة والماستر والدكتوراه، على إنجاز بحوث علميَّة في قضايا فقهية معاصرة، أغنتْ مكتبات الجامعات المغربية بعشرات الدِّراسات الفقهيَّة الجديدة التيِّ تخدم ميدان البحث العلمي، وتُثري التَّجربة الفقهيَّة المغربيَّة، وتجيب عن الأسئلة الآنية الملحَّة للمسلم المغربي الذي يسعى دائماً في مرضاة ربه في الالتزام ما استطاع جُهدَه بشريعة الإسلام وتعاليمه.

وتتنوَّع هذه البحوثُ وتلك الدراساتُ، التي كانت نتيجة غِراسٍ طيِّب من وحي القلم، ونبض الشارع، وحركة الحياة، ونِتاج الواقع، بنَفَسٍ إسلامي، وهدْي رباني، وقبَس من نُور الوحي قرآناً وسنة.

١- بحوث الإجازة:

استطاع الطالب في مرحلة الإجازة أن يُنجز بحوثاً ودراسات من فقه القضايا المعاصرة، وذلك تحت إشراف أستاذ موجِّه يدرِّبه على الاستنباط، ومناقشة الأدلة، والاحتجاج على الخصم، والانتصار للحق، وترجيح الصواب، وردِّ الواهي الذي لا يثبت أمام الدليل.

وفي الحق يصعب تحديد نسبة مئوية للبحوث الفقهية المعاصرة المنجزة في شُعب الدراسات الإسلامية بالمغرب لغياب إحصاء علمي دقيق للبحوث الجامعية، ولعدم فهرستها، بيْد أنَّ الذي نستطيع تأكيده أنَّ الإقبال على فقه القضايا المعاصرة من قِبل الطلبة كثيرٌ جدّاً، لطرافة الموضوعات المبحوث فيها، ولحاجة الطلبة إلى امتلاك الجواب عن تلك الموضوعات لأنهم يُسألون عنها من قِبل طبقات المجتمع المغربي.

وفيما يلي نماذج من هذه البحوث التي من هذا الضرب، من غير استيعاب ولا استقصاء:

أحكام الأسهم في الفقه الإسلامي إنجاز مريم حدادي جامعة السلطان المولى سليمان شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب بني ملال ١٤٣٢هـ.

التبرع بالأعضاء البشرية إنجاز هشام المنتصر جامعة محمد بن عبد الله شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب فاس سايس ١٤٢٩هـ.

الاستنساخ البشري إنجاز محمد الدمناتيي جامعة محمد بن عبد الله شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب فاس ١٤٢٩هـ.

أطفال الأنابيب من المنظور الفقهي إنجاز أسيلة الفسيل جامعة محمد بن عبد الله شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب فاس ١٤٢٩هـ.

القتل الرحيم إنجاز العياشي عادل جامعة محمد بن عبد الله شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب فاس ١٤٢٩هـ.

أحكام كراء السيارات والشاحنات والسفن إنجاز أحمد بوكمز جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣٠هـ.

القمار وصُوَرُه المحرمة في العصر الحديث إنجاز عبد الرحيم العفاس جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣١هـ.

أثر تغير قيمة النقود في الحقوق والالتزامات إنجاز محمد بيشي جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣٠هـ.

الأحكام الشرعية التي تتعلق بحوادث السير إنجاز لحسن تسوقي جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣٠هـ.

ظاهرة عبدة الشيطان وحكمها الشرعي إنجاز إسماعيل البرار جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣١هـ.

٢- بحوث الماستر فما فوقها:

بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف المغربية دراسة فقهية بحث لنيل شهادة الماجستير إنجاز عبد الصادق ابن خلكان جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣٢هـ.

التمويلات البنكية البديلة في المغرب دراسة فقهية بحثٌ لنيل شهادة الماجستير إنجاز عبد الرحمن ايبورك جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٢٩هـ.

تذكرة الطبيب المسلم أدبا وفقها بحثٌ لنيل دبلوم الدراسات العليا إنجاز عادل بن المحجوب رقوش جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٢٨هـ.

الإجارة المنتهية بالتمليك وأحكامها الشرعية بحثٌ لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة إنجاز مصطفى أيت سلام جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٢٧هـ.

ضوابط الإفتاء في المستجدات الفقهية المعاصرة بحثٌ لنيل شهادة الماجستير إنجاز عبد الهادي بوركوكو جامعة القاضي عياض شعبة الدراسات الإسلامية كلية الآداب مراكش١٤٣١هـ.

الشرط الجزائي في عقد المقاولة بين الفقه والقانون بحثٌ لنيل شهادة الماجستير إنجاز محمد حمو جامعة ابن زهر كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية أكادير ١٤٣٢هـ.

الاستثناء من القاعدة الفقهية حدوده وأسبابه وآثاره وتطبيقاته المعاصرة بحثٌ لنيل شهادة الماجستير إنجاز إبراهيم بوعدي جامعة ابن زهر كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية أكادير ١٤٣٢هـ.

أثر القواعد الفقهية في الإفتاء والقضاء في العصر الراهن بحثٌ لنيل شهادة الماجستير إنجاز الطاهر الحيتوثي جامعة ابن زهر كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية أكادير ١٤٣٢هـ.

التخريج على القواعد الفقهية وتطبيقاته المعاصرة بحثٌ لنيل شهادة الماجستير إنجاز حسناء بوتوادي جامعة ابن زهر كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية أكادير ١٤٣٢هـ.

المصالح المرسلة وتطبيقاتها في المجتمع الإسلامي المعاصر، بحث لنيل دكتوراه الدولة، إنجاز: محمد حاج محمد داود، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية ١٤١٥هـ.

الاجتهاد الفقهي المعاصر في أحكام الأسرة، بحث لنيل دكتوراه الدولة، إنجاز عبد الرحمن العمراني، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية، سُجِّل سنة ١٤١٢هـ.

القواعد الفقهية في العقود وتطبيقاتها المعاصرة، بحثٌ لنيل دكتوراه الدولة، إنجاز طارق جميل محمود هرش، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية، سُجِّل سنة ١٤١٥هـ.

العقم والتلقيح الصناعي بين العلم والشرع، بحثٌ لنيل دبلوم الدراسات العليا (الماجستير) إنجاز عبد الرفيع علج، جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب فاس ظهر المهراز، نوقش سنة ١٤٠٧هـ.

نظام الإرث في الإسلام: دراسة فقهية مقارنة ومحاولة بيان تطبيقاتها المعاصرة، بحث لنيل دكتوراه الدولة، إنجاز محمد عز العرب برحيلي، جامعة محمد الأول كلية الآداب وجدة شعبة الدراسات الإسلامية، سجِّل البحثُ سنة ١٤١٦هـ.

ثانياً: في مجال الندوات واللقاءات العلمية:

كانت الجامعات المغربية ساحةً لانعقاد عدد من الندوات واللقاءات العلمية في فقه القضايا المعاصرة، يجتمع خلالها الباحثون المختصون فيتناقشون حول مختلف القضايا الفقهية المعاصرة وسبل إيجاد الحلول الشرعية لها، أو يكونُ مدار مناظراتهم حول المنهج الأمثل الأصيل للبحث في فقه القضايا المعاصرة، فمن هذه اللقاءات:

١- ندوة مناهج البحث في الدراسات الفقهية المعاصرة التي عُقدت في **جامعة ابن زهر كلية الآداب شعبة الدراسات الإسلامية أكادير سنة ١٤٣٠هـ** من بحوثها:

- الاجتهاد الفقهي مجالاته ووسائله: د. الحسن أشفريا.
- معالم الإبداع في الدراسات الفقهية المعاصرة (التقعيد الفقهي نموذجا) د/ عبد الواحد الإدريسي.

- الاجتهاد المقاصدي وأثره في استنباط الأحكام الفقهية وتنزيلها د/ نور الدين قيراط.
- التقنين الفقهي والدراسات الفقهية المعاصرة د/ محمد البوشراري.
- البحث الفقهي المعاصر في السياسية الشرعية د/ حبيبة أبو زيد.
- الاجتهادات المعاصرة في مجال المعاملات المالية المعاصرة د/ علي بن بريك.
- مظاهر الغلو في الاجتهاد الفقهي المعاصر د/ ميمون باريش.
- العقود المختلطة وتطبيقاتها المعاصرة دراسة فقهية تأصيلية د/ العربي البوهالي.
- مناهج البحث في أحكام الأسرة د/ عبد الرحمن العمراني.
- تدبير الأموال المكتسبة بعد الزواج مقاربة حول إمكانية الالتقاء بين مقتضيات الشرع والنص القانوني والجانب القضائي د/ عبد اللطيف بغيل.

٢- ندوة القضايا الطبيَّة الراهنة بين الفقه والقانون التيِّ نظَّمتها **جامعةُ محمَّد بن عبد الله بكلية الطب والصيدلة بفاس، مع تعاون عدة جهات علميَّة سنة ١٤٣٢هـ**.

ومن محاور هذه الندوة:

المحور الأول: مسؤولية الطبيب بين الفقه والقانون.

المحور الثاني: الاجتهاد الفقهي في بعض القضايا الطبية الراهنة... زراعة الأعضاء، نقل الأعضاء من حي إلى حي، نقل الأعضاء من ميت إلى حي.

المحور الثالث: القانون المغربي والاجتهاد القضائي في القضايا الطبية المذكورة.

٣- اليوم الدراسي في موضوع" **منهج تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي**" الذي عُقد في مؤسسة دار الحديث الحسنية بالرباط ١٤٢٩هـ.

وقد كان من أهدافه:

أ- تشخيص واقع تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي بالمغرب

سواء على مستوى المناهج أو البرامج.

ب- وضع مقترحات لتطوير مناهج تدريس الفقه في هذه المؤسسات.

وكان من مقترحات وتوصيات هذا اليوم: **العناية بالقضايا الفقهية المعاصرة**[1].

(١) انظر هذه التوصيات منشورة في مجلة دار الحديث الحسنية بالرباط العدد ٥ / ١٤٣٠هـ ص ٣٨٥، ٣٨٧.

الخاتمة

ساير الفقهُ الإسلاميُّ في هذا العصر المستجدات الحديثة، فكان له رأيه الشرعي فيها، ولقد قام بمهمة الاستنباط والتكييف الفقهي للقضية الطارئة الجديدة، جمهرةٌ من المتصدرين لهذا الشأن ممن تخرَّجوا من الجامعات العربية والإسلامية، أو من المعاهد العلميَّة، أو المدارس العتيقة[1] التي آوت العلم الشرعي في المغرب واحتضنت الثقافةَ الإسلامية، ولقد كان لكل جامعة عربية وإسلامية نصيبها في المساهمة في إذكاء جذوة الفقه في هذا العصر، وبعْث رُوح النشاط والحيوية فيه، وكان للجامعات المغربية حظٌّ عظيم من المساهمة في هذه النهضة الفقهية المعاصرة، التي أبرزت الإسلامَ حلاًّ لكثير من مسائل العصر، وقضايا الساعة، وأظهرته ديناً يستجيب لمتطلبات الواقع، ويلبِّي حاجة الإنسان ضمن الضوابط الشرعية، والأصول المرعيَّة.

ولقد شدَّني موضوع البحث في دوْر الجامعات المغربية في إثراء البحث في فقه القضايا المعاصرة، فكانت هذه الدراسة التي قدَّمت للموضوع بنظرة تمهيدية عن تاريخ الفقه الإسلامي في رُبوع المغرب تدريساً وتعليماً.

وتناولتْ هذه الدراسةُ أيضاً مساهمةَ الجامعات المغربية تدريساً وتعليماً في مراحل التعليم الجامعي، في تقدُّم مسيرة هذا النَّوع من الفقه، ومساهمة مراحل التعليم الجامعي النهائية في مرحلتي الماجستير والدكتوراه في هذا التقدم لذاك الفقه الذي يأتي بالحل الشرعي المنشود.

لقد كانت مادةُ الاجتهاد الفقهي في مراحل التعليم الجامعي الأولى هي المدخل

(١) من خلال مدارس في جبال وقرى سهر عليها المحسنون. انتشر هذا النوع من التعليم الأصيل في المغرب.

الطبيعي للتعرض لفقه القضايا المعاصرة من خلال التطبيقات، وتدرَّج الاهتمام بهذا النوع من الفقه في الماجستير والدكتوراه لتصبح قضايا الفقه المعاصر موضوعاً أساسياً يُدار عليه التخصص، ويُبنى عليه مسارُه وتوجهه.

عرَّجت هذه الدراسةُ أيضاً على جملةٍ من الماسترات في موضوع فقه العصر- التي أمكنَ الوقوفُ على ملفاتها الوصفية، فكشفتْ عن حقيقة المواد المدروسة، وتتبعتْ أهداف التكوين بها وغاياته، كما أنها رصدتْ عناصر المادَّة المبحوث فيها ومحاورها في تفصيل دقيق، وتتبع زائد.

وَرَصَدَتِ الدراسةُ طرقَ تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات المغربية من خلال تجربة شخصية، وأخرى للدكتور عبد اللطيف أيت عمي.

كما اعتنت الدراسة ببيان أثر تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات المغربية، على مستوى كثرة البحوث الجامعية المنجَزة في موضوعه، أو على مستوى عقد ندوات ولقاءات علميَّة يكون موضوعها منصبا على إحدى مسائل العصر التي يكْثر فيها النزاعُ، وتشتد حاجة المسلمين إلى الوقوف على حكم الله فيها.

وبعدُ فإنَّ كلَّ عملٍ بشريٍّ لابد من تقصيرٍ يدخله، ونقصانٍ يطرقه، ومسيرةُ فقه القضايا المعاصرة في الجامعات المغربية رائدةٌ مع حداثة سنِّها، وقِصَر عُمرها، وقلَّة سنوات إحْداثها وخلْقها، وتحتاج إلى ترشيد وتبصير، واقتراحات وتوصيات ترشِّد مسيرتها، وتنير طريقها، فمن ذلك:

١- **ضرورةُ إقبال التجربة المغربية** في تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات على الاستفادة من تجارب عالمية سابقة اقتباساً من موادها، واهتداءً ببحوثها، واقتداءً بطرق تدريسها وتلقينها.

٢- **ضرورةُ تكثيف الجهود المبذولة من أجل تعميم تدريس فقه العصر**، على الجامعات المغربية التي تضم كلياتٍ للآداب فيها شُعب للدراسات الإسلامية، أو على المؤسسات ذات الطابع الجامعي كمؤسسة دار الحديث الحسنية

بالرباط[1] التي يتخرج منها آلاف الطلبة في علوم الشرع وفنونه، أو على كليات الشريعة المنضوية تحت جامعة القرويين.

٣- **تنسيقُ الجهود المبذولة من أجل إيجاد مقرر دراسي موحَّد** في المراحل الأولى للتعليم الجامعي المغربي، لأن الجهد المؤسَّسي خيرٌ وأنفعُ للعلم من الجهد الفردي، والعمل الجماعي أجدى في المعرفة من العمل الشخصي.

٤- **ضرورةُ السَّعي في إحداث تخصُّصات جديدة في فقه القضايا المعاصرة** في الجامعات المغربية على مستوى الماجستير والدكتوراه، لأنَّ ما هو موجود الآن لا يسدُّ نهمة الطالب المغربي، الذي يتخرج منهم سنوياً من سلك الإجازة بالآلاف، فقد تتدنى فُرص تخصُّصه فيما بعد الإجازة، لأن المقاعد في الماجستير محدودة[2]، والملفات المختارة والمحظوظة في الدكتوراه قليلة.

٥- **مضاعفةُ الجهود المبذولة من أجل عقد ندوات ومؤتمرات** دوريَّة أو غير دورية في موضوعات فقه العصر، واقتراح أفضل الطرق للتدريس، والتلقين، كما يمكن أنْ تُعقد دورات تدريبية في تدريس الفقه المعاصر.

٦- **المبادرةُ إلى طبع ونشر البحوث الجامعية ذات الصلة بفقه القضايا المعاصرة،** لتعميم النفع بها، وإثراء الرصيد المعرفي المغربي، والتعريف به في الشرق والغرب.

وأختم كما بدأتُ بحمد لله تعالى على ما وفَّق وألهم، وتفضَّل وأنعم، فهو المنعم الجواد، والمتفضِّل البَرُّ الرحيم الودود، وأصلِّي وأسلِّم على المبعوث رحمةً للعالمين.

---

(١) بدار الحديث الحسنية بالرباط بالسلك العالي مادة تسمى:" أحكام المخالف في الاجتهاد الفقهي المعاصر".

(٢) معدل ما يُقبل في الماجستير سنوياً في عدة جامعات مغربية يصل إلى ٢٥ طالباً وهو عدد قليل جداً.

مراجع الدراسة

١/ **أيّ آفاق أمام الدراسات الإسلامية في الجامعة ومعاهد البحث** د/ محمد الكتاني مجلة دار الحديث الحسنية الموسومة بـ " الواضحة" الرباط العدد الأول من السلسلة الجديدة ١٤٢٤هـ.

٢/ **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب** ابن عذارى المراكشي تحقيق بوفنسال دار الثقافة بيروت بلا تاريخ.

٣/ **الدراسات الإسلامية بين الحاضر وآمال المستقبل** محمد بلبشير الحسني مجلة دار الحديث الحسنية الموسومة بـ " الواضحة " الرباط العدد الأول من السلسلة الجديدة ١٤٢٤هـ.

٤/ **علوم الشريعة بالجامعات من المادة العلمية إلى المادة التعليمية مادة الفقه الإسلامي أنموذجا** د/ خالد الصمدي مجلة دار الحديث الحسنية الموسومة بـ" الواضحة" الرباط العدد ٥ من السلسلة الجديدة ١٤٣٠هـ.

٥/ **قضايا فقهية معاصرة وفق التَّطبيقات المغربيَّة** د/ عبد اللطيف أيت عمي المطبعة والوراقة الوطنية مراكش المغرب الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٦/ **منهج تدريس الفقه الإسلامي في مؤسسات التعليم العالي...الدرس الفقهي بين الاقتصاد والاجتهاد** د/ عبد الهادي الخمليشي مجلة دار الحديث الحسنية الموسومة بـ" الواضحة" الرباط العدد ٥ من السلسلة الجديدة ١٤٣٠هـ.

٧/ **منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة...دراسة تأصيلية تطبيقية** د/ مسفر بن علي بن محمد القحطاني دار الأندلس الخضراء جدة ودار ابن حزم بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٨/ **مقاصد الشريعة والاجتهاد في المغرب الحديث** د/ إسماعيل الحسني الرابطة المحمدية للعلماء، ومركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، الرباط الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

٩/ **واقع الفقه الإسلامي في الجامعات المغربية** د/ الحسين أيت السعيد مجلة دار الحديث الحسنية الموسومة بـ" الواضحة" الرباط العدد ٥ من السلسلة الجديدة ١٤٣٠هـ.

١٠/ **الوصل بين الفقه والواقع.... رؤية في المنهج** د/ قطب الريسوني مجلة دار الحديث الحسنية الموسومة بـ" الواضحة" الرباط العدد ٥ من السلسلة الجديدة ١٤٣٠هـ.

تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة بتونس

إعداد

أ. د. نورالدين مختار الخادمي❖

❖ أستاذ ومدير مدرسة الدكتوراه بجامعة الزيتونة ورئيس الجمعية التونسية للعلوم

تقديم وتحديد

فقه القضايا المعاصرة مدلولاً ومقرراً:

فقه القضايا المعاصرة أحد المقررات العلمية والمفردات المعرفية في دائرة العلوم الشرعية والثقافة الإسلامية. والمراد منه يتحدد بناء على عبارتيه (فقه) و(القضايا المعاصرة).

والفقه في اللغة: العلم بالشيء والفهم له، والفطنة فيه. وغلب على علم الدين لشرفه، قال تعالى: ﴿ قَالُواْ يَٰشُعَيۡبُ مَا نَفۡقَهُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَقُولُ ﴾ [هود:٩١].

وفي الاصطلاح هو: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية(١).

والقضايا المعاصرة هي الحوادث الواقعة في العصر الحالي، أو النوازل المستجدة في الحياة المعاصرة(٢).

ومن مجموع العبارتين يتحدد المراد من العنوان ومضمونه، حيث يعنى ببيان الرأي الفقهي الإسلامي من هذه الحوادث والنوازل. ولهذا تفصيله وتدقيقه في ضبط الجواب الكافي للمراد من الموضوع، من حيث متطلبات بيان ذلك الرأي الفقهي بناء على الدليل الشرعي الذي يُستند إليه في الحكم، وبحسب نوع القضية

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ١٩٣/٣٢.

(٢) تطلق النوازل في اصطلاح المالكية خصوصاً في بلاد الأندلس والمغرب العربي على القضايا والوقائع التي يفصل فيها القضاء طبقاً للفقه الإسلامي. فقه النوازل، محمد الجيزاني، ٢٠/١.

المعاصرة موضوع النظر الفقهي، وبحسب المجتهد الناظر فيها[1].

وقد حظي مقرر فقه القضايا المعاصرة بالتدريس والتعليم، حيث تم تدريسه على امتداد سنوات طويلة، وبعناوين كثيرة.

فقد تم تدريسه لطلبة السنة الرابعة من شهادة الأستاذية في العلوم الشرعية والتفكير الإسلامي[2]، تحت عنوان "فقه القضايا المعاصرة والمستحدثات العلمية"[3].

وتم تدريسه لطلبة السنة الثالثة من شهادة الإجازة الأساسية للعلوم الشرعية والتفكير الإسلامي ضمن نظام موسوم ب"إمد"[4].

---

(١) وهذا الذي عناه العلماء بتنصيصهم على فقه الدليل الشرعي، وفقه الواقعة الحياتية، وفقه تنزيل الدليل على الواقعة، أو فقه حمل الواقعة على الدليل. ومما ذكره الشاطبي في هذا الصدد قوله: «الاجتهاد على ضربين: أحدهما لا يمكن أن ينقطع حتى ينقطع أصل التكليف، وذلك عند قيام الساعة. والثاني يمكن أن ينقطع قبل فناء الدنيا. فأما الأول فهو الاجتهاد المتعلق بتحقيق المناط، وهو الذي لا خلاف بين الأمة في قبوله. ومعناه أن يثبت الحكم بمدركه الشرعي لكن يبقى النظر في تعيين محله». الموافقات ٤/٨٩، ٩٠.

(٢) كان ذلك تحديداً في السنة الجامعية ٢٠٠٣-٢٠٠٤/١٤٢٤هـ- ١٤٢٥.

(٣) ينظر: دليل الدراسة بالمعهد العالي لأصول الدين بجامعة الزيتونة.

(٤) (إمد) اختصار لعبارة الإجازة والماجستير والدكتوراه. وهو نظام تعليمي مستجد يعتمد على دراسة الإجازة لمدة ثلاث سنوات، ودراسة الماجستير لمدة سنتين، ودراسة الدكتوراه لمدة ثلاث سنوات. وهو يستند على معايير الجودة والدقة والربط بالتشغيل وإطلاق المبادرة الذاتية والجهد الشخصي للطالب. وقد انطلق منذ حوالي ست سنوات. غير أنه قد وجهت إليه عدة انتقادات ومؤاخذات، من حيث قصر مدة الإجازة، وكثرة الشعب والتخصصات وتداخلها وعدم مناسبة المستلزمات المادية والتقنية للواقع والمأمول. وربما يُصار إلى استبداله بنظام آخر أكثر مناسبة للوضع الخاص بالبلدان العربية بالخصوص. ينظر المشروع الإطاري لنظام إمد بوزارة التعليم العالي بتونس.

وهو كذلك يُدرس على طلبة الماجستير ضمن شعبة الشريعة والقانون، وشعبة قسمة الفريضة[1]، وغير ذلك.

وتنضاف إلى تدريس المقرر المذكور أعمال تكميلية تهدف إلى تعميق المعرفة العلمية وتحصيل المهارات التدريبية والتطبيقية، ومنها بحوث الرسائل العلمية المتخصصة وأعمال الملتقيات والأعمال المنشورة والكتب المستجلبة، وغير ذلك مما يمكن أن يشكل الإطار العلمي والمنهجي والتدريسي لفقه القضايا المعاصرة وأثرها في واقع الناس، وحل مشكلات الحياة، وتقديم المقاربات الشرعية المناسبة والممكنة.

وقد دعاني إلى صياغة هذا البحث، وفضلاً عن الاستجابة للدعوة الكريمة إلى المشاركة في الندوة العلمية المأمولة، الإسهام في بيان الجهد الزيتوني المخصص للعناية بالقضايا المعاصرة تدريساً وبحثاً وتأليفاً ونشراً، ليضاف إلى سائر جهود الجامعات الإسلامية الأخرى في هذا المضمار، وليشكل توجهاً علمياً مشتركاً تتكامل فيه الجهود، وتتناغم فيه الإرادات، وتتفاعل فيه الخبرات، وتتحقق بموجبه الطموحات.

ومن الأمل المنشود -إن شاء الله تعالى- أن تتألق هذه الندوة المباركة لترسم الأنموذج الأفضل والمنهج الأضبط في تدريس هذه القضايا المعاصرة، بعد أن تكون قد أقامت ذلك على تحقيق القول، وتحرير محل النزاع، وضبط المراد في مفردات الموضوع وإشكالياته وتفرعاته ومآلاته، وفي تعميق النظر فيه وإجراء الحوار الشامل في كافة متطلباته ومشتملاته، موضوعاً ومنهجاً وإطاراً زمانياً ومكانياً، وإسهاماً حضارياً وإنسانياً وعالمياً.

(١) تعنى هذه الشعبة بتخريج الخبراء المتخصصين في تقسيم التركات لدى المحاكم التونسية أو ضمن مكاتب خاصة. وقد أحدثت هذه الشعبة منذ بضع سنوات كإحدى أنواع الماجستير المقررة في جامعة الزيتونة.

وقد جاء هذا البحث في ثلاثة مباحث، هي:

المبحث الأول: أنواع القضايا المعاصرة التي تدرس بجامعة الزيتونة ودلالات ذلك.

المبحث الثاني: منهج تدريس فقه القضايا المعاصرة في جامعة الزيتونة.

المبحث الثالث: الأعمال التكميلية لتدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة.

فما كان صواباً وسداداً فمن الله الموفِّق والمعين، وما كان خلاف ذلك فمن طبيعة الجهد البشري الذي يعتريه السهو والنقص والضعف، وفي الكل أسأله سبحانه العفو والقبول. وما توفيقي إلى بالله. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أبو إسلام

نورالدين مختار الخادمي

تونس العاصمة

شوال ١٤٣٢هـ

المبحث الأول
أنواع القضايا المعاصرة التي تدرس بجامعة الزيتونة ودلالة ذلك

يمكن إجمال هذه الأنواع ضمن قسمين كبيرين:

القسم الأول: القضايا الخاصة بنظر الفقهاء المجتهدين:

وهي القضايا التي تُعرف اصطلاحا بالنوازل الفقهية التي تقع في دائرة الاجتهاد الفقهي أو في دائرة نظر الفقهاء والمجتهدين. وأهم عناوينه الكبيرة:

القضايا الطبية: وهي الواقعة في المجال الطبي، كزرع العضو والتشريح والفحص الطبي قبل الزواج...

القضايا الوراثية: وهي الواقعة في مجال الهندسة الوراثية، كالاستنساخ والتغيير الجيني والبصمة الوراثية والخريطة الجينية البشرية (الجينوم البشري)[1]..

القضايا المالية: وهي الواقعة في مجال المال والاقتصاد، كالبيع بالتقسيط والإيجار المنتهي بالتمليك والحق التجاري، والذي يسمى في تونس ب"الهبوط"، والتأمين والتجارة الإلكترونية والقبض بالشيك والكمبيالة والحوالة...

القضايا البيئية: وهي الواقعة في مجال المحيط الطبيعي والبيئة الجغرافية والمكانية، كالتصحر والتلوث والنفايات والتجارب النووية وتآكل طبقة الأوزون...

(١) الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية، نورالدين مختار الخادمي، فقد تضمن دراسة شرعية وافية للاستنساخ والتغيير الجيني والخريطة الجينية البشرية.

القضايا العبادية: وهي الواقعة في مجال العبادات والنسك، كاستعمال الأجهزة العلمية في مطالع الأهلة واستخدام المضخمات الصوتية في الآذان والصلوات وخطب الجمعة والعيدين والذابح الآلي والمطاف العلوي والمسعى العلوي والإحرام في الطائرة...

القسم الثاني: القضايا الخاصة بالرأي العلمي الشرعي والاجتهاد الجماعي:

وهي القضايا التي تُعرف بقضايا الفكر والثقافة والحضارة، كقضية الحوار بين أهل الأديان والحضارات، والعولمة والمواطنة والمشاركة السياسية والعمل المدني والفقر والمجاعة والأمية والاستشراق والاستغراب والتنصير والطائفية والقبلية، وغير ذلك من القضايا التي وإن كانت غير معدودة من قبيل القضايا الفقهية الصِّرفة، إلا أنها ذات صلة وثيقة بها، وذات اتصال بعمل الفقيه المجتهد الذي يتصدى لها بالنظر الفقهي فيما يكون موضوعه النظر والاجتهاد الفقهيين. ثم يكون ذلك النظر متمماً ومتكاملاً مع نظر غيره من العلماء والخبراء في معالجة تلك القضايا، وفي حدود تخصص ومجال كل واحد منهم.

دلالات تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة:

أبرز هذه الدلالات تكمن في أن تدريس هذه القضايا وتقرير أحكامها الفقهية المتعلقة بها:

- يأتي استجابة لمنظومة العلوم الشرعية التي تشمل فقه النوازل والقضايا المعاصرة وغيرها، باعتبارها إحدى المواد التدريسية الأساسية التي ينبغي أن توجه إلى طالب الدراسات الشرعية.
- ويأتي استجابة للدين الإسلامي الذي استخلصت منه العلوم الشرعية وتقررت بناء عليه مبادئ الاجتهاد والنظر، وقواعد الاستصلاح والاستحسان، ومقاصد اليسر والرحمة والعدل، ومعاني السماحة والفطرة، والاستجابة لما يحتاجه الإنسان في معاشه مما هو ضرورة وحاجة وتحسين.

وعليه فإن تدريس هذه القضايا وبيان أحكامها الفقهية يقرر حقيقة تلك الاستجابة ويبرز مظهر التطبيق لنصوص الشرع وأحكامه وتعاليمه.

- ويأتي مسايرة للعصر وتوجيهاً له وترشيداً لأحواله وأوضاعه؛ بما يحقق صلاحه واستقامة أهله، وبما يؤهل الطالب لخوض غماره ومواجهة أحداثه، بعلم غزير وإيمان عميق ومهارة كبيرة وروح عاليه.
- ويأتي –أيضاً– لتخريج الأكفاء، وإعداد المفتين، وتكوين المتخصصين المؤهلين لتلقي الاستشارات الشرعية والاستفتاءات الفقهية في القضايا المعاصرة وغيرها.
- وأعظم ما في هذه الدلالة أن تدريس تلك القضايا –وفضلاً عن حيازة المعرفة الإسلامية نصوصاً وأحكاماً وقواعد شرعية– يزود الطالب بمنهج التعامل مع هذه القضايا، تصوراً وتكييفاً واستجلاء للحكم وترجيحاً له أو توقفاً وتريثاً، بغية استكمال معرفة الأدلة أو تفاصيل القضية أو مفاصل الواقع أو غير ذلك مما تتوقف عليه عملية الاجتهاد في تلك القضايا.

المبحث الثاني
منهج تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة

في تدريس القضايا المعاصرة أمران مهمان:

أمر يتعلق بالمعرفة العلمية الشرعية، كمعرفة النصوص، والقواعد الشرعية، وآثار السلف والخلف، وفتاوى العلماء، وكلام الخبراء.

وأمر يتعلق بكيفيات التعامل مع القضايا المراد الحكم عليها، وهو المصطلح عليه بمنهج التعامل معها، والذي يعني فنّ ترتيب تلك المعرفة العلمية الشرعية والتنسيق بينها؛ بغية بيان الحكم الفقهي وتقريره وتفعيله في واقع الناس.

وقد خضع تدريس القضايا المعاصرة في جامعة الزيتونة إلى منهج تعددت كيفياته، وتفاوتت صيغه بتفاوت الأساتذة المدرسين لهذا المقرر، وباختلاف أنظارهم ومقامات عملهم، وطبائع القضايا، وأحوال الواقع الجامعي، والمسار التعليمي والتدريسي.

ومجموع ما اتسم به منهج تدريس القضايا:

أ- **عرض القضية ومناقشتها:**

يتولى الأستاذ عرض القضية المطروحة وشرحها، ويورد نصوصها وقواعدها الشرعية، واجتهادات الفقهاء فيها واتفاقهم أو اختلافهم، وبيان الراجح ودليله، مع مناقشة ذلك وإثراءه مع الطلبة، إضافة إلى تكليفهم ببحوث أساسية أو إضافية للتكميل والتطوير.

ب- **تنويع القضايا:**

قد ينوع الأستاذ تدريسه للقضايا من حيث اختيار بعض القضايا المعينة، كاختياره لقضايا متصلة بحياة الطالب، كقضية الفحص الطبي قبل الزواج، وقضية القرض الجامعي، أو اختياره لقضايا متصلة باللحظة الحياتية والمناسبة الاجتماعية، كقضية اختلاف المطالع في شهر رمضان واستثمار أموال الزكاة في موسم الزكاة وصناديق الزواج والزواج الجماعي والدورات الأسرية التدريبية في مواسم الأفراح، والإحرام في الطائرة واعتماد وصولات الهدي والأضاحي في الحج، أو اختياره لقضايا متصلة ببعض الأوضاع المحلية والإقليمية كقضية الهجرة غير الشرعية والانتحار الفردي والجماعي وتبييض الأموال والحرابة الدولية...

ج- التناول النظري والتطبيقي للقضية:

يقوم تدريس القضايا المعاصرة على حصتين:

- **حصة نظرية** يقدم فيها الأستاذ المادة العلمية بكيفية نظرية، تورَد فيها مجموع المعلومات المتعلقة بالقضية من حقيقتها وفوائدها وأضرارها وأدلتها وأحكامها وقواعدها الشرعية، وكلام العلماء فيها واتفاقهم أو اختلافهم، والراجح ودليله، وإيراد بعض المعلومات الإضافية والتكميلية.

  ويضم الدرس النظري كافة الطلبة المرسمين بالسنة نفسها في مدرج كبير، وأحياناً يقسم الطلبة إلى أكثر من فوج إذا كان عددهم كبيراً وعند تعذر جمعهم في مدرج واحد أو قاعة واحدة.

- **حصة تطبيقية** يُطلق عليها اسم "الدرس المسيَّر" الذي يقدم فيه الأستاذ نصاً يوزعه على الطلبة ليتعاملوا معه مباشرة، وبطريقة حوارية واستفهامية؛ تتقرر بمقتضاها الاستنتاجات والمعلومات، باعتماد جهد الطالب وإعمال ذهنه وتدريبه على الفكر والاستنتاج والنقد والتقويم؛ من أجل تعميق معارفه وتمتين مهارته وترسيخ جوانب الإبداع والتجديد فيه.

ويشترط في الدرس المسير قلة عدد الطلبة، حيث يوجد في الفصل الدراسي الواحد حوالي خمس وعشرين طالباً، وذلك من أجل ضمان الجودة العلمية، والجدوى التدريسية، وتمكين كافة الطلبة من التجاوب مع المدرس، وتحصيل أكبر قدر ممكن من المعرفة العلمية والمنهجية.

د- التداول الأستاذي على تدريس فقه القضايا المعاصرة:

تدرس مادة القضايا المعاصرة في الغالب من قبل أستاذين:

أحدهما يقوم بالدرس النظري، وغالباً ما يكون من صنف [أ] (وهو صنف أستاذ تعليم عال أو أستاذ مشارك. ويسمى في تونس أستاذاً محاضراً).

والثاني يقوم بالدرس التطبيقي (الذي يسمى الدرس المسيَّر) وغالباً ما يكون من صنف [ب] (وهو صنف أستاذ مساعد أو متعاون يقوم بدروس تكميلية).

والفائدة من تولي أستاذين لتدريس هذه المادة وغيرها، تنويع المشارب المعرفية، وتعميق المادة، وتحقيق التكامل، ودرء السآمة والملل، واستجابة للمتطلبات القانونية والعرفية المعتمدة في نظام التدريس بجامعة الزيتونة وسائر الجامعات التونسية.

المنهج المختار في تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة:

من خلال تدريسي لمادة فقه القضايا المعاصرة لطلبة السنة الرابعة لشعبة العلوم الشرعية والتفكير الإسلامي بجامعة الزيتونة، وبعد تجربة غير قصيرة من الدروس النظرية والتطبيقية، ومن الأعمال البحثية والمناقشات العلمية، استقر في نظري وضع المنهج التالي:

وقد جعلته في أنموذج قدّمته لطلبة السنة الرابعة بالمعهد الأعلى لأصول الدين بجامعة الزيتونة، أثناء دراستهم لمادة فقه القضايا المعاصرة.

وفائدته تتمثل في تمكين الطالب من حسن التعامل مع أي قضية يريد بحثها

والجواب عنها. وذلك بامتلاك المعلومات اللازمة والمنهجية الدقيقة التي توصله إلى المراد والمطلوب.

وتفصيل هذا النموذج نوردها في البيان التالي:

أنموذج البحث في فقه القضايا المعاصرة:

يشمل هذا الأنموذج بيانات تتعلق بالطالب الذي يبحث في فقه القضية المعاصرة، وبالقضية ذاتها.

وهو ما نفصله فيما يأتي:

أولاً: البيانات المتعلقة بالطالب الباحث:

اسم الطالب ولقبه:.....

سبب اختياره لفقه القضية المعاصرة التي يدرسها:.....

فوائد دراسة فقه القضية المعاصرة:.....

أهم المشكلات التي واجهته في دراسة القضية المعاصرة:.....

أبرز الفوائد العلمية والاجتهادية التي اكتسبها بسبب دراسته لفقه القضية المعاصرة:.....

ثانياً: البيانات المتعلقة بفقه القضية المعاصرة:

اسم القضية:.....

نوعيتها:.....

تصورها:

تفريعاتها ومشتملاتها:

فوائدها:

أضرارها:

ثالثاً: الحكم الفقهي للقضية المعاصرة:

الحكم الأول (هذا إذا كان للقضية حكمان فأكثر، أما إذا كان لها حكم واحد فلا يقع الترقيم).

القائلون به:

أ- الأفراد:

ب- المؤسسات

الأدلة:

أ-من الكتاب والسنة:

ب-من الإجماع:

ج-بتطبيق القياس:

د-بمراعاة المقاصد الشرعية:

بقاعدة جلب المصالح:

بقاعدة درء المفاسد:

بقاعدة وسيلة المقصد:

بقاعدة مراعاة مآلات الأفعال:

هـ- بتطبيق القواعد الفقهية:

صيغة القاعدة:

وجه الاستدلال بها على حكم القضية:

و-بتطبيق الضوابط الفقهية:

صيغة الضابط:

وجه الاستدلال به على حكم القضية:

ز-بمراعاة العرف والعادة:

الحكم الراجح: (إذا كان للقضية حكمان فأكثر).

أدلته:

رابعاً: ملخص القضية وحكمها الفقهي مع الدليل:

١-تصويرها باختصار:

٢-تفريعاتها باختصار:

٣-الفوائد:

٤-الأضرار:

٥-حكمها الفقهي:

٦-أدلته:

والله أعلم بالصواب. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تطبيق مختصر وتقريبي للأنموذج:

يُقدم هذا الأنموذج للطالب من أجل تعليمه وتدريبه على التعامل الفقهي مع القضية المعاصرة. وهذا الأنموذج موضوع للاستئناس وليس للاعتماد النهائي على مستوى تدريس القضية ذاتها من حيث مادتها العلمية ومنهجها المتبع وفائدتها المرجوة.

عنوان القضية: زرع الأعضاء.

نوعيتها: طبية.

تصورها: تصور القضية كما ذكرها العلماء بدقة ومن غير زيادة أو تنقيص، كأن يقولوا: زرع العضو معناه وضع عضو إنساني كالكبد أو القلب في بدن إنسان بدلاً

من عضوه المستبدل المريض أو المعيب.

تفريعاتها ومشتملاتها: هنا تذكر المسائل التي تتفرع عن عملية زرع الأعضاء، كزرع الأعضاء العادية (القلب والكلية...)، وزرع الأعضاء التناسلية(الرحم، الذكر،الخصيتان...)، وزرع عضو مأخوذ من الخنزير أو الكلب، وزرع عضو مأخوذ من الجنين، أو من مقتص منه أو محدود، أو زرع عضو من حي ومن ميت،...

فالتفريعات كثيرة جداً، وتحديدها يتوقف على كثرة المطالعة وعمق الدراية بطبيعة القضية وبمختلف متعلقاتها وتفرعاتها، وبحسب عدة اعتبارات وحيثيات. ولذلك لزم النظر العميق والدقيق في القضية وفي كلام العلماء والمختصين فيها.

فلا بد أن يكون التفريع كاملا ودقيقا ودالا على قدرة الباحث ومهارته وسعة اطلاعه.

فوائدها: وهي كثيرة، وتتوزع على مجالات كثيرة، كالمجال الإنساني، والعلمي، والاقتصادي... ويمكن للباحث أن يرتبها على النحو التالي:

- الفوائد العلمية: (تطوير البحوث والتجارب...).
- الفوائد الصحية: (إراحة المريض من ألم العضو المعيب والمريض،....).
- الفوائد الاجتماعية: (تحقيق التواصل والتعاون والمحبة....).
- الفوائد الأخلاقية: (تقرير حرمة الإنسان وكرامته بمنع المتاجرة بالأعضاء التي تؤدي إلى هتك تلك الحرمة والكرامة).
- الفوائد الاقتصادية: (الاستنساخ النباتي قد يحسن المنتوج كما وكيفا.....).

أضرارها: على غرار الفوائد:

-الأضرار الأخلاقية: (المتاجرة بالأعضاء تؤدي إلى هتك حرمة الإنسان وتهديد حقه في الصحة والسلامة).

-الأضرار البيئية: (استنساخ الجراثيم والبكتيريا قد يؤدي إلى كارثة بيئية في حال تسرب هذه الجراثيم من المختبر).

-الأضرار الدينية:...

-الأضرار الاقتصادية:...

-الأضرار الأخرى.

حكمها الفقهي أو أحكامها الفقهية:

الحكم الأول: (هذا إذا كان للقضية حكمان فأكثر، أما إذا كان لها حكم واحد فلا يقع الترقيم).

القائلون به:

أ- الأفراد: فضيلة المفتي، الباحث الفلاني....

ب-المؤسسات: مجمع الفقه الإسلامي بجدة، دار الإفتاء بتونس....

الأدلة:

أ- من الكتاب والسنة:

ب-من الإجماع:

ج-بتطبيق القياس:

د-بمراعاة المقاصد الشرعية:

جلب المصالح: (كأن يقال: إن الاستنساخ الحيواني قد يكثر من المنتوج كما ويحسنه جودة...).

درء المفاسد: (كأن يقال: إن الاستنساخ الحيواني قد يسبب عدة أمراض وتشوهات...).

هـ- بمراعاة العرف والعادة: (كأن يقال: إن العادة جرت بأن يقوم البائع

بإيصال البضائع الكبيرة والسلع الكثيرة إلى المشتري، والقيام بإصلاح وصيانة البضاعة التي تفسد بسرعة كفساد البضاعة الالكترونية والمعلوماتية، فهذه العادات وأمثالها مراعاة في المعاملات المالية المعاصرة، وهو ما يلزم فهمه من قبل الطالب في دراسته لتلك المعاملات).

الحكم الراجح: (إذا كان للقضية حكمان فأكثر، أما إذا كان لها حكم واحد فلا يحتاج إلى بيان الراجح).

أدلته:

ملخص القضية وحكمها الفقهي:

١-تصويرها باختصار:

٢-تفريعاتها باختصار:

٣-الفوائد:

٤-الأضرار:

٥-حكمها الفقهي:

٦-أدلته:

توصيات[1]:

التوثيق:

تكتب الإحالات بين حاصرتين مباشرة بعد نهاية العبارة أو الجملة. ويكتب اسم المؤلف، واسم الكتاب، ورقم الجزء والصفحة فقط. أما باقي معلومات النشر فتكتب في قائمة المصادر والمراجع.

(١) هذه التوصيات متروكة للأستاذ بحسب نظره وتوجيهه، وبحسب المنهج المعتمد في كتابة البحوث العلمية وتوثيق المعلومات ووضع الحواشي والفهارس وغير ذلك.

مثال: حكم الفقهاء على الاستنساخ البشري بالحرمة: الخادمي، نور الدين، الاستنساخ[1]، ص٥٦.

ويجب على الطالب الباحث أن يكون دقيقاً وأميناً في نقل المعلومة.

ويستحسن نقل النص كما قاله صاحبه ومن غير تصرف.

إكمال المعلومات:

إذا لم يكن المكان المخصص كافياً للإجابة، فيمكن للباحث الكتابة في ورقة أخرى بشرط فعل الآتي:

- أن يكتب في آخر المكان المخصص عبارة (ينظر التكميل١) أو ٢ بحسب ما يعطيه من رقم.
- أن يكتب في أول الصفحة الجديدة عبارة (بداية التكميل١) أو ٢ بحسب الرقم المعطى أولاً.

قائمة المصادر والمراجع:

- تكتب قائمة المصادر والمراجع بحسب ألقاب المؤلفين (ابن حزم، الشاطبي...).
- ترتب ترتيبا هجائياً (أ-ب-ت-ث-ج-ح...).
- تلغى أل، وابن، وأبو..(مثال: ابن حزم يكتب في حرف الحاء، والشاطبي في حرف الشين).
- يجب كتابة جميع معلومات الطباعة: اسم المؤلف، اسم الكتاب، اسم المحقق إن كان الكتاب محققا، اسم دار النشر، عنوانها، رقم الطبعة، تاريخها.

(١) الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية، نورالدين مختار الخادمي، ص٥٦.

- إذا كان البحث في مجلة أو مقالا في جريدة، فيكتب: اسم المؤلف، ثم عنوان البحث أو المقال، ثم اسم المجلة أو الجريدة، ثم مكان صدورها، ثم عددها، ثم تاريخها.

وتوصيات أخرى:

- ينبغي أن يكون الخط واضحاً وسليماً من الأخطاء.
- ينبغي مراعاة الزمن، كما ينبغي تسليم البحث خلال أسبوعين من تسليمه، حتى يراجع ويقوم ويستفاد منه.

نسأل الله تعالى لكم التوفيق والسداد، وأن ينفع بكم وبعلمكم. وأن يبصركم بدينه وأحكام شرعه. إنه سميع مجيب. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المبحث الثالث
الأعمال التكميلية
لتدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة

تتمثل هذه الأعمال التكميلية في موضوعات الرسائل العلمية للماجستير والدكتوراه، وفي أعمال الملتقيات العلمية، وسائر الأعمال المنشورة وكتبات الجامعة. وتهدف هذه الأعمال التكميلية -كما يدل على ذلك عنوانها- إلى تعميق المعرفة العلمية بهذه القضايا وتدريب الطالب على تناولها والتعامل معها فضلاً عن الإفادة من الواقع ومنجزاته وتمتين الروابط مع العلماء والباحثين ومختلف المؤسسات والفعاليات ذات الصلة بموضوع القضايا المعاصرة.

وفيما يلي نبين مجموع هذه الأعمال التكميلية:

١- الاهتمام بفقه القضايا المعاصرة والقديمة في الرسائل الجامعية:

اهتمت جامعة الزيتونة بفقه القضايا المعاصرة أو بالنوازل الفقهية المعاصرة في عدة رسائل جامعية: في بحوث الدراسات المعمقة[١]، وفي رسائل الماجستير، ورسائل الدكتوراه.

وكان هذا الاهتمام قد بدأ منذ بداية الجامعة نفسها، إذ يعد هذا الاهتمام من صميم رسالتها العلمية والأكاديمية، ولما لهذه القضايا والنوازل من صلة بالفقه والعلوم الشرعية، وبالتخصص المعرفي للجامعة بوجه عام.

(١) هذه البحوث تساوي درجة الماجستير في السنوات السابقة. وقد استبدلت أخيراً بالماجستير.

كما بدأ هذا الاهتمام بالخصوص مع ظهور كثير من النوازل والحوادث المعاصرة التي تستوجب من الباحثين الإجابة عنها من منظور شرعي إسلامي.

كما شمل هذا الاهتمام، وفضلاً عن بحث القضايا والنوازل المعاصرة، بحث حقيقة هذه القضايا والنوازل وماهيتها بوجه عام، وإبراز بعض جهود العلماء السابقين في تناولها ودراستها، وكذلك بحث المؤسسات التي عنيت بالقضايا المعاصرة والنوازل الفقهية المستحدثة.

وفيما يلي قائمة بعناوين الرسائل الجامعية التي نوقشت بجامعة الزيتونة:

وهذه الرسائل قسمان:

القسم الأول: وهو القسم الذي يشمل الرسائل الجامعية في النوازل الفقهية المعاصرة، والقسم الثاني، وهو القسم الذي يشمل الرسائل الجامعية في النوازل الفقهية القديمة.

القسم الأول: الرسائل الجامعية في فقه القضايا المعاصرة:

- المخدرات في المملكة العربية السعودية في الفقه والقانون، البراق، منصور بن علي(الباحث)، بطيخ، عثمان(الأستاذ المشرف)،تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين،١٩٩٩م، دكتوراه الدولة.
- المسؤولية الجنائية في الفقه والقانون، الأنصاري، محمد بن أحمد ابن عبد الله (الباحث)، بن حمدة، عبد المجيد (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى للشريعة،١٩٩٥م، دكتوراه دولة.
- المسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية، آل الشيخ مبارك، محمد(الباحث)، أبو الأجفان، محمد (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى للشريعة، ١٩٩١، دكتوراه مرحلة ثالثة.
- المفطرات في مجال التداوي، الحاج إبراهيم، رضا (الباحث)، قادي، محي

الدين(الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى للشريعة، ١٩٩٥، دراسات معمقة، فقه عام.

- القضايا الصحية في ضوء الدراسات الفقهية المعاصرة، ملافخ، مسلط صالح(الباحث)، البوزيدي، محمد البشير(الأستاذ المشرف)، تونس المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٧م، شهادة الدكتوراه.
- التطبيقات المعاصرة للدعوى الإدارية في المملكة العربية السعودية، بن سليم، سعد بن مسفر بن سعد (الباحث)، الجريبي جلول، (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٧، دكتوراه دولة، قانون قضاء.
- التشريح بين أنظار الفقهاء، الرحموني، حميدة (الباحث)، العلاني، أنس، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين،١٩٩٧، دراسات معمقة، فقه عام.
- التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، آل محمود، عبد اللطيف محمود(الباحث)،النيفر، محمد الشاذلي (الأستاذ المشرف)، تونس، الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، ١٩٨٤م، دكتوراه دولة، علم اجتماع إسلامي.
- البيئة والإنسان في القرآن الكريم، شابير، علي محسن(الباحث)، بلعيد، وسيلة (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٨، شهادات الدراسات المعمقة.
- الاستنساخ في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، ياسين، عكرمة عبد الكريم(الباحث)، جمال، محمد (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٩، شهادات الدراسات المعمقة، فقه.
- الأحكام الشرعية للمعاملات المالية في سوق الأوراق المالية" نموذج سوق الكويت للأوراق المالية"، الطبطبائي، هاشم بن عبد الرزاق(الباحث)،

البوزيدي محمد البشير(الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين،٢٠٠٠، شهادة الدراسات المعمقة.

- الإجهاض في الشريعة والقانون، الشيخ طه الوحش، عبد الرحيم (الباحث)، بطيخ، عثمان (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٦، دكتوراه الحلقة الثالثة، فقه قضاء.

- نقل الأعضاء الإنسانية بين الفقه وما يجري به العمل في تونس، باني، هيام(الباحث). البوزيدي، محمد البشير(الأستاذ المشرف)، تونس،المعهد الأعلى لأصول الدين،١٩٩٧، دراسات معمقة.

- نظام المحاماة في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة عن المحاماة في المملكة العربية السعودية والجمهورية التونسية، آل خريف، محمد بن علي (الباحث)، الداسي، صالح(الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٩، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه.

- نظام السفارة في الإسلام والقانون الدولي (دراسة مقارنة)، ضياء الحق، محمد(الباحث)، أبو الأجفان، محمد بن هادي (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٨٨، شهادة الدكتوراه.

- منهج الإسلام في مواجهة التحديات الحضارية المعاصرة، القاضي، نصر الدين مصباح(الباحث)، خليل، السيد أحمد (الباحث)، جامعة الفاتح، كلية الشريعة،١٩٨٣، الماجستير، دراسات إسلامية(حضارة).

- منظمة المؤتمر الإسلامي وقضايا الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية، القليبي، محمد علي، (الباحث). مظفر، زهير، تونس. كلية الحقوق والعلوم السياسية والاقتصادية، ١٩٨٦م، دكتوراه مرحلة ثالثة، حاضر العالم الإسلامي.

- مالية الدولة الإسلامية: دراسة تحليلية ومقارنة بين المالية العامة في صدر الإسلام والمالية العامة الحديثة، القاسم، إبراهيم سالم(الباحث)، الإمام، رشاد (الأستاذ المشرف)، تونس،جامعة الزيتونة، ١٩٨٩، دكتوراه مرحلة ثالثة.
- دور المصارف الإسلامية المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي، يونس، عبد الله المختار(الباحث)، العابد،محسن دمق، عبد السلام(الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٨٩، دكتوراه دولة.
- المخدرات: دراسة فقهية مقارنة بالقانون، القرالة، أحمد ياسين عبد المجيد، (الباحث)، أبو يحيى، محمد حسن، (الأستاذ المشرف). الأردن، كلية الدراسات العليا،١٩٩٠، الماجستير، فقه على المذاهب الأربعة مقارن بالقانون الأردني.
- رابطة العالم الإسلامي ودورها في معالجة القضايا الإسلامية المعاصرة، القليبي، محمد علي(الباحث)، الجريبي، جلول، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين،١٩٩٣، دكتوراه حلقة ثالثة.
- أحكام حوادث السيارات في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، السهيلي علي بن مسعود بن خويل (الباحث)، أبو الأجفان محمد(الأستاذ المشرف)، المعهد الأعلى لأصول الدين،(مكان المناقشة)، ١٩٩٧،(تاريخ المناقشة)، دكتوراه دولة، فقه مقارن على المذاهب على المذاهب الأربعة.
- الإعلام الإسلامي ودوره في مكافحة الإرهاب، آل سعود، عبد العزيز بن ناصر(الباحث)، بن حمدة، عبد المجيد، (الأستاذ المشرف)، تونس،المعهد الأعلى للشريعة، ١٩٩٥، دكتوراه دولة، إعلام إسلامي/صحافة.

القسم الثاني: الرسائل الجامعية في فقه القضايا القديمة:

- فتاوي ابن رشد، التليلي، المختار بن الطاهر (الباحث)، النيفر، محمد الشاذلي (الأستاذ المشرف)، تونس، الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين،١٩٨٦، دكتوراه دولة، فقه مالكي أعلام.
- الإعلام بنوازل الأحكام للقاضي ابن الأصبغ عيسى بن سهيل الحياني الأندلسي، العلاني، أنس (الباحث)، النيفر، محمد الشاذلي (الأستاذ المشرف)، تونس، الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، ١٩٨٢، دكتوراه مرحلة ثالثة، فقه مالكي أعلام.
- الفتاوى التونسية في القرن الرابع عشر الهجري" جمعا وتحقيقا ودراسة لما نشر بتونس"، السويسي، محمد بن يونس(الباحث)، النجار، عبد المجيد (الأستاذ المشرف)، تونس، الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، ١٩٨٦، دكتوراه دولة، فقه عام.
- تحقيق مختصر نوازل ابن رشد لمحمد بن هارون الكناني التونسي، الدعداع، فاطمة بنت أحمد(الباحث)، التليلي، رشد (الأستاذ المشرف)، تونس، الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين، ١٩٨٦، دكتوراه مرحلة ثالثة.
- الفتاوى والتحولات الحضارية في تونس: من ١٢٦٦هـ إلى ١٣٧٠هـ ١٨٥٠م إلى ١٩٥٠م، الداهش، مها(الباحث)، النيفر حميدة (الأستاذ المشرف)، تونس، المعهد الأعلى لأصول الدين، ١٩٩٨، شهادة الدراسات المعمقة.

٢- الاهتمام بفقه القضايا المعاصرة في الملتقيات العلمية والأعمال المنشورة:

تهتم الجامعة ببحث بعض النوازل الفقهية، أو بعض قضايا الفكر المطروحة، كقضية العولمة، والحوار بين الأديان والحضارات والتعايش السلمي مع الآخر وغيرها.

وقد حصل هذا من خلال بعض الندوات المنتظمة والملتقيات العلمية المتكررة التي تعقدها الجامعة في مقرها الأصلي بتونس العاصمة، أو في مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، التابع لها.

ومن هذه الملتقيات ندوة فقه القضايا المعاصرة التي نظمتها وحدة فقهاء تونس[1]، واللقاء الفكري الموسوم ب(الاجتهاد ومسايرة العصر)[2].

ثم إن هذه البحوث والدراسات تخص بالطبع والنشر، إما في كتب خاصة، أو في مجلة الجامعة الموسومة ب (المشكاة) [3]، أو في مجلة المعهد العالي لأصول الدين الموسومة ب (التنوير)[4]، أو في إصدارات مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان.

ومن هذه الإصدارات:

- البيولوجيا والقيم، كتيب يحوي أبحاث ندوة علمية انعقدت في شهر أفريل سنة ١٩٩٤م.
- كتاب محاضرات ملتقى الذات والآخر في الثقافة العربية الإسلامية، أعمال ندوة علمية انعقدت في شهر أفريل ١٩٩٩م. وقد صدر هذا الكتاب سنة ٢٠٠٣.
- المسائل الفقهية لأبي علي عمر بن علي بن قداح الهواري التونسي المتوفى سنة

(١) وكانت القضايا المطروحة هي: زرع الأعضاء، والخريطة الجينية البشرية، والتجارة الالكترونية.

(٢) قدم في مركز الدراسات بالقيروان سنة، وقدمت فيه حيث قدمت فيه مداخلات في التلقيح الصناعي والاستنساخ، وفتاوى تونسية معاصرة، وغيرها ... ينظر: محاضرات، سلسلة الملتقيات الفكرية بمركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، ص ١٦٩ وما بعدها، وص١٨٥ وما بعدها.

(٣) تصدر مرة في السنة.

(٤) تصدر مرة في السنة.

٧٣٤هـ، دراسة وتحقيق الدكتور محمد أبي الأجفان، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

- فتاوى المازري، تقديم وجمع وتحقيق الدكتور محمد الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر، سنة ١٩٩٤.
- محاضرات ملتقى الإمام سحنون،سنة ١٤١٢هـ/١٩٩١م.
- محاضرات ملتقى بن أبي زيد القيرواني، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- فتاوى شيخ الإسلام محمد العزيز جعيط، دراسة وتحقيق الدكتور محمد إبراهيم بوزغيبة سنة ١٩٩٤م.

٣-الاهتمام بفقه القضايا المعاصرة على مستوى مكتبات الجامعة:

للجامعة مكتبة مركزية توجد بمقرها الأصلي، ومكتبة بالمعهد العالي للحضارة الإسلامية، ومكتبة بمركز الدراسات الإسلامية بالقيروان.

وتضم هذه المكتبات العناوين التي تعنى بقضايا العصر ونوازله، سواء النوازل الفقهية الخاصة أو القضايا الفكرية والحضارية العامة.

وتخصص الجامعة في مناسبات اقتناء الكتب وشرائها قسطاً لكتب النوازل والقضايا المعاصرة، كما يوجد بها بعض المقتنيات المهداة من مؤسسات علمية أخرى.

وتستعين في اقتناء هذه الكتب بما يقدمه الأساتذة والمدرسون والمختصون من اقتراحات لأحداث العناوين وآخر الإصدارات.

وإليكم بعض العناوين الموجودة بالمكتبة المركزية:

- معين الحكام على القضايا والأحكام.
- مثل عليا من قضايا الإسلام.
- من قضايا الدين والعصر.

- الإسلام وموقفه من العنف والتطرف والإرهاب(قضايا إسلامية).
- المرأة العربية في قضايا التغيير.
- الاجتهاد وقضايا العصر.
- المشكلة الأخلاقية والفكر المعاصر.
- المشكلة الاقتصادية ونظرية الأجور في الإسلام.
- الإسلام والمشكلة العنصرية.
- المشكلة الثقافية في العالم الإسلامي: واقعا وعلاجها.

الخاتمة

تعد تجربة تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة التجربة الوحيدة والفريدة في تونس، حيث لا تدرس في الجامعات التونسية الأخرى. وما يُدرس في بعض تلك الجامعات القضايا الفكرية المعاصرة والعامة، كقضية العولمة والمواطنة والتعايش والاستشراق والمجتمع المدني وغيرها، أما القضايا الفقهية المعاصرة فلا تدرس إلى في جامعة الزيتونة بموجب تخصصها الشرعي.

ثم إن تفرد جامعة الزيتونة بتدريس فقه القضايا المعاصرة زاد الأعباء الإضافية وعظم حجم المسؤولية الشرعية والعلمية، وهو ما أقنع بزيادة الاهتمام بهذا المقرر، ومداومة تقويمه ومراجعته.

وهو ما نبينه في المطلبين الآتيين:

١-زيادة الاهتمام بفقه القضايا المعاصرة في المستقبل:

تعمل الجامعة على زيادة الاهتمام بموضوع فقه القضايا المعاصرة، وذلك على مستوى البحث والدراسة من خلال توجيه بعض الطلبة لطرق النوازل المعاصرة ودراستها، ومن خلال تنظيم بعض الأيام الفكرية والندوات العلمية التي تعنى بالنوازل، ومن خلال التعاون العلمي مع بعض الجامعات والمؤسسات العلمية بتبادل الرسائل والإصدارات العلمية، والمقالات بمجلة المشكاة وبمجلة التنوير، والتي سيخصص جزء منها لموضوع النوازل الفقهية المعاصرة ولقضايا الحوار والتعايش السلمي والتواصل الإنساني والإسهام الحضاري.

ومن أبرز مظاهر الاهتمام بالقضايا المعاصرة، بعث بعض الوحدات البحثية المتخصصة التي تدرس القضايا المعاصرة وتقدم فيها البيانات الشرعية والمقاربات

العلمية المناسبة. ومن هذه الوحدات: وحدة فقهاء تونس، ووحدة مقارنة الأديان، إضافة إلى إدراج مادة النوازل والفتاوى ضمن عدة مقررات علمية في المرحلة الجامعية وفي مرحلة الدراسات العليا.

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام، وجوب زيادة الاهتمام والتنسيق بين الجامعات الإسلامية على المستوى التدريسي والتدريبي والبحثي فيما يمكن أن يؤسس لمشروع علمي متكامل يعنى بفقه القضايا المعاصرة، ويقدم الحلول والأجوبة لما ينزل بالأفراد والجماعات والدول من قضايا ومشكلات مختلفة، ويكون إطارا حضاريا تتكاتف فيه مجموع الجهود المختلفة المبذولة في دراسة هذه القضايا، سواء على مستوى جهود الجامعات والمعاهد العليا، أو على مستوى جهود المجامع الفقهية والهيئات الإفتائية والمراكز البحثية، أو على مستوى الأعمال المنشورة والبرامج الإعلامية وغير ذلك.

٢-تقويم تجربة تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة:

تم تقويم تدريس فقه القضايا المعاصرة بمناسبة اعتماد نظام "إمد" في التدريس الجامعي. وهو النظام الذي تكون مدة الدراسة بالإجازة ثلاث سنوات بدلا عن أربع سنوات.

وقد شمل هذا التقويم عدة مجالات تتعلق بتدريس هذا المقرر. ومنها:

١- المجال النظري المتعلق بالخصوص بالتصور العلمي للقضية المعاصرة وما يستوجبه ذلك من ضرورة المعرفة الكاملة والتصور الدقيق للقضية كما يبينها المتخصصون فيها والعارفون بها. فقد لوحظ بعض القصور في تحصيل التصور الحقيقي والشامل للقضية بسبب غموض البيان العلمي أو ضعف المعرفة العلمية بموضوع القضية. ومثال ذلك: التلقيح الصناعي والاستنساخ والخريطة الجينية البشرية والبصمة الوراثية؛ فهي قضايا طبية ووراثية تحتاج إلى تحصيل تصوراتها العلمية الدقيقة وفقا لما يقرره الأطباء والمتخصصون في مجال

الهندسة الوراثية.

٢- المجال التطبيقي والتدريبي المتعلق بكيفية التعامل مع القضية بصورة يكون فيها الطالب متصديا لهذه القضية من حيث فهمها وتصورها، وتكييفها وتأصيلها، وبيان حكمها الفقهي وفتواها المناسبة، ومن حيث توجيه المستفتي وتصحيح المفهوم وتقويم السلوك وحسن التعامل ظروف ظهور القضية وصلتها بحياة الناس وأثرها في نفوسهم ومجتمعهم وغير ذلك. وقد لوحظ بناء على ذلك بعض القصور في كيفية التعامل مع القضية على النحو المذكور، وهو ما أدى إلى لزوم تكثيف الحصص التطبيقية والتدريبية من أجل تنمية مهارة الطالب وتقوية ملكته وحسن تعامله في هذا الصدد.

٣- مجال التواصل مع المؤسسات الجامعية الطبية والمالية والاقتصادية وغيرها من المؤسسات التي يمكن أن تقدم لطالب الدراسات الشرعية ما يلزم من بيانات علمية وفوائد تطبيقية للقضايا المعاصرة التي يتناولها هذا الطالب من زاوية الفقه الإسلامي والاجتهاد الشرعي. وهو الأمر الذي يدعو إلى أن يتواصل الطالب مع هذه المؤسسات؛ لزيادة تحصيل التصور العلمي الدقيق بمقتضى تواصله واطلاعه على تلك المؤسسة والتعرف لمناهجها المتصلة بدراسته ومجالسة أساتذتها وطلبتها والإفادة منهم.

والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١- الاتفاق الإطاري لنظام إمد بوزارة التعليم العالي بتونس.

٢- الاستنساخ في ضوء الأصول والقواد والمقاصد الشرعية، نورالدين مختار الخادمي، ط١ دار وحي القلم، دمشق، سورية، سنة ٢٠٠٥م.

٣- دليل الدراسة بالمعهد العالي لأصول الدين ، جامعة الزيتونة، تونس.

٤- شرح الكوكب المنير، الفتوحي الحنبلي، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

٥- فقه النوازل: دراسة تأصيلية تطبيقية، محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٦- محاضرات، سلسلة الملتقيات الفكرية بمركز الدراسات الإسلامية، القيروان، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م.

٧- الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، د.ت.

٨- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

تجارب جامعات خارج المملكة
في تدريس فقه القضايا المعاصرة

إعداد

د. يوسف بن عبد الله الشبيلي❖

❖ أستاذ مشارك بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فإن من سنن الله الكونية تغير الأحوال وتجدد الأحداث، وظهور المستجدات. والإسلام بشريعته الخالدة استوعب بأحكامه جميع المستجدات، وأجلى للبشرية جميع ما تحتاج إليه من أحكام ربانية، وهذا من تمام نعمة الله تعالى، وكمال هذه الشريعة. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣).

ولئن كان الفقهاء المتقدمون قد عُنُوا ببيان الأحكام الشرعية المستنبطة من أدلتها، وبيان أحكام المسائل التي جَدّت في عصورهم، فإن من الأهمية أن تعنى الجامعات والمؤسسات الأكاديمية بتدريس فقه النوازل والمستجدات المعاصرة، وأن تربط بأصولها، لتبنى طرق تدريسها على أسس علمية، ومنهجية منضبطة.

وفي هذه الورقة عرض لعدد من تجارب جامعات خارج المملكة في تدريس فقه القضايا المعاصرة، وقبل البدء بهذا العرض ذكرت تمهيداً في مقومات تدريس فقه القضايا المعاصرة.

أسأل الله أن يجنبنا الزلل ويوفقنا لما يرضيه من القول والعمل.

تمهيد
مقومات تدريس فقه القضايا المعاصرة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التأصيل العلمي لفقه القضايا المعاصرة

المطلب الثاني: مصادر فقه القضايا المعاصرة

المطلب الثالث: طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة

المطلب الأول
التأصيل العلمي لفقه القضايا المعاصرة

دراسة فقه النوازل تستلزم أن يحصل الدارس قبلها على مقدمات يلم بها بالجانب التأصيلي لها، ويكون مؤهلاً من خلالها لاستيعاب فقه القضايا المستجدة.

ويمكن تحقيق ذلك بتخصيص مقرر أو جزء منه يخصص لتدريس الموضوعات الآتية:

- مفهوم النوازل المعاصرة.
- أنواع النوازل المعاصرة.
- شروط من يتصدى لبيان أحكام النوازل.
- مناهج أهل العلم في استنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بالنوازل.
- ضوابط استنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بالنوازل.
- دراسة بعض المراجع العلمية التي تعنى بفقه النوازل تأصيلاً وتخريجاً.

والغرض من التأصيل العلمي لفقه النوازل المعاصرة تكوين الملكة العلمية للطالب، بحيث يكون قادراً على معرفة كيفية تخريج النازلة، والأصل الذي بنيت عليه، والمصادر التي يستقي منها أحكام النوازل؛ ذلك أن أحكام النوازل تختلف في تصويرها وتخريجها ومصادرها عن المسائل المدونة في المصنفات الفقهية، وتحتاج من الملكة الفقهية أكثر مما تحتاجه المسائل في المدونات.

ومن الخطأ ما لحظته في دراسة مقررات بعض الجامعات أنها تدرج موضوعات فقه النوازل سواء المالية منها أم الطبّية أم غيرها في خططها الدراسية دون أن تؤهل الطالب تأهيلاً مناسباً لتلقي هذه القضايا؛ مما يكون له انعكاس سلبي في مدى قدرة الطالب على استيعاب هذه النوازل وربطها بأصولها.

المطلب الثاني
مصادر فقه القضايا المعاصرة

من المناسب أن يتضمن مقرر فقه القضايا المعاصرة بيان المصادر التي يستقى منها هذا العلم؛ ليتمكن الطالب من الرجوع إليها عند الحاجة.

ويمكن تقسيم هذه المصادر إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: المدونات الفقهية التي تعنى ببيان الأحكام الفقهية وعللها، بحيث يستطيع الناظر فيها أن يقيس عليها نظائرها من النوازل المعاصرة التي تتفق معها في تلك العلل.

ومن هذه المصنفات:

- المغني لابن قدامة المقدسي.
- الفروق للقرافي.
- بدائع الصنائع للكاساني.
- بداية المجتهد لابن رشد.
- المجموع شرح المهذب للنووي وتكملته للسبكي.

القسم الثاني: المصنفات الفقهية التي عنيت ببعض النوازل في العصور السابقة. فهذه المصنفات تفيد في معرفة كيفية استنباط المتقدمين لأحكام تلك المسائل.

ومن هذه المصنفات:

- فتاوى النوازل، لأبي الليث السمرقندي.
- الفتاوى الخيرية، لخير الدين الرملي

- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية
- واقعات المفتين، لعبد القادر أفندي.
- أنفع الوسائل إلى تحديد المسائل، لإبراهيم العرسوسي.

القسم الثالث: مجلات المجامع الفقهية، وقرارات هيئات الاجتهاد الجماعي، ومنها:

- مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي
- مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي.
- المعايير الشرعية، الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- مجلة البحوث الإسلامية، التي تصدر عن الرئاسة العامة للإفتاء بالمملكة
- مجلة الأزهر، وفيها بحوث قيمة، وقرارات مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

القسم الرابع: المؤلفات المعاصرة –ولاسيما الرسائل الجامعية– المفردة في قضايا فقهية معاصرة، وهذه كثيرة جداً، وتتميز الرسائل الجامعية بكونها محكمة، وبالتزام الباحثين فيها –من حيث الجملة– بالمنهج العلمي لكتابة البحوث.

المطلب الثالث
طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة

يختلف تدريس فقه القضايا المعاصرة بحسب التخصص الذي يدرسه الطالب. وذلك على النحو الآتي:

الطريقة الأولى: تدريس فقه القضايا المعاصرة لغير المتخصصين في العلوم الشرعية:

مثل تخصصات الطب والصيدلة والاقتصاد، ونحو ذلك. ففي هذه الحال ينبغي أن يراعى في تدريس هذه المقررات ما يلي:

١- أن يقتصر على الموضوعات التي تهم المتخصصين في هذا المجال دون غيرها، فيدرس في كليات الطب النوازل الطبية فقط، وفي الاقتصاد النوازل المالية، وهكذا. وإقحام مسائل أخرى من النوازل مما لا يحتاج إليه المتخصص مما يشتت ذهنه، ولا يعود عليه بالنفع الكبير.

٢- تجنب إيراد الخلافات في طرح هذه المسائل، وأن يحرص المحاضر على تبني الآراء المتوافقة مع القرارات المجمعية قدر الإمكان؛ لأن الخلافات إنما ينتفع بها المتخصص في الشريعة، وأما غير المتخصص فغاية ما يحتاج إليه أن يعرف الحكم الشرعي للنازلة.

٣- ربط الطلاب بالمصادر والمراجع التي يمكن لهم الرجوع إليها عند البحث عن حكم نازلة، ومن المستحسن هنا إرشادهم إلى بعض المواقع العلمية على الشبكة العنكبوتية (الانترنت) التي تعنى بالقضايا الفقهية المعاصرة.

الطريقة الثانية: تدريس فقه القضايا المعاصرة للمتخصصين في العلوم الشرعية:

باستعراض عدد من التجارب التي سيأتي ذكرها تفصيلاً، يتضح أن ثمة

اتجاهين لتدريس فقه القضايا المعاصرة للمتخصصين في العلوم الشرعية:

الاتجاه الأول: دمج القضايا المعاصرة ضمن الأبواب الفقهية:

وفي هذه الطريقة يدرس الطالب الموضوعات الفقهية كما هي مرتبة في المصنفات الفقهية، إلا أنه في كل باب له نوازل معاصرة تدرس هذه النوازل تخريجاً على مسائل الباب.

فعلى سبيل المثال:

في مقرر فقه البيوع يدرس الطالب التأصيل الفقهي للبيع: تعريفه وأركانه وشروطه وموانعه، ثم يدرس النوازل المعاصرة في البيع: كبيع المرابحة للآمر بالشراء، والتورق المصرفي ونحو ذلك.

وفي موضوع القرض يدرس أحكام القرض كما هي في المدونات الفقهية، ثم يدرس أحكام القروض البنكية، والتضخم، والقروض المتبادلة، ونحو ذلك.

وفي النكاح: يدرس فقه النكاح وتطبيقاته المعاصرة، كنكاح المسيار، والنكاح العرفي، ونحو ذلك. وهكذا في سائر الأبواب.

والاتجاه الثاني: إفراد موضوعات النوازل المعاصرة بمقررات مستقلة:

فيدرس الطالب مثلاً فقه البيوع في مقرر مستقل، والنوازل في المعاملات المالية في مقرر آخر، ويدرس فقه النكاح في مقرر، والنوازل في النكاح في مقرر آخر. وهكذا.

ولكل من الاتجاهين إيجابياته وسلبياته، فالاتجاه الأول يساعد على ربط المسألة المعاصرة بأصلها، ويسهل تصورها ومعرفة كيفية تخريجها، إلا أن من أبرز سلبياته أن النوازل المعاصرة قد لا تعطى حقها الكافي من الدراسة، وقد يضيق الوقت عن دراستها.

والاتجاه الثاني يمكن الطالب من تصور المسائل المعاصرة كحلقة مترابطة مع

بعضها؛ لأن هذه النوازل في الغالب يرتبط بعضها ببعض، كما أن هذه الطريقة يُضمن فيها أن النوازل ستأخذ حقها الكافي من الدراسة، إلا أن ما يعيب هذه الطريقة صعوبة ربط النازلة بأصلها الفقهي الذي بنيت عليه؛ لتباعد الفترة ما بين دراسة الأصل الفقهي، والنازلة المبنية عليه.

وترجيحاً بين الطريقتين فأرى أن من الأفضل في مرحلة الدراسة الجامعية (البكالوريوس) أن يؤخذ بالطريقة الأولى، بحيث ينثر فقه النوازل في تضاعيف الموضوعات الفقهية، بينما في مرحلة الدراسات العليا يؤخذ بالطريقة الثانية، فتقتصر الدراسة على النوازل فقط، باعتبار أن الطالب قد أنهى دراسة المسائل الفقهية المدونة في المصنفات الفقهية في دراسته في مرحلة البكالوريوس. والله أعلم.

دراسة تجارب بعض الجامعات خارج المملكة
في تدريس فقه القضايا المعاصرة

وتحته خمسة مطالب:

المطلب الأول: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت

المطلب الثاني: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر

المطلب الثالث: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة

المطلب الرابع: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك بالأردن

المطلب الخامس: الجامعة الأمريكية المفتوحة

المطلب الأول

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت[1]

تضم الكلية قسماً للفقه وأصوله، وقسماً للفقه المقارن، وتدرس النوازل المالية المعاصرة في كلا القسمين في مقرر مستقل، على النحو الآتي:

١ - مقرر المعاملات المالية المعاصرة، في قسم الفقه وأصوله (٣) ساعات:

توصيف المقرر:

أولاً: مقدمة في المبادئ الكلية للتعامل في الفقه الإسلامي:

أ- أخلاقيات التعامل الإسلامي: كالصدق والأمانة والنهي عن البيع على البيع والنجش وتلقي الركبان والاحتكار

ب- المال في الشريعة الإسلامية: حقيقته - تقسيماته.

ثانياً: التعامل الربوي وبديله الشرعي:

أ- نبذة عن الربا (تعريفه – أقسامه) – تفنيد أبرز شبهات القائلين بإباحته.

ب- عقد القراض (المضاربة) تعريفه – شروطه – النتائج المترتبة على الأخذ به.

ثالثاً: شركة المساهمة:

أ- تعريفها - أركانها – خصائصها – مذاهب الفقهاء المعاصرين فيها.

ب- الأوراق المالية التي تصدر عن شركة مساهمة:

- الأسهم: حقيقتها – الحقوق المترتبة عليها – حكمها

(١) ينظر: http://sharia.kuniv.edu.kw/index.php

- السندات: حقيقتها – طريقة إصدارها – حكمها
- حصص التأسيس: طبيعتها – حكمها
- توزيع الأرباح في شركة المساهمة وحكمها الشرعي

رابعاً: عقد المزاد: تعريفه – الفرق بينه وبين السوم – حكمه.

خامساً: عقد المقاولة: تعريفه – مقارنة بينه وبين كل من الإجارة والاستصناع -شروطه وضوابطه – آثاره.

سادساً: عقد التأمين: حقيقته – أنواعه – مذاهب الفقهاء المعاصرين فيه – التأمين التعاوني كبديل.

سابعاً: أنواع من المعاملات المعاصرة يكثر الجدل حولها والسؤال عنها:

أ- بيع الوفاء: صورته – حكمه

ب- البيع بالتقسيط (بالأجل): صورته – حكمه

ج- المرابحة: تعريفها – حكمها – طريقة استعمال البنوك الإسلامية لها

د- الإجارة المنتهية بالتملك: صورتها – حكمها

٢- مقرر المعاملات المالية المعاصرة في قسم الفقه المقارن (٣) ساعات:

توصيف المقرر:

- مقدمة في المبادئ الكلية للتعامل في الفقه الإسلامي: أخلاقيات التعامل الإسلامي – موضوع المال في الشريعة الإسلامية (حقيقته – تقسيماته.
- التعامل الربوي ومقابله الشرعي: ويذكر هنا موضوع الربا بشكل مختصر حيث يتم التفصيل في مادة الاقتصاد الإسلامي المقررة على طلبة السنوات الأولى في كلية الشريعة.
- أنواع الشركات في الفقه الإسلامي وفي القانون: الملك – العقد (مال – أعمال

–وجوه) المضاربة – الإباحة – التضامن – التوصية البسيطة – المحاصة – الأموال – المساهمة).

- أهم العقود الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية:
  - المضاربة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - المرابحة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها – ضوابطها – أحكامها)
  - الإجارة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - بيوع الأجل (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - السلم (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطه وضوابطه – أحكامه)
  - الاستصناع (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطه وضوابطه – أحكامه)
  - المقاولة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - التورق (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - العربون (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامه)
  - المساقاة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - المزارعة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطها وضوابطها – أحكامها)
  - التأمين (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطه وضوابطه – أحكامه)
  - المغارسة (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطه وضوابطه – أحكامه)
  - القرض الحسن (تعاريف – التأصيل الشرعي – شروطه وضوابطه – أحكامه)

ويلحظ في تدريس هذين المقررين في الكلية ما يلي:

١- لم أطلع فيما وقفت عليه في الخطة الدراسية في الكلية على مقرر في التأصيل العلمي لفقه النوازل، وهذا فيما أرى يعد ثغرة في الخطة الدراسية؛ إذ كيف يدرس الطالب هذه القضايا وهو لم يؤصل علمياً في معرفة فقه النوازل وما

تختلف به عن المسائل في المدونات الفقهية؟

٢- أفردت النوازل المالية المعاصرة في مقررات مستقلة بها ولم تدرج ضمن مقرر الفقه، أي أن الكلية أخذت بالاتجاه الثاني مما سبق.

المطلب الثاني

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر[1]

تضم هذه الكلية ثلاثة أقسام:

١- قسم أصول الدين

٢- قسم الدعوة والثقافة

٣- قسم الفقه والأصول

والذي يعنينا من هذه الأقسام الثلاثة القسم الثالث، وهو قسم الفقه وأصوله، حيث تضم الخطة الدراسية لهذا القسم مواد إجبارية ومواد اختيارية، ومن بين هذه المواد مقررات ذات صلة بفقه النوازل. وبيان ذلك كما يلي:

أولاً- مقرر معاملات مالية معاصرة. (٣) ساعات أسبوعياً. ويشتمل على جملة من عقود التمويل المعاصرة.

ثانياً- مقرر قضايا فقهية معاصرة. (٣) ساعات أسبوعياً. ويشتمل على جملة من قضايا الأسرة والقضايا الطبية المعاصرة.

ثالثاً- مقرر أصول الاقتصاد الإسلامي. (٣) ساعات أسبوعياً. وموضوعاته في قضايا الاقتصاد والنظرية الاقتصادية الإسلامية.

وجميع هذه المقررات اختيارية في برنامجي مساري الشريعة وأصول الدين. وبالإضافة إلى هذه المقررات فتشتمل الخطة على مقررات لجميع أبواب الفقه: فقه العبادات، فقه المعاملات، نظام الأسرة، النظام الجنائي.

(١) ينظر: http://www.qu.edu.qa/ar/sharia/fiqh/plan.php

ويلحظ على الخطة الدراسية ما يلي:

١- إفراد مقرر للمعاملات المالية المعاصرة، وآخر للقضايا المستجدة في الأبواب الأخرى جيد، ويعطي هذه الموضوعات حقها من الأهمية، إلا أن جعل هذه المقررات مواد اختيارية وليست إجبارية فيما أرى أنه غير مناسب، إذ قد يتخرج الطالب ولم يدرس شيئاً منها مما يعد نقصاً في تأهيله العلمي، لاسيما وأن من بين المواد الإجبارية مواد قد لا يحتاج إليها المتخصص في العلوم الشرعية مثل مقررات: الرياضيات، والثروة البحرية، ونحوها.

٢- لم تضمن الخطة الراسية مقدمات في التأصيل لفقه النوازل، وتدريب الطالب على كيفية التعامل مع المستجدات المعاصرة.

المطلب الثالث

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة[1]

تضم الكلية قسمين، هما:

١- قسم الفقه وأصوله.

٢- قسم أصول الدين.

وتضم الخطة الدراسية لقسم الفقه وأصوله عدداً من المقررات الإجبارية، والمقررات الاختيارية.

وتدريس القضايا الفقهية المعاصرة في هذا القسم يتم وفقاً لما يلي:

١- أفردت الخطة الدراسية للقسم مقرراً خاصاً بمعاملات المصارف الإسلامية، بمعدل ثلاث ساعات أسبوعياً، وهو من المواد الاختيارية.

٢- تضمنت توصيفات معظم مقررات الفقه تدريس القضايا الفقهية المعاصرة المتعلقة في كل مقرر، ومن ذلك:

أ- مقرر فقه العبادات (الصلاة والصيام): في التوصيف: تدريس قضايا الصيام المعاصرة.

ب- فقه العبادات (الزكاة والحج): يشتمل على أحكام الزكاة والحج والقضايا المعاصرة المتعلقة بالزكاة وبالحج والعمرة.

ج - فقه العبادات (الأيمان والنذور): يشتمل على أحكام الأيمان والنذور والقضايا الفقهية المعاصرة المتعلقة بالحظر والإباحة.

(١) ينظر: http://www.sharjah.ac.ae/Arabic/

د - فقه المعاملات (١): يشتمل على أحكام البيع وشروطه وبعض العقود المسماة بالإضافة إلى المعاملات المالية المعاصرة.

هـ- فقه المعاملات (٢): يشتمل على عقود الحوالة والوكالات والشركات والضمانات، والمعاملات المعاصرة المتعلقة بها.

و- فقه الزواج والطلاق: يشتمل على أحكام النكاح وفرقه، والقضايا الفقهية المعاصرة.

ز- الفقه الجنائي الإسلامي: دراسة لفقه الجنايات والحدود مع المقارنة بالقوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ح- فقه الجهاد والعلاقات الدولية في الإسلام، ومن مفرداته دراسة القضايا المعاصرة المتعلقة بالجهاد والعلاقات الدولية.

ط- فقه القضاء وطرق الإثبات، ومن مفرداته دراسة النوازل المتعلقة بالقضاء

ي- الفقه المقارن: يشتمل على تعريف الفقه المقارن وأهميته ومناهج العلماء، بالإضافة إلى دراسة عدد من القضايا التي درست في المجامع الفقهية.

ويلحظ من الطريقة المعمول بها في كلية الشريعة بجامعة الشارقة اختلافها عن كثير من من المعمول به في الجامعات، حيث جعلت دراسة النوازل موزعة على أبواب الفقه، بحيث يدرس الطالب مع كل باب من أبواب الفقه القضايا الفقهية المعاصرة المتعلقة بذلك الباب، وفي نظري أن هذه الطريقة أنسب لطلاب مرحلة البكالوريوس، إلا أن ما يؤخذ على توصيف المقررات أنها لم تحدد تلك القضايا وجعلت ذلك إلى أستاذ المقرر ليختار من بين القضايا المعاصرة، وكان من الأولى تحديدها في توصيف المقرر حتى لا تتفاوت اجتهادات الأساتذة فيما يختارونه منها، وحتى لا تُختَصَر هذه الموضوعات عند تدريس المقرر.

المطلب الرابع

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك بالأردن[1]

تعدّ هذه الكلية من الكليات المتميزة في تخصصها. وتضم أربعة أقسام:

١- قسم الفقه وأصوله.

٢- قسم أصول الدين.

٣- قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية.

٤- قسم الدراسات الإسلامية.

وفي قسم الفقه وأصوله يدرس فقه القضايا المعاصرة في ثلاثة مقررات من مقررات القسم، وهي:

مقرر معاملات اقتصادية إسلامية معاصرة:

(٣ساعات)- ضمن المتطلبات الإجبارية.

ويشمل المقرر: دراسة العقود والمعاملات التالية وبيان أركانها وشرائطها وأحكامها وحكمها وتطبيقاتها المعاصرة.

شركة المفاوضة والعنان والوجوه وشركة المضاربة أو القراض.

المزارعة والمساقاة.

التخريج الفقهي الشرعي للشركات في الشريعة وللشركات في القانون الوضعي.

(١) ينظر: http://www.yu.edu.jo/index.php

الشركات المساهمة وشركات التضامن والتوصية البسيطة والمحاصة.

عقود التوثيقات الرهن والحوالة والكفالة.

مقرر قضايا وفتاوى فقهية معاصرة:

(٣ساعات)- ضمن المتطلبات الإجبارية.

ويحوي: مقدمة عن فقه المستجدات وأصول التعامل معها ثم دراسة عدد من القضايا والفتاوى الفقهية المعاصرة في مجالات الطب والمعاملات والاقتصاد والأحوال الشخصية والعبادات مما بحث في المجامع الفقهية والمؤتمرات العلمية ومما أصدره بعض كبار العلماء من فتاوى، ويحدد القسم هذه الموضوعات في كل سنة.

مقرر فقه الأقليات المسلمة:

(٣ساعات)-ضمن المتطلبات الاختيارية.

ويشمل: مفهوم الأقليات المسلمة، نظرة عامة على أماكن وجود الأقليات المسلمة في العالم، وأهم مشكلاتها، خصائص فقه الأقليات المسلمة ومصادره وركائزه، نماذج تطبيقية لفقه الأقليات المسلمة في العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية والذبائح، والعلاقات السياسية والاجتماعية.

ويلحظ في تدريس فقه القضايا المعاصرة في هذه الكلية ما يلي:

١- أن المعاملات المالية ومسائل الاقتصاد الإسلامي قد أفرد لها مسار خاص بها تحت قسم (الاقتصاد والمصارف الإسلامية)، وفي الحقيقة فإن هذا يعد تميزاً في الخطة الدراسية بالكلية، وهذا ما أخذ به في العديد من الجامعات العالمية؛ لأن الاقتصاد والمصرفية الإسلامية أصبحا صناعة وتخصصاً دقيقاً، يحتاج الممارس لهما أن يغوص في أعماق هذا العلم، وأن يسبر غوره. فالمتخصص في الفقه لا يستطيع أن يلم بدقائق علم الاقتصاد، والمتخصص في الاقتصاد لا يستطيع أن يلم بدقائق علوم

الشريعة، والمزج بينهما في مسار واحد يحقق التكامل في التكوين العلمي لمن يرغب في التخصص في هذا المجال.

٢- أن الكلية قد أفردت في خطتها الدراسية مقرراً خاصاً بفقه النوازل وهو من المتطلبات الإجبارية؛ ليأخذ الطالب مقدمات تأصيلية عن ذلك. وهذا في نظري مهم جداً كما سبق بيانه في التمهيد. ومع الأسف فإن الكثير من الكليات الشرعية بالمملكة تفتقد إلى مثل هذا المقرر.

٣- أن المعاملات المالية المعاصرة أفردت بمقرر مستقل، ولم تدرج ضمن مقررات الفقه، مع أن الخطة الدراسية في قسم الفقه تشتمل على مقررين في فقه المعاملات: فقه المعاملات (١)، فقه المعاملات (٢)[١].

(١) ينظر: http://www.yu.edu.jo/index.php

المطلب الخامس
الجامعة الأمريكية المفتوحة

وهي جامعة إسلامية في أمريكا، تتم الدراسة فيها عن بعد، وتقدم برامج بكالوريوس وماجستير ودكتوراه.

والذي يعنينا من برامج الجامعة اثنان:

الأول: بكالوريوس الدراسات الإسلامية.

والثاني: ماجستير في الشريعة.

أولاً- برنامج بكالوريوس الدراسات الإسلامية:

في هذا البرنامج أفرد مقرر مستقل باسم (فقه النوازل) بمعدل ساعتين في الأسبوع، بخلاف مقررات الفقه الأخرى، مثل فقه الأسرة وفقه العقود المالية.

ويشتمل مقرر فقه النوازل على جانبين:

الأول: مقدمات تأصيلية في التعريف بالنوازل، وبيان الحوادث المستجدة، وبيان الغاية من دراستها، والتدريب على مناهج أهل العلم في النظر في النوازل وبيان فقهها.

والثاني: دراسة نماذج تطبيقية متنوعة من النوازل والقضايا المستجدة، ومعرفة أحكامها.

وبالإضافة إلى النوازل التي تدرس في هذا المقرر فهناك مجموعة من النوازل ذات الصلة المباشرة بالأبواب الفقهية تم تضمينها في مقررات: فقه العقود المالية، وفقه الأسرة، وفقه الجنايات.

ثانياً- برنامج الماجستير في الشريعة:

وفي هذا البرنامج أفرد أيضاً مقرر مستقل في فقه النوازل بمعدل ساعتين في الأسبوع، ويشتمل على دراسة جملة من القضايا الفقهية المعاصرة:

- ففي فقه الأسرة: الإجهاض وإسقاط الجنين المشوه- تحديد النسل وتقييد الطلاق – التحاكم إلى القضاء الغربي في قضايا الأسرة.
- وفي فقه المعاملات: حقوق التأليف – بطاقات الائتمان – التجنس بجنسية دولة غير إسلامية – أجهزة الإنعاش وعلاقتها بالوفاة – المشاركة السياسية في الانتخابات الغربية – التأمين الإجباري والاختياري.

وبالإضافة إلى ذلك فهناك مقررات أخرى تتطرق لبعض القضايا المعاصرة، ومنها:

النظام الاقتصادي في الإسلام (ساعتين أسبوعياً)، والنظام المالي في الإسلام (ساعتين أسبوعياً)، والنظام القضائي في الإسلام (ساعتين أسبوعياً)، والنظريات العامة للمعاملات (ثلاث ساعات أسبوعياً).، وهذه المقررات تدرس فيها الموضوعات الفقهية على شكل نظريات مع المقارنة بالقوانين المعاصرة.

وفي نظر الباحث أن الطريقة المعمول بها في الجامعة الأمريكية المفتوحة متميزة عن غيرها من عدة جوانب:

١- أنها دمجت ما بين الاتجاهين السابقين في تدريس فقه النوازل، ففي دراسة الطالب لأبواب الفقه كفقه الأسرة وفقه المعاملات المالية وفقه الجنايات يطعم المقرر ببعض التطبيقات المعاصرة ذات الصلة المباشرة بالباب محل الدراسة، ومع ذلك أفردت مقررات مستقلة في القضايا الفقهية المعاصرة التي تحتاج إلى تفصيل ومزيد تعمق.

٢- أنها ضمنت الخطة الدراسية مقرراً في التأصيل لفقه النوازل الذي يعد من

المتطلبات لدراسة النوازل المعاصرة.

٣- النوازل في مرحلة البكالوريوس تختلف عن تلك التي في مرحلة الماجستير، وبالتالي لا يشعر الطالب بالتكرار في دراسته لتلك الموضوعات.

٤- ركزت المناهج في مرحلة الماجستير على الأنظمة والنظريات حتى يتمكن الدارس من مقارنة الفقه الإسلامي بغيره من النظم الوضعية.

هذا ما تيسر الوقوف عليه من تجارب بعض الجامعات.

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً.

الخاتمة

وتشتمل على أبرز النتائج والتوصيات:

١- تدريس فقه القضايا المعاصرة مهم للغاية في المرحلة الجامعية سواء في التخصصات الشرعية أم غير الشرعية.

٢- يحسن في تدريس فقه القضايا المعاصرة في التخصصات غير الشرعية مراعاة ما يلي:

أ- أن يقتصر على الموضوعات التي تهم المتخصصين في هذا المجال دون غيرها، فيدرس في كليات الطب النوازل الطبية فقط، وفي الاقتصاد النوازل المالية، وهكذا.

ب- تجنب إيراد الخلافات في طرح هذه المسائل، وأن يحرص المحاضر على تبني الآراء المتوافقة مع القرارات المجمعية قدر الإمكان.

ج- ربط الطلاب بالمصادر والمراجع التي يمكن لهم الرجوع إليها عند البحث عن حكم نازلة، ومن المستحسن هنا إرشادهم إلى بعض المواقع العلمية على الشبكة العنكبوتية (الانترنت) التي تعنى بالقضايا الفقهية المعاصرة.

٣- يتأكد تضمين الخطة الدراسية مقرراً تأصيلياً في فقه النوازل قبل دراسة الطالب شيئاً منها، بحيث يحوي المقرر:

أ- مفهوم النوازل المعاصرة.

ب- أنواع النوازل المعاصرة.

ج- شروط من يتصدى لبيان أحكام النوازل.

د- مناهج أهل العلم في استنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بالنوازل.

هـ- ضوابط استنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بالنوازل.

و- دراسة بعض المراجع العلمية التي تعنى بفقه النوازل تأصيلاً وتخريجا.

٤- من خلال الوقوف على الخطط الدراسية لعدد من الجامعات خارج المملكة فثمة اتجاهان في تدريس القضايا الفقهية المعاصرة:

أ- الاتجاه الأول: دراسة النوازل ضمن أبواب الفقه (كلية الشريعة بجامعة الشارقة – بكالوريوس الدراسات الإسلامية بالجامعة الأمريكية المفتوحة) أنموذجان لهذا الاتجاه. ومن إيجابيات هذا الاتجاه:

- ربط النازلة بأصلها الفقهي.
- حسن تصور المسائل للدارس.

ومن سلبياته:

- مزاحمة المسائل الفقهية للنوازل
- ضيق الوقت عن دراستها مما قد يؤدي إلى إهمالها من قبل المحاضر.

ب- الاتجاه الثاني: إفراد القضايا الفقهية المعاصرة بمقررات مستقلة (كلية الشريعة بجامعة الكويت، كلية الشريعة بجامعة قطر، كلية الشريعة بجامعة اليرموك) نماذج لهذا الاتجاه. ومن إيجابياته:

- ربط النوازل بعضها ببعض لوجود قدر مشترك بينها في الاستنباط
- إعطاء النوازل قدرها الكافي من الدراسة.
- التأكد من أن المحاضر لن يتجاوز أو يهمل دراستها.

ومن سلبياته:

- عدم ربط دراسة النازلة بدراسة الأصل الذي تبنى عليه.
- قد يضطر الأستاذ إلى إعادة الحديث عن أصل المسألة التي تخرج عليها

النازلة.

٥- الذي يترجح للباحث أن الأفضل هو التوفيق بين الاتجاهين السابقين، على النحو الآتي:

أ- وضع مقرر تأصيلي في فقه النوازل مع تطبيقات متنوعة: مالية وأسرية وطبية وقضائية.

ب- النوازل ذات الصلة المباشرة بالأبواب الفقهية، وليس فيها تعقيد في التصور تدرج ضمن مقررات الفقه ولا تفرد بمقررات مستقلة، فمن غير المناسب مثلاً أن يدرس الطالب فقه الصيام ولا يدرس المفطرات المعاصرة، أو يدرس فقه النكاح ولا تقترن دراسته بدراسة النكاح العرفي ونحو ذلك.

ج- والنوازل المتعمقة نسبياً (على سبيل المثال: عقود التحوط، المشتقات المالية، زكاة الشركات) من المناسب أن تفرد بمقررات مستقلة أو تجعل في برنامج الماجستير.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تجارب في تدريس مقرر
القضايا الفقهية المعاصرة

إعداد

د. عبد الحق حميش❖

❖ رئيس قسم الفقه وأصوله بكلية الشريعة بالشارقة

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله الله للناس كافة بشيراً ونذيراً، وداعياً إليه بإذنه وسراجاً منيراً، بلّغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وبيَّن لها الحلال والحرام، القائل – عليه الصلاة والسلام –: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»[1].

أما بعد:

فإن واقع المسلمين اليوم تواجهه تحديات كبيرة ومعضلات متعددة، والنوازل الحادثة في المجتمع أكثر من أن تحصى بحيث تحتاج إلى نظر مجتهد حاذق، واجتهاد فقيه متبصر بالواقع المعاش، وهذا لا يتأتى بالبحث في المدونات الفقهية القديمة فقط، من دون استعمال النظر الاجتهادي المتبصر في أحوال وظروف الواقع المعاصر، بل يتطلب الأمر من الفقيه أن يكون عالماً بأدوات الاجتهاد، متعمقاً في دراسة الظواهر والمستجدات التي تطرأ في مجتمعه، فيكون قادراً على النظر فيها بما يتوافق وقواعد الشريعة الإسلامية .

ولأن الظواهر معقدة، والنوازل عديدة ومتشابكة، فإنه يجدر بنا التعمق في النظر واستثارة تفكيرنا لإيجاد حلول لهذه المعضلات، فإن الأمر يتطلب تدريباً

(١) متفق عليه: البخاري في كتاب العلم باب قول النبي ﷺ: رب مبلغ أوعى من سامع (٧١) ٣٩/١، ومسلم في كتاب الزكاة باب النهي عن المسألة (١٠٣٧) (٧١٨/٢) من حديث معاوية ﷺ.

ومدارسة تبدأ من مدارسنا وتنتهي في واقعنا، فالطالب المسلم يجب أن يتدرب على ملكة التفكير المتأمل والناقد، ومن ثمة التفكير الإبداعي لإيجاد حلول لمشكلات مجتمعه وفق مقتضى الشرع .

وهذا الأمر يحتاج منا إلى إعادة النظر في المناهج الدراسية عموماً، ومناهج الدراسات الإسلامية خصوصاً، بغرض ربطها بالغاية التي وجدت لأجلها أمة الإسلام في أن تكون شاهدة على الأمم والناس أجمعين؛ فإن هذه المناهج أصبحت مفرغة من أهدافها وغاياتها العليا المتمثلة في الاستجابة لحاجة الأمة، وعلاج مشكلاتها، وتطبيق مبادئها، وهنا وجب الحديث عن أهداف تدريس العلوم الإسلامية، هل هي بغرض معرفة شروط المفسر والمجتهد، أو بغرض معرفة آليات الاجتهاد والقياس، أو بغرض معرفة شروط الوضوء وصفة بطاقة الائتمان الجائزة...إلخ؟

وإن المتأمل في واقع الدراسات الإسلامية ومناهجها الدراسية اليوم، ووسائلها التعليمية، ومساقاتها، وموادها المفصلة، يلحظ النزعة التقليدية في انتقاء المواضيع، والطرح والإلقاء والتدريس والتلقي، فينتج عن ذلك اتجاه الطلاب إلى تلقي الدرس بطريقة مملة لا توحي في نفس الطالب إلا بالحفظ في الصدور ثم الحفظ في السطور عند التقويم والامتحان، وبذلك تغيب النزعة الإبداعية والتفكير الناقد الذي يعين على الاستنباط والتحليل والنظر في مستجدات الأمور ونوازلها، ويغيب عن ذهن الطالب المسلم مبادئ الدرس المرتبطة بالغاية الوجودية للإنسان، في تحقيق العبودية لله تبارك وتعالى .

ولذا فإن هذه الورقة البحثية تحاول النظر في المنهج الدراسي لمقرر القضايا الفقهية المعاصرة، وتقديم تصور خاص لما يمكن أن يكون الوسيلة الأكثر نفعاً في تدريس وبيان أهم مفردات المقرر مع الإشارة إلى أهم المراجع والقضايا المعاصرة التي يمكن دراستها في هذا المساق.

مع وجوب الإشارة إلى أن هذا البحث لا يتناول طريقة الاجتهاد في بحث القضايا المعاصرة وإنما هو يتناول تدريس القضايا الفقهية المعاصرة، أهميتها، مفرداتها وأنواعها.

خطة البحث:

قسمت بحثي إلى المطالب الرئيسية التالية:

المطلب الأول: الأهداف العلمية والعملية في تدريس هذا المقرر

المطلب الثاني: أهمية تدريس فقه القضايا المعاصرة.

المطلب الثالث: طرق تدريس وتقويم المقرر.

المطلب الرابع: مراجع مقرر فقه القضايا المعاصرة

المطلب الخامس: مفرداتُ المقرَّرِ

المطلب السادس: أنواع القضايا المعاصرة وأمثلتها

الخاتمة: في آفاق الدراسة.

المطلب الأول
الأهداف العلمية والعملية في تدريس هذا المقرر

من الضروري أن يتم تحديد الأهداف التي يسعى هذا المقرر إلى تحقيقها، وإعلام الطلبة بها في أول لقاء بهم..

وإن مقرر القضايا الفقهية المعاصرة عموماً يهدف إلى تحقيق الآتي:

- الوقوفُ على حقيقةِ القضايا الفقهية المعاصرةِ ومعرفةُ خصائصِها.- إبرازُ أهميَّةِ الفقهِ في تكييفِ المستجدَّاتِ.
- معرفةُ التّكييفِ الفقهيِّ لكلٍّ منها، وبيانُ حكمِها وضوابطِها.
- تدريبُ الطالبُ على كيفيَّةِ استنباطِ الأحكامِ الشرعيَّةِ في النوازل والقضايا المعاصرة، وتعليمه فقه الموازنة والترجيح، وتنمية ملكة الاستنباط عنده، وذلك بالاطلاع على آراء وأقوال أهل العلم في كثير من النوازل وكيفية تعاملهم مع هذه النوازل...
- صقلُ ملكةِ التَّطبيقِ لدى الطلابِ، بما يُهيّئهم لتنزيلِ الأحكامِ الكليَّةِ، على الوقائعِ المستجدة.
- تبصير دارس هذا العلم بطرائق البحث التي نهجها أهل العلم في زمن رقي العلم الشرعي [1].
- تزويدُ الطلبة بجملةٍ من المسائِلِ التي يكثُرُ وقوعُها في هذا العصر، وتبصيرُهم

(١) الأشقر، عمر سليمان، المدخل إلى الشريعة الإسلامية، ص ١٢، دار النفائس، عمان الأردن ط١، ٢٠٠٥م

بأحكامِها.

- مزيد من الإدراك لعظمة هذا الدين الذي جاء لتحقيق مصالح الناس ودرء المفاسد عنهم، وإبرازُ صلاحيَّتِهِ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ.
- معرفة الخطوات التي يتبعها المجتهد للنظر في القضايا المعاصرة.
- إكسابه الملكة الفقهية كيما يكون رائداً من رواد الشريعة وداعية من دعاتها: يستعمله الله في تحقيق خلودها وإثبات أهليتها وعموم صلاحيتها.
- وتزكية لهذا العلم بنشره وتعليمه لدى من يجهله.
- ربطُ الطَّالِبِ بمزيدٍ من المصادِرِ والمراجِعِ الفقهيَّةِ؛ لزيادةِ إثرائِهِ المعرفيِّ، وتوسعةِ مدارِكِهِ الفقهيَّةِ في أحكامِ القضايا المعاصرة،

المطلب الثاني
أهمية تدريس فقه القضايا المعاصرة

لا شك أن العناية بفقه القضايا المعاصرة وتدريسه ضروري جداً لأسباب كثيرة وهي:

- كثير من طلبة علم الفقه يهتمون بدراسة المتون وهي مع ما فيها من فوائد جليلة إلا أن طالب العلم قد لا يكون عنده علم كثير في النوازل والأمور الحادثة وذلك على الرغم من كثرة سؤال العامة عنها وذلك لأنها أمور معاصرة يحتاجها الجميع.
- يشعر طالب العلم مع دراسة فقه النوازل كأن هناك سلسلة ممتدة من عهد الصحابة تشمل كل أمور الحياة التي تستجد في كل عصر من العصور يتم وصلها بدراسة هذا الجانب الحيوي من الفقه. ويؤدي هذا إلى شعور الطالب بأنه يطبق ما يدرسه على الواقع المحيط به.
- في ذلك شعور باستمرار العلماء في أداء رسالتهم، فكما قدَّم السابقون في نوازلهم الأحكام الفقهية فيجب على المعاصرين تقديم الأحكام الفقهية التي يحتاجها الناس، وفي هذا استمرار لنهر العطاء الذي يقدمه العلماء للبشرية.
- في الاهتمام بهذا الأمر بيان لما في الشريعة من اهتمام بمصالح الناس واحتياجاتهم، فالشريعة لم تترك أمرا إلا بينته للناس حتى قضاء الحاجة والأكل والنوم وغيرها من أمور الدين والدنيا ومن ذلك النوازل المعاصرة.
- كثرة النوازل في عصرنا – والذي يستحق فعلا تسميته بعصر النوازل – لما فيه من تغير سريع، وذلك بسبب التقدم الصناعي التقني الهائل.

- صلاحية الفقه الإسلامي لحل مشكلات العصر، ودور التدريس في إبراز تفاعل الفقه الإسلامي مع الواقع، وإبراز التشخيص الدقيق لمشكلات الواقع المعاصر، مع بيان الحلول المناسبة لتلك مشكلات، وفي تقوية الإيمان بصلاحية الفقه الإسلامي، وتفعيل هذا الإيمان في شتى مناحي الحياة.
- من أجل إعادة النظر في مفهوم الفقه من جديد والخروج به عن المعنى الاصطلاحي أو المدلول الاصطلاحي والعود به إلى مفهومه الشامل وإلى مدلوله الحضاري الذي يشمل الأبعاد الحضارية بكل فضاءاتها فيكون هناك مناهج استنباط، ويكون هناك لكل معضلة تواجه الإنسان على وجه الأرض.
- إيقاظ العقل مناط التكليف والنظر، واسترداد عقلية الاجتهاد والتحقق بفقه الوحي وضوابطه وإدراك مكانته وموقعه من العقل بدقة [1].

(١) حسنه، عمر عبيد، مقدمة كتاب تكوين الملكة الفقهية، ص ١٤، و٢٥، كتاب الأمة العدد ٧٢ قطر ١٤٢٠ هـ.

المطلب الثالث
طرق تدريس وتقويم المقرر

إن المطَّلع على المناهج الدراسية للعلوم الإسلامية خصوصاً، والتعليم عموماً، يجد أن الأسلوب الغالب في التدريس هو الأسلوب نفسه، يتكرر لعقود من الزمن، ويتكرر في كل جامعة وكل معهد للدراسات الإسلامية، وفي معظم البلاد الإسلامية، وغيرها من بلاد العالم التي تحتوي على هذا النوع من الدراسات. فإن "التعليم عندنا يتمحور حول التلقين والحفظ وشحذ الذاكرة بعيداً عن التفكر والمقارنة والتمييز وتنمية الفكر" [1].

وإننا نلحظ أن الأسلوب الغالب في تلقي الطلبة للمعلومات هو أسلوب التلقين والتحفيظ؛ باستعمال نسبي لتخطيط الشجرة عند الشرح، وهذا العيب الأول في طرق التدريس القديمة؛ إذ إن أسلوب تكديس المعلومات في ذهن الطالب هو الغالب والمتفشي بين صفوف المدرسين بما فيهم أساتذة الجامعات، فلا يستعمل الطالب إلا عملية التخزين والتكديس المعلوماتي، ولا يجد وقتاً لتشغيل ذهنه حول استيعاب المادة بطريقة منطقية رياضية، وفي النهاية وبعد انتهاء الفصل الدراسي ينسى الطالب تماماً ما تلقنه؛ "ذلك أنه من المؤلم والمحزن حقا أن الدراسات الفقهية والشرعية بشكل عام تعاني، لأنها تخرج حفظة وحملة فقه في الأعم الغالب، ولا تخرج فقهاء... تخرج نقلة يمارسون عملية الشحن والتفريغ

(١) حماد، د. حمزة عبد الكريم، تدريس الفقه الإسلامي وأصوله في الجامعات وفقاً لاستراتيجيات تربوية حديثة.

والتلقين، ولا تخرج مفكرين ومجتهدين يربون العقل وينمون التفكير" [1].

إن هذه النتيجة التي وصلنا إليها من أن هذه الطريقة تعد عيباً، ذلك أن طلبة القرن الواحد والعشرين لم يعد يهمهم الدرس بقدر ما يهمهم ما وراء أسوار المدرسة أو الجامعة، فإن العيب ليس في الطريقة ذاتها وإنما العيب في كيفية استعمالها، وتوقيتها، ومِن الملقن والمخاطب، فإن كانت طريقة التلقين والتحفيظ سابقاً هي الطريقة المثلى لاستيعاب الطلاب ومرتادي المساجد للعلم الشرعي، حيث لم تكن الكتب والدفاتر متوفرة إلا بصورة قليلة، فإنها في العصر الحديث وفي ظل توفر الكتاب الدراسي المقرر ووسائل التدريس المعاصرة، فإن الاعتماد عليها بصورة كلية يعدُّ هدراً للوقت .

والذي نأمله الآن أن تتغير منهجية التدريس في مدارس القرن الواحد والعشرين من نمط يقوم على الحفظ والاستظهار إلى نمط مغاير يتأسس على الفهم والتفسير والمقارنة والنقد والبحث والتنقيب؛ من خلال " تشجيع الطلبة على المشاركة في أهداف الدرس والنشاط، وبعبارةٍ أخرى تشجيعهم على تبني أهداف الدرس والأنشطة العلمية البحثية" [2].

ويستتبع هذه الطريقة أن المدرسين يسردون المادة العلمية بطريقة جافة غير حيوية، مفرغة من مقاصدها، التي تعتمد على الأساس الإيماني الذي يشحذ الهمة،

(١) الزعبي، إبراهيم. مشكلات طلبة كليات الشريعة في الجامعات الأردنية الرسمية، وعلاجها من منظور إسلامي، (رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، ٢٠٠٢)، ص٥١، ص٧٨-٧٩.

- حسنة، عمر عبيد من مقدمة كتاب تكوين الملكة الفقهية للدكتور محمد عثمان شبير، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٩٩، ص٣٩
- زوزو، فريدة. التفكير الإبداعي في المناهج الدراسية لمقررات الفقه وأصوله. مجلة إسلامية المعرفة، عدد ٤١ (صيف ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م)، ص١٤٣

(٢) مسلم، الجديد في أساليب التعليم، ص ١٤٢.

ويقوي عزيمة الطالب للبحث وتلقي العلم؛ " لافتقارنا إلى الحافز العلمي في حقيقة أن ما يدرس في معاهدنا هو نوع من المعرفة غير المتسقة مع إيماننا، وحضارتنا، وأسلوب حياتنا" [1]، فالبعد الإيماني لكل درس على حدة، له دلالته القوية على ارتباطه بحاجات الأمة الإسلامية، ناهيك عن تحبيب العلم في نفوس الطلاب، لأجل أن يتكونوا عقليا وعمليا، فيستطيعون الخروج إلى معترك الحياة أفرادا فعالين منتجين .

إن التعليم في البلاد الإسلامية ليس مجرد مناهج دراسية فصلية أو سنوية، يدخل فيها الطالب الامتحان لأجل اجتياز الامتحان، بل لها علاقة وثيقة بنهضة الأمة الإسلامية، من حيث إنها تنظر في احتياجات المسلم ليتفوق حضاريا بدينه وعلمه .

فنحن لا ندرس الفقه المعاصر مثلاً لأجل البحث عن حلول لتحديات ومشاكل دخلت إلى عقر دارنا، بل ندرسه لأجل أن يعرف الطالب الطرق الصحيحة لاستنباط الأحكام الشرعية من مظانها ومداركها للوقائع والنوازل، فأكثر المستجدات ليس فيها نص صريح في الدلالة على حكمها، بل يحتاج في ذلك إلى اتباع طرق مميزة ومنسقة لإدراك الحكم الشرعي، حتى وإن لم يكن فيها نص واضح أو محكم .

فبعد أن يلحظ الطالب أن مدرّسه توصل إلى إيجاد الحكم الشرعي للنازلة، بطرق سهلة وسلسة، باستخدامه مثلاً قواعد الشريعة العامة المتمثلة في المقاصد الشرعية، فهذا يعد بدوره تدريبا للطالب على استخدام مقاصد الشريعة في استخراج أحكام لوقائع لا نص فيها، وهنا سيجد الطالب أنه في قرارة نفسه يزداد

(١) محمد معين صديقي، الأسس الإسلامية للعلم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص ٥٨.

يقيناً بأن شريعة الله هي الشريعة الخالدة، وأنها جاءت ميسرة غير معسرة، وأن الأمة الإسلامية تستطيع بحق أن تكون الأمة المستخلفة في الأرض، والشاهدة على الأمم .

ولكن إذا كان المدرس مجرد ملقّن، لا يستعمل التحليل المنطقي العقلي في درسه، وهنا يكمن العيب الثاني؛ فإن الطالب لن يتفاعل مع المادة التي يتلقاها إلا تثاؤبا أو نقرا ورسما على أوراق بيضاء!! أو بالنظر في ساعته يرجو منها أن تسارع خطاها لتنتهي المحاضرة! لأنه لا يجد المؤثر والمحفز على التقاط المعلومة بطريق منطقي ومؤثر، يستفزه على الانتباه لمدرِّسه، فلو استعملنا معه أسلوب الإفهام والإقناع بدل التلقي لوجد محفزات التعلم تقوده نحو الإبداع بمبادرته للسؤال والمناقشة .

وعند الامتحان وتقويم الطالب تسترد بضاعة الأستاذ، فيسترجع الطالب كل ما تلقاه بالحرف، بغير زيادة أو نقص. فلا يحلل ولا يناقش، ولا ينقد ولا يختار، وسبب ذلك أن سؤال الامتحان نفسه يستدعي جوابا محفوظا! وهذا ثالث العيوب وأهمها.

لماذا؟ لأن المقصود من التقويم" أن يهدف إلى معرفة مدى بلوغ الطلاب للأهداف المرغوبة...ومعرفة المدى الذي استطاع الطلاب به بلوغ أهداف التدريس "[1].

إذ المفروض أن الطالب يوم الامتحان يبرز قدراته الإبداعية في استيعاب المادة والتفاعل معها تطبيقا وتحليلا ثم تقويما، لو كان سؤال الأستاذ قد استنفره للإبداع، وحفّز عقله وقدراته الاستيعابية نحو النقد البناء شرحاً وتحليلاً، حتى يأتي الطالب وقد استوعب أهداف تعلمه. إننا نريد منه أن يتفاعل مع درسه بالقدر الذي فهم

(١) يعقوب حسين نشوان، اتجاهات معاصرة في مناهج وطرق تدريس العلوم، ط٢، عمان: دار الفرقان، ١٩٩٤م، ص١٤١.

منه حاجتنا إليه كأمة مسلمة تعمل لأجل نهضتها .وهنا يتوجب الحديث عن المنهج الجديد الذي يزيل آفات العيوب الثلاثة السابقة الذكر .

نحو منهج جديد للتدريس الفعّال :

بعد استعراضنا بشكل مختصر للمنهج القديم السائد في كثير أو أغلب الجامعات والكليات الإسلامية، نحاول الكشف – في الفقرات التالية – عن المنهج الجديد الذي نزيل به عيوب الطريقة القديمة، بغرض الوصول إلى تنمية المواهب الإبداعية في طلبة الدراسات الشرعية وكذلك مدرسّيها المُطالَبين أمام مجتمعهم بمواجهة تحديات عصر العولمة، بتطويرهم المناهج الدراسية بما يتوافق ونهضة الأمة الإسلامية.

"والظاهر أن دراسة العلوم الإسلامية في مدارسنا والطريقة التي تدرس بها غير مناسبة تماماً لهذا الغرض، ومن واجبنا إذن أن نمعن النظر في هذه المسألة بعمق"[1].

فنهضة الأمة الإسلامية هي الغاية القصوى من وراء عملية المطالبة بتغير المناهج لا لأجل الإصلاح السياسي أو إملاءً ممن لا ترضيهم معايشة الطالب لواقعه وهو في الدرس !

فليس ذاك المقصود، ولكن لأن "المتغيرات الدولية التي تمر بها المجتمعات البشرية منذ العقد الأخير من القرن العشرين، والتي تجلت في أوضح صورها مع بداية القرن الواحد والعشرين، تفرض علينا تغيير الكثير من الاتجاهات التربوية والممارسات التعليمية التي لا تتلاءم مع متطلبات العصر الحديث ومتغيراته، حيث ظل التعليم في بلادنا ردحاً طويلاً من الزمن يعاني من الانفصال، بدرجة أو بأخرى، عن احتياجات المجتمع ومتطلباته" [2] .

(١) صديقي، الأسس الإسلامية للعلم، ص٥٧.

(٢) محمد إسماعيل محمد اللباني، التفكير الناقد ودوره في التعلم الفعال، ص٣.

فالمقصود إذن أن ننمي من خلال المناهج الدراسية التفكير الإبداعي لدى الطلاب، بغرض تحقيق نهضة الأمة الإسلامية، والنظر في احتياجاتها، ثم تحقيق أهداف عملية التدريس والتربية في إيجاد الطالب المسلم ذي الطاقات الإبداعية، القادر على العمل المستمر والمثابرة الدائمة .

وتكمن أهمية التفكير الإبداعي في:

- بناء العقلية المتعلمة الناضجة القادرة على التحليل والمناقشة والتقويم لكل الأفكار التي تمر بالمتعلم.
- المرونة في التفكير، واستيعاب متغيرات العصر .
- والعمل على ربط التعليم بخطط التنمية في المجتمع .
- ويتيح بناء الطالب المتعلم والفرد الواعي بمتطلبات مجتمعه وأمته .

وأما التفكير الإبداعي في العلوم الشرعية فهو: قدرة طالب العلم على النظر في الأدلة، وتعرف أصول الاستنباط ووسائل الاجتهاد من خلال معرفة أسس الاجتهاد والإحاطة التامة بمقاصد الشريعة .

وبعبارة أخرى فإن التفكير الإبداعي الذي نأمله في أساتذتنا ابتداءً وطلبتنا تبعاً هو: القدرة على النظر في الأدلة الشرعية، واستيعاب أساسيات الشريعة استيعاباً يتيح استحضارها واستخدامها بطريقة منهجية عند الحاجة إليها، ومنها التعامل مع المستجدات والقضايا العصرية[1] .

(١) راجع بحث الدكتورة فريدة زوزو.

المطلب الرابع
المراجع العامة والكتاب المقرر في فقه القضايا المعاصرة

أولاً: إن كل كتاب فقه يعتبر خادماً لفقه القضايا المعاصرة، وبخاصة أمهات كتب المذاهب الفقهية الأربعة مثل: المغني لابن قدامة، والمجموع للنووي، والحاوي للماوردي، وحاشية ابن عابدين، ومواهب الجليل للحطاب وغيرها من المصنفات..

ثانياً: كتب الفتاوى فهي مكان ملائم لفقه النوازل، مثل :

أ - فتاوى النوازل: لأبي الليث السمرقندي المتوفى373 هـ

ب - عيون المسائل: لأبي الليث السمرقندي

ج - أنفع الوسائل إلى تحديد المسائل: لإبراهيم بن عليّ العرسوسي. ت/٧٨٥هـ

د - واقعات المفتين: لعبد القادر بن يوسف الشهير بـ"عبد القادر أفندي" ت/١٠٨٥هـ

هـ - الفتاوى الخيرية لنفع البريّة: لخير الدين الرملي بن أحمد بن عليّ. ت/١٠٨١هـ

ثالثاً: الكتب الأصولية وكتب القواعد الفقهية وكتب التخريجات: وذلك بناء على أن دارس النازلة لابد وأن يحتاج إلى التقعيد في مسائل النوازل .

رابعاً: المؤلفات الحديثة في فقه النوازل: وهي كثيرة جداً، منها :

أ -الرسائل الجامعية المعاصرة التي تصدر من الجامعات .

ب – ما يُنشرُ في المجلاّتِ المحكَّمةِ المتخصِّصةِ من بحوثٍ فقهيَّةٍ ذاتِ صلةٍ بفقهِ القضايا المعاصرة مجلات المجامع التالية:

- مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي وقد زادت أعداد المجلة عن خمسين مجلداً كلها في الموضوعات المعاصرة.
- مجلة البحوث الإسلامية التي تصدر عن الرئاسة العامة للإفتاء في السعودية.
- مجلة الأزهر: وفيها بحوث قيمة ومقالات وفتاوى تثري أحكام النوازل
- مجلة المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي.
- مجلة المجلس الأوربي للبحوث واللإقتاء.
- مجلة مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا.
- المجلات المحكمة التي تصدرها كليات الشريعة في العالم العربي والإسلامي

جـ - المؤلفات المفردة في مسائل وفقه النوازل: مثل:

- فقه النوازل للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
- بحوث في قضايا فقهية معاصرة للقاضي محمد تقي العثماني.
- في فقه الأقليات المسلمة للدكتور يوسف القرضاوي.
- قضايا فقهية معاصرة للدكتور محمد سعيد البوطي.
- قضايا الفقه والفكر المعاصر للدكتور وهبة الزحيلي.
- فتاوى فقهية معاصرة (القرارات والتوصيات الصادرة عن مجمع الفقه الإسلامي بالهند).
- قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد لنزيه حماد.
- بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة للدكتور محمد سليمان الأشقر.
- موسوعه القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامى للدكتور على السالوس.
- المعاملاتُ الماليَّةُ المعاصرةُ في الفقهِ الإسلاميِّ، لـ د. محمد عثمان شبّير.

ملاحظات حول الكتاب المقرر:

لابد وأن نختار المادة المناسبة لمستوى الطلبة، فهماً واستيعاباً، بحيث يُختار الكتاب الجامع لشرح المفردات والمصطلحات الأساسية، والمعتمد على المصادر والمراجع القيّمة، والممثل بأمثلة واقعية يفهمها طالب العلم، ناهيك عن اختيار الكتاب ذي الأسلوب الميسر.

مميزات المادة أن تكون منقحة متنوعة بين الجديد والقديم، ليدرك الطالب كيف تسير عملية الاجتهاد والإبداع في إنزال النصوص الشرعية منازلها في كل عصر وكل زمان. وفي هذا الصدد يقول وهبة الزحيلي: "وينبغي لدارسي العلوم الشرعية المتخصصة الجمع في التأليف بين الطريقة الحديثة في التأليف، باتباع المنهج العلمي في كل موضوع فقهي، ومراعاة الأسلوب السهل غير المعقد...كما ينبغي ربط الطالب الشرعي بالمصادر القديمة للتعرف على أساليبها وطرقها في معالجة الموضوع..."[1].

ويُراعى كذلك هنا الطلبة الموجه إليهم الدرس وهذا فن لا يتقنه إلا مدرس حاذق ماهر. والذي أميل إليه أن يُحضِّرَ المدرس مذكرة يومية لدرسه انتقاءً من كتب متعددة، قديمة وحديثة، تتوافق مع مستوى الطلاب، ومع طريقة المدرس نفسه في الدرس.

كما يراعى عند اختيار المادة العلمية في المحتوى أن تكون المادة العلمية:

- ترجمة صادقة للمقرر الدراسي بأهدافه وموضوعاته ومقرراته.
- متلائمة مع الخطة الدراسية المقررة.

(١) وهبة الزحيلي، الكتاب الفقهي الجامعي- الواقع والطموح-، بحث مقدم للمؤتمر الثاني لكلية الشريعة، جامعة الزرقا الأهلية، الأردن، ١٨-١٩ ربيع الثاني ١٤٢٠هـ/ ٣١/٧- ١/٨/ ١٩٩٩م ص٢٤٢.

- مناسبة لمستوى نضج الطلاب من ناحية الاهتمام والميول.

- مناسبة ومرتبطة بالبيئة التي يعيش فيها الطلاب.

- وظيفية بمعنى أن تكون مرتبطة بحياة الطلاب وحاجاتهم ومشكلاتهم مما تثير اهتماماتهم.

- معروضة داخل كل وحدة بحيث تكون متلائمة مع كل من طبيعة المادة وتسلسلها العلمي على أساس:-

- الخصائص النفسية للطلاب وحاجاتهم وميولهم واهتماماتهم.
- طبيعة العلم كمادة وطريقة للتفكير والبحث [1].

(١) أ. د. عادل أبو العز أحمد سلامة، عن تصور مستقبلي لمناهج العلوم، ص١٦، زوزو، د. فريدة، التفكير الإبداعي في المناهج الدراسية لمقررات الفقه وأصوله مجلة إسلامية المعرفةالعدد: ٤١.

المطلب الخامس
مفرداتُ المقرَّرِ

ويفضل أن يكون الكتاب المقرر تأليفه أو اعتماده على طلبة القضايا الفقهية المعاصرة على النحو الآتي:

١- أن يحتوي على المقدمة المنهجية التي تشتمل على مفهوم القضايا المعاصرة وأنواعها وأهميتها، وطريقة تناولها...

٢- الاقتصار فيه على أهم المسائل والقضايا المعاصرة وخاصة التي تشغل بال الناس ويكثر السؤال حولها، وأن تكون في أبواب الفقه المختلفة (قضايا في العبادات، وأخرى في المعاملات، وبعض القضايا الطبية، وغيرها...).

٣- الاختصار قليلاً في الأبحاث ما أمكن مع ملاحظة عدم الإخلال بالموضوع، وذلك لأن كل قضية تحتاج في الواقع إلى كتاب مستقل...

٤- الاهتمام بالتعريفات وبيان ماهية كل قضية وذلك لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

٥- عرض كل قضية بآرائها المختلفة مع ذكر الأدلة من القرآن والسنة أو أنواع التعليلات الأخرى، وتوثيق ذلك دائماً.

٦- الرجوع والاستعانة بفتاوى هيئات كبار العلماء، والمجامع ومراكز البحوث الفقهية.

٧- تقييد جميع المراجع التي استعنا بها في البحث لتكون ثبتاً مرجعياً للطلبة لعلهم يرجعون إليها لمن أراد التعمق أو الاستزادة والتفصيل...

أما مفردات المدخل إلى "القضايا الفقهية المعاصرة" فيجب أن تحتوي على ما يلي[1]:

المبحث الأول: صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان

المبحث الثاني: حقيقة " القضايا الفقهية المعاصرة "

المبحث الثالث: أهمية موضوع " القضايا الفقهية المعاصرة "

المبحث الرابع: الاجتهاد في القضايا المعاصرة

- المطلب الأول: شروط المتصدر للفتوى في القضايا المعاصرة.
- المطلب الثاني: اجتهاد الصحابة في النوازل.
- المطلب الثالث: طريقة الاجتهاد في الإسلام.
- المطلب الرابع: ضوابط الاجتهاد في القضايا المستجدة.
- المطلب الخامس: منهج دراسة القضايا المعاصرة.

المبحث الخامس: الاجتهاد الجماعي في القضايا المعاصرة

- المطلب الأول: تعريف الاجتهاد الجماعي.
- المطلب الثاني: أهمية الاجتهاد الجماعي في هذا العصر.
- المطلب الثالث: ظهور المجامع الفقهية.

المبحث السادس: مصادر " القضايا الفقهية المعاصرة "

- المطلب الأول: أهم الكتب التي تعرضت للقضايا الفقهية المعاصرة.
- المطلب الثاني: المجلات المتخصصة في الدراسات الإسلامية وبأبحاث الفقه والاجتهاد.
- المطلب الثالث: المواقع الإلكترونية المهتمة بالقضايا الفقهية المعاصرة.

(١) حميش، د. عبد الحق، قضايا فقهية معاصرة ص ١١-٧٩، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي / جامعة الشارقة.

المطلب السادس
أنواع القضايا المعاصرة وأمثلتها

سأذكر فيما يلي مجموعة كبيرة من القضايا والنوازل المعاصرة وأحيل في الهامش على المجامع أو فتاوى العلماء الذين بحثوا هذه القضايا للاستفادة منها[١]:

أولاً- قضايا في العبادات:

- الصلاة في الطائرة[٢].
- الصلاة في المركبات الفضائية.
- استئجار الكنائس للصلاة فيها (في بلاد الغرب)[٣].
- أوقات الصلاة والصيام في البلاد ذات خطوط العرض العالية الدرجات[٤].
- تحديد أوائل الشهور القمرية بالحساب[٥].

(١) تتنوع النوازل باعتبارات شتى: بالنظر إلى أبواب الفقه، وبالنظر إلى الرجل والمرأة، وبالنظر إلى الإفراد والتركيب... واخترت الترتيب المثبت أعلاه اجتهاداً مني ليس إلا.

(٢) فتاوى إسلامية: الشيخ ابن باز ٢٧١/١، فتاوى شرعية وبحوث: الشيخ حسنين هيكل ٢٢/١.

(٣) قرار رقم ٢٣ (٣/١١) مجمع الفقه الإسلامي.

(٤) قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء).

(٥) فتاوى معاصرة: الشيخ يوسف القرضاوي ٢٢١/١، الموسوعة الفقهية الكويتية مادة رؤية ٢٢/٢٢، فقه النوازل: بكر أبو زيد، الجزء الأول.

- راكب الطائرة متى يفطر؟[١]
- الحقنة هل تفطر؟[٢]
- زكاة الأسهم والسندات[٣]
- زكاة النقود الورقية.
- زكاة المستغلات.
- استثمار أموال الزكاة[٤].
- عمل مشاريع من أموال الزكاة.
- صرف الزكاة على الدعوة وعلى المراكز الإسلامية[٥].
- صرف الزكاة على بناء المساجد[٦].
- الإحرام من جدة للقادمين إليها.
- مشكلة لحوم الأضاحي في الحج[٧]. وحكم نقل لحوم الهدي والكفارات خارج الحرم.
- مشكلة الزحام في رمي الجمار.

(١) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (رمضان ١٤٢٠هـ).
(٢) فتوى للشيخ يوسف القرضاوي www.islamonline.net.
(٣) انظر قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في دورته الخامسة مكة المكرمة ١٤١٩هـ.
(٤) مجلس المجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في دورته الخامسة مكة المكرمة ١٤١٩هـ القرار السادس.
(٥) مجلة البحوث الإسلامية بالرياض (المجلد الأول، العدد الثاني)، أبحاث فقهية في قضايا الزكاة المعاصرة: لمجموعة من العلماء.
(٦) انظر المراجع السابقة.
(٧) قضايا فقهية معاصرة: محمد برهان الدين السنبهلي، ص١٠١ (دار القلم).

٢- قضايا في مجال الأسرة والمرأة:

- التّشخيصُ المبكِّرُ قبلَ الزَّواجِ
- الزواج المدني[١].
- النكاح بإضمار نية الفرقة[٢].
- نكاحُ السِّرِّ
- زواج المسيار[٣].
- الزواج من الكتابيات.
- التحريم بنقل الدم[٤].
- تنظيم النسل[٥].
- إجهاض الجنين الناتج عن اغتصاب[٦].
- المشاركة السياسية للمرأة[٧].

---

(١) فتوى للدكتور وهبة الزحيلي (www.zuhayli.com).

(٢) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء بالرياض، وفتوى للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله، وآخر فتوى نشرت للشيخ ابن باز رحمه الله بتاريخ ٥ صفر ١٤٢٠ هـ.

(٣) فتوى للشيخ يوسف القرضاوي (www.qaradawi.net)، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: أسامة الأشقر (دار النفائس).

(٤) المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة (رجب ١٤٠٩ هـ).

(٥) فتوى الشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية ١٢ ذو القعدة ١٣٥٥هـ، قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية برقم ٤٢ وتاريخ ١٣/٤/١٣٩٦هـ.

(٦) فتوى للشيخ يوسف القرضاوي (فتاوى معاصرة٢/٦٧٤).

(٧) قضايا فقهية معاصرة: د. محمد سعيد رمضان البوطي ١/١٦٥، فتاوى معاصرة: الشيخ يوسف القرضاوي ٢/٤٠٩.

- وسائل تنظيم النسل[1].
- إجراء عقود الزواج عبر الإنترنت.

٣- قضايا اقتصادية ومالية (قضايا البيوع):

- النَّوازِلِ الماليَّةِ المعاصرةِ الآتيةِ من حيث: تعريف كلٍّ منها، وبيان خصائصِها، وتكييفِها القانونيِّ
- الصّرفُ على أساسِ السِّعرِ الحاضرِ والصّرفُ على أساسِ السِّعرِ الآجِلِ
- سوقُ الأوراقِ الماليَّةِ "البورصة الكفالةُ المصرفيَّةُ وخطابُ الضَّمانِ المصرفيّ
- العمولةُ وأنواعُها
- الحوالةُ المصرفيَّةُ
- الودائعُ المصرفيَّةُ النَّقديَّةُ.
- الودائعُ المستنديَّةُ
- الصَّناديقُ الاستثماريَّةُ
- الورق النقدي[2].
- البيع بالتقسيط[3].

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي بجدة في دورته الخامسة المنعقدة بالكويت (١-٦ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ).

(٢) انظر قرار المجمع الفقهي في دورته الخامسة المنعقدة عام ١٤٠٢ هـ، ومجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورته مؤتمره الخامس بالكويت (١-٦ جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ الموافق ١٩٨٨/١٢/١٥م)، أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية ١/٢٧.

(٣) مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجدة (٧-١٢ذي القعدة ١٤١٢هـ الموافق ٩-١٤/٥/١٩٩٢م).

- عقود المناقصات.
- بيع الحقوق المجردة[١].
- بيع الخلو[٢].
- الترخيص التجاري[٣].
- التأمين[٤].
- تغير قيمة العملة[٥]. تغيُّرُ قيمةِ النُّقودِ وأثرُهُ في الحقوقِ والالتزاماتِ.
- الإيجار المنتهي بالتمليك[٦].
- إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة (الفاكس والإنترنت)[٧].
- الأسواق المالية – البورصة[٨].

(١) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، بحوث فقهية في قضايا فقهية معاصرة: محمد تقي العثماني، ص٧٧.

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الرابع، قرارات مجمع الفقه الإسلامي بجدة في دورة مؤتمره الرابع.

(٣) المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي: د.محمد عثمان شبير، ص ٥٥.

(٤) مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثانية بجدة (١٠-١٦ ربيع الثاني ١٤٠٦هـ الموافق ٢٢-٢٨/١٢/١٩٨٥م).

(٥) مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثالث بعمان الأردن (٨-١٣ صفر ١٤٠٧هـ الموافق ١١-١٦/١٠/١٩٨٦م).

(٦) مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت (١-٦ جمادى الأولى ١٤٠٩هـ الموافق ١٠- ١٥/١٢/١٩٨٨م).

(٧) مجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره السادس بجدة (١٧-٢٣ شعبان ١٤١٠هـ الموافق ١٤-٢٠/٣/١٩٩٠م).

(٨) مجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره السادس السابق.

- بطاقات الائتمان[1].
- عقد المزايدة[2].
- بيع الدم[3].
- البنوك الربوية والتعامل معها والعمل فيها[4].
- الفوائد المصرفية[5].
- الشرط الجزائي[6].

٤- قضايا طبية:

- قتل الرحمة (تيسير الموت للمريض الميؤوس منه)[7].
- إجهاض الجنين المشوه[8].
- أطفال الأنابيب[9].

(١) البطاقات البنكية: د.عبد الوهاب أبو سليمان (دار القلم، ومجمع الفقه الإسلامي بجدة).

(٢) مجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره الثامن ببروناي (١-٧ محرم ١٤١٤هـ الموافق ٢١-١٩٩٣/٦/٢٧م).

(٣) مجلة المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي العدد الأول ١٤٠٨ هـ، وقرار المجمع المنعقد برجب ١٤٠٩ هـ.

(٤) مجلة المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي العدد الأول ١٤٠٨ هـ.

(٥) قضايا فقهية معاصرة: محمد برهان السنبهلي (دار القلم)، ص٩.

(٦) أبحاث هيئة كبار العلماء ٩٩/١.

(٧) فتاوى معاصرة: الشيخ يوسف القرضاوي ٥٧٧/٢، الندوة السنوية بكلية طب جامعة عين شمس ندوة قتل الرحمة (عام ٢٠٠٠ م).

(٨) مجلس مجمع الفقهي الإسلامي رابطة العالم الإسلامي في دورته ١٢ (مكة المكرمة ١٥ رجب ١٤١٠هـ).

(٩) قرار المجمع الفقهي رقم ٣/٤/١٧، الفتاوى الشرعية في المسائل الطبية: د.عبد الله الجبرين ص٧، فقه النوازل: بكر أبو زيد، الجزء الأول.

- بنوك الحليب[1].
- أجهزة الإنعاش[2].
- زراعة الأعضاء التناسلية[3].
- استخدام الأجنة مصدراً لزراعة الأعضاء[4].
- مداواة الرجل المرأة[5].
- مسؤوليات الطبيب وأخلاقه وأدبه[6].
- مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)[7].
- الاستنساخ[8]. وهندسةُ الجيناتِ
- الرتق العذري[9].

(١) مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثانية جدة (١٠-١٦ ربيع الثاني ١٤٠٦ هـ الموافق ٢٢-٢٨ /١٢/ ١٩٨٥ م).

(٢) انظر بحث موت الدماغ بين الطب والإسلام: ندى محمد نعيم (دار الفكر المعاصر).

(٣) قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية ١٤٠١هـ، أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة: د.محمد نعيم ياسين.

(٤) المؤتمر السادس للمجمع الفقهي الإسلامي رابطة العالم الإسلامي ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠ م.

(٥) مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره الثامن (القرار ٨٥/١٢/د٨).

(٦) المؤتمر العالمي الأول للطب الإسلامي المنعقد بالكويت (٦-١٠ ربيع الأول ١٤٠١هـ الموافق ١٢-١٦/١/١٩٨١م).

(٧) مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره الثامن في بروناي (١-٧ محرم ١٤١٤هـ الموافق ٢١-١٩٩٣/٦/٢٧م).

(٨) القرار رقم: ٩٤ (١٠/٢) لمجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره العاشر بجدة (٢٣-٢٨ صفر ١٤١٨هـ الموافق ١٩٩٧/٦/٢٨م).

(٩) أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة: د.محمد نعيم ياسين (دار النفائس)، ص٢٢٧.

- زراعة خلايا المخ والجهاز العصبي[١].
- حكم تشريح جسم الإنسان[٢]، نقل الدم[٣].
- إزالة الشحوم الزائدة (سحب الدهون)[٤].
- العقاقير والأدوية المحتوية على محرم[٥].
- اختيار جنس الجنين[٦].
- الأحكام المتعلقة بالعلاج الطبي[٧].
- استئجار الرحم[٨]، موت الدماغ[٩].
- عمليات التجميل[١٠].

(١) مجمع الفقه الإسلامي بجدة (٦/٥/٥٦) ١٧- ٢ شعبان ١٤١٠هـ الموافق ١٠- ١٤/٣/١٩٩٠م.

(٢) أبحاث هيئة كبار العلماء ٢/٥، مجلس مجمع الفقهي الإسلامي رابطة العالم الإسلامي الدورة العاشرة مكة المكرمة (٢٤ صفر ١٤٠٨هـ الموافق ١٧/١٠/١٩٨٧م)، حكم تشريح الإنسان: د.عبد العزيز خليفة القصار (دار ابن حزم).

(٣) مجمع الفقهي الإسلامي رابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة رجب ١٤٠٩هـ.

(٤) فقه النوازل: الجامعة الأمريكية المفتوحة، ص١٦٠ – ١٧٦.

(٥) حكم التداوي بالمحرمات: د.عبد الفتاح إدريس، بحوث في قضايا فقهية معاصرة: محمد تقي العثماني، ص٣٤٠.

(٦) فتوى للشيخ يوسف القرضاوي (www.islamonline.net /fatwa).

(٧) مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجدة (٧- ١٢ ذي القعدة ١٤١٢هـ الموافق ٩- ١٤/٥/ ١٩٩٢م).

(٨) راجع فتوى صادرة عن مجمع البحوث بمصر (لا تحضرني معلومات صدورها).

(٩) موت الدماغ بين الطب والإسلام: ندى محمد نعيم الدقر (دار الفكر المعاصر).

(١٠) فتوى للشيخ ابن عثيمين رحمه الله (فتاوى إسلامية ٤/٤١٢)، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية: د. أسامة الدباغ.

- بنوكُ الحليبِ البشريِّ
- التلقيحُ الصّناعيّ
- منعُ الحملِ الجراحيِّ (التَّعقيم
- التَّدخُّلُ المبكِّرُ للإجهاضِ
- الموتُ الدّماغيُّ وآثارُهُ.
- جراحاتُ التَّجميلِ والتَّرقيع الجلديّ.
- زراعةُ الأعضاءِ
- استخدامُ الأجنَّةِ مصدراً للتَّجاربِ ولزراعةِ الأعضاءِ.
- أثرُ الأمراضِ المُعديةِ الحديثةِ في الخيارِ بين الزّوجين، وفي حقِّ المُعاشرةِ، وفي حضانةِ الولدِ
- التّحقُّقُ من وجودِ الحملِ بالوسائِلِ المخبريَّةِ وآثارُهُ

٥- قضايا أخرى:

- التجنس بالجنسية الأجنبية[١].
- الرياضات العنيفة (الملاكمة، المصارعة)[٢].
- المسرح والسينما[٣].

(١) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، العدد الرابع ص١٦٩، قضايا فقهية معاصرة: محمد سعيد رمضان البوطي ١/١٨١.

(٢) قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي رابطة العالم الإسلامي في دورته العاشرة مكة المكرمة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م.

(٣) حكم الإسلام في وسائل الإعلام: عبد الله ناصح علوان.

- خطف الطائرات[1].
- حوادث السير[2].
- العمل في المحلات التي تبيع الخمر والخنزير[3].
- الإرهاب والعنف والتطرف الديني
- أحكام البيئة في الإسلام
- أحكام اللحوم المستوردة المذبوحة في غير بلاد المسلمين.
- أحكام الإستفادة من الجيلاتين النباتي والحيواني.
- إنشاء الأحزاب والتحالفات بالدول غير المسلمة.
- المشاركة بالإنتخابات في بلاد غير المسلمين.
- حكم الإلتحاق بجيوش الدول الغير المسلمة.
- المشاركة في الأعمال العسكرية.
- المشاركة في الأعمال غير العسكرية (الإدراية والمساعدة).
- قضاء القاضي بالقرائن ووسائل الإثبات الحديثة.
- تولي القاضي غير المسلم التفريق بين الزوجين في بلاد الغرب.
- استعمال المياه النجسة بعد تطهيرها.
- الانتفاع بالأعيان النجسة في الفقه الإسلامي.

(١) فتوى للشيخ يوسف القرضاوي (www.islamonline.net).

(٢) مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثامن برونای ١-٧محرم ١٤١٤هـ الموافق ٢١-٢٧ يونيو ١٩٩٣م.

(٣) فتوى للشيخ عبد الباري الزمزمي عضو رابطة علماء المغرب على هذا الرابط: (www.islamonline.net).

- الروائح العطرية الكحولية.
- الاستفادة من أوراق المصحف التالفة.
- الأوراق المشتملة على ما فيه ذكر الله.
- وسائل تأخير الحيض أو تقديمه.
- الاعتداد بالهندسة الوراثية كقرينة قوية في البحوث الطبية.
- إثبات النسب بالبصمة الوراثية.

الخاتمة

في ختام هذه البحث أود أن أبيّن آفاق هذه الدراسة وهي كما يلي:

- إننا بحاجة إلى إعادة النظر في الأساليب التدريسية المطبقة في تدريس الفقه الإسلامي وأصوله.
- يُراعى عند تدريس العلوم الإسلامية عموماً أنها الموجّه لحياة المسلمين دنياً ودِيناً.
- وهذا لا يتأتى إلا من خلال تدريب الطلبة على سلوك الأساليب الإبداعية في التعامل مع المادة العلمية المدروسة والواقع المعاش.
- وهذا لا يمكن تحقيقه إلا من خلال إعداد برامج دراسية تتوافق واحتياجات الأمة الإسلامية في هذا العصر.
- إعادة تشكيل العقل المسلم حتى يكتسب الإرادة والقدرة على القيام بالأعمال النافعة، لأنه إذا كانت الإرادة جازمة والقدرة حاصلة وقع الفعل لا محالة، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
- تفعيل العلوم الشرعية في واقع المسلمين باعتبارها الموجه ابتداءً، وآلية التطور والنهضة بالمجتمع تبعا.
- وأخيرا تشجيع مثل هذه اللقاءات العلمية وتكرارها من أجل تطوير العملية التعليمية والنهوض بالأمة الإسلامية في شتى المجالات.

وصلِّ اللّٰهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

ملاحق

وتشمل:

- خطـة مسـاق قضايا فقهية معاصرة / جامعة الشارقة
- توصيف مساق دراسات فقهية معاصرة / الجامعة الإسلامية.غزة
- فقه النوازل/ قضايا فقهية معاصرة / الجامعة الأمريكية المفتوحة
- (Contemporary Law Issues (Qadaya Fiqhiya 1) قضايا فقهية معاصرة) / جامعة ماليزيا
- مساق القضايا الفقهية المعاصرة / جامعة الدمام

خطـة مسـاق قضايا فقهية معاصرة/ جامعة الشارقة

اسم المساق: قضايا فقهية معاصرة

رقم المساق: ١٠٣٤٢٣

عدد الساعات: ٣ ساعات معتمدة

المتطلب السابق: ٠١٠٣٢٢٢

وصف المساق:

مقدمة في الاجتهاد في العصر الحديث، ثم دراسة بعض القضايا المستجدة مثل: إثبات دخول شهر رمضان بالحساب الفلكي، الاعتماد المستندي، خطاب الضمان، الإجارة المنتهية بالتمليك، والمشاركة المنتهية بالتمليك، بطاقة الائتمان، التأمين الإسلامي، زواج المسيار، أطفال الأنابيب، زراعة الأعضاء، الاستنساخ، قتل الرحمة، بعض قضايا الأقليات، التقنين، البصمة الوراثية، القضاء بالقرائن ومنها تحليل dna، الجرائم الإلكترونية بالمقارنة مع قوانين الدول العربية والإسلامية.

موضوعات المساق (العناصر الأساسية):

- الاجتهاد في العصر الحديث.
- بطاقة الائتمان، التأمين الإسلامي.
- إثبات دخول شهر رمضان بالحساب الفلكي.
- زواج المسيار.
- الاعتماد المستندي، وخطاب الضمان.
- أطفال الأنابيب، زراعة الأعضاء، الاستنساخ، قتل الرحمة.
- الإجارة المنتهية بالتمليك، والمشاركة المنتهية بالتمليك.
- بعض قضايا الأقليات.
- التقنين، البصمة الوراثية.
- القضاء بالقرائن ومنها تحليل dna، الجرائم الإلكترونية

أهداف المساق ومخرجاته:		
أهداف	**المخرجات**	**أدوات القياس**
-القدرة على تحديد المفاهيم والمبادئ الأساسية بفقه القضايا المعاصرة.	-يقدر على تحديد وبيان أهم المصطلحات والمبادئ والمفاهيم الأساسية المتعلقة بفقه القضايا المعاصرة.	المساق التكاملي، امتحان الصفي، التقويم الصفي.
-التعرف الدقيق على الأحكام الشرعية في جملة مهمة من المسائل المستجدة. -إدراك عظمة هذا الدين الذي جاء لتحقيق مصالح الناس ودرء المفاسد عنهم.	-يعرف الخطوات التي يتبعها المجتهد للنظر في القضايا المعاصرة. -يدرك صلاحية الشريعة للتطبيق في كل زمان ومكان.	المساق التكاملي، الامتحان الصفي.
-تعليم الطالب أدلة ومصادر القضايا الفقهية المعاصرة، وفقه الموازنة والترجيح، وإكسابه الملكة الفقهية ليكون رائدا من رواد الشريعة وداعية من دعاتها.	-يرد على أسئلة السائلين في القضايا المعاصرة بثقة واقتدار. - يستحضر الأدلة والنصوص لأحكام القضايا المعاصرة.	التدريب الخارجي، استبانة الخريجين، استبانة جهات العمل.
-كتابة البحوث في القضايا المعاصرة. -تكوين القاعدة الأساسية التي من خلالها يواصل دراسته العليا.	-يكتب البحوث والتقارير في القضايا التي تهم مجتمعه. - لديه الأساس الذي يستطيع من خلاله مواصلة مسيرته التعليمية.	البحوث العلمية، تمارين عملية.
-التزام الطالب بالأخلاق العلمية، وانعكاس ما درسه على شخصيته - اعتزازه بقدرة الفقه الإسلامي على مواجهة المستجدات.	-شغفه العلمي، ومحبته لتخصصه وتميزه فيه. -ينشر هذا العلم ويتفاعل مع مجتمعه في قضاياه المعاصرة.	استبانة جهات العمل، استبانة الطلبة المتوقع تخرجهم، استبانة الخريجين.
الكتاب التدريسي للمساق:		

توصيف مساق دراسات فقهية معاصرة
الجامعة الإسلامية. غزة

٦٣٠٣ SHAR

الجامعة الإسلامية. غزة

كلية الشريعة والقانون:

اسم مدرس المساق أ.د. ماهر حامد الحولي

البريد الإلكتروني mholiy@iugaza.edu.ps

الساعات المكتبية يومياً من ١٠:٣٠. ١٢:٣٠

رقم المساق SHAR 6303

اسم المساق دراسات فقهية معاصرة

الفصل الدراسي الثاني

تاريخ الامتحان --

متطلبات سابقة لا يوجد

توصيف المساق:

يتناول المساق موضوعات خاصة في الفقه الإسلامي المعاصر التي تتعلق بالحياة العملية الخاصة بكل من يمارس نشاطاً إدارياً أو تجارياً أو ما يتعلق بالمقاولات والشركات والمعاملات المالية.

مفردات المساق:

١. مقدمة في الفقه الإسلامي.

٢. الإرهاب والعنف والتطرف الديني.

٣. مباحث في الديمقراطية.

٤. الأضرار الاقتصادية والاجتماعية للربا.

٥. البيع بالتقسيط.

٦. عقود المناقصات.

٧. أحكام البيئة في الإسلام.

٨. البصمة الوراثية.

٩. إجراء عقود الزواج عبر الإنترنت.

١٠. الزواج من الكتابيات.

١١. زواج المسيار.

١٢. زواج الفرندز.

١٣. المرابحة للآمر بالشراء.

١٤. أحكام رؤية هلال رمضان.

١٥. خصائص النظام الاقتصادي في الإسلام.

١٦. من معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية.

١٧. أسس العلاقات الدولية في الإسلام.

المراجع المقررة:

١. تاريخ الفقه الإسلامي. د. عمر سليمان الأشقر.

٢. مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية. د. يوسف القرضاوي.

٣. دراسة تاريخية للفقه وأصوله. د. مصطفى الخن.

٤. بحوث في الربا. الشيخ أبو زهرة.

٥. الربا وأنواعه. د. ماهر أحمد السوسي.

٦. البيع بالتقسيط. د. محمد عقله الإبراهيم.

٧. البيع بالتقسيط. د. ماهر السوسي.

٨. المعاملات المالية المعاصرة. د. محمد عثمان شبير.

٩. فقه المعاملات المالية المعاصرة. د. أحمد شويدح ود. ماهر السوسي.

١٠. قضايا طبية معاصرة. مجموعة من المؤلفين.

طرق تدريس المساق:

١. المحاضرة.

٢. الحوار والمناقشة.

٣. كتابة الأبحاث والتقارير.

٤. العرض على جهاز LCD

تقويم أداء الطلاب:

١. ٢٠٪ النشاط الصفي والحضور والتقارير.

٢. ٣٠٪ البحث.

٣. ٥٠٪ الامتحان النهائي.

أهداف المساق:

طرح العديد من القضايا الفقهية المعاصرة التي تتعلق بالواقع، ومناقشة كيفية التعامل معها على أرض الواقع.

المهارارات التي قد يكتسبها الطلاب:

١. زيادة الكم المعرفي عند الدارسين حوال القاضايا الفقهية المعاصرة.

٢. معرفة أحكام الكثير من التصرفات والسلوك الصادرة عن الدارسين من الناحية الشرعية.

٣. التعرف على مرونة الفقه الإسلام وإمكانية مسايرته للواقع المتجدد.

توزيع المفردات على الفصل الدراسي:

الأسبوع ٠١

مقدمة في الفقه الإسلامي تبين خصائصه ومصادره ثم مراحل تطور الفقه الإسلامي.

الأسبوع ٠٢

الإرهاب والعنف والتطرف الديني: المفهوم والنشأة والأسباب المختلفة.

الأسبوع ٠٣

مباحث في الديمقراطية: مفهومها، نشأتها، أسسها، عناصرها، موقف الإسلام منها.

الأسبوع ٠٤

الأضرار الاقتصادية والاجتماعية للربا، وما يترتب على ذلك من آثار على الفرد والمجتمع.

الأسبوع ٠٥

البيع بالتقسيط: ماهيته، وحكمه الشرعي، وما يترتب على ذلك من أحكام.

الأسبوع ٠٦

عقود المناقصات: تعريفها، وما يتعلق بها من أحكام شرعية.

الأسبوع ٠٧

أحكام البيئة في الإسلام: مفهوم البيئة، الأحكام الشرعية المتعلقة بحماية البيئة.

الأسبوع ٠٨

البصمة الوراثية: مفهومها، علاقتها بالنسب، أقوال العلماء في إمكانية إثبات النسب أو نفيه بالبصمة الوراثية.

الأسبوع ٠٩

إجراء عقود الزواج عبر الإنترنت: مفهوم الزواج والعقود، وحكم التعاقد عبر الإنترنت.

الأسبوع ١٠

الزواج من الكتابيات: التعريف بالكتابيات، حكم الإسلام في هذا الزواج والضوابط الموضوعة له.

الأسبوع ١١

زواج المسيار: تعريفه، حكمه، أسبابه، الآثار الاجتماعية المترتبة عليه.

الأسبوع ١٢

زواج الفرندز: تعريفه، حكمه، أسبابه، الآثار الاجتماعية المترتبة عليه.

الأسبوع ١٣

بيع المرابحة للأمر بالشراء: تعريفه، أقوال الفقهاء فيه.

الأبحاث المقترحة:

يختار الطالب بحثاً واحداً من الأبحاث التالية، ولا يشترط أن يختار بحثاً لم يقم غيره باختياره.

١ بطاقات الائتمان والأحكام المتعلقة بها.

٢. العربون.

٣. أحكام البورصات.

٤. الاعتمادات المستندية.

٥. عقود التوظيف.

٦. عقود الصيانة.

٧. عقود المقاولات.

٨. الحقوق الفكرية وبراءات الاختراع

٩. التسعير.

١٠. ضوابط الربح.

١١. الخلو.

١٢. تذبذب أسعار العملات وأثره على الحقوق والديون.

١٣. أحكام الكفالة.

١٤. أحكام الضمان.

الجامعة الأمريكية المفتوحة
(فقه النوازل) قضايا فقهية معاصرة

فقه النوازل/ قضايا فقهية معاصرة: 510 – AMS ساعتان

- **يدرس الطلاب الموضوعات الآتية:**

١- في مجال الأسرة: الإجهاض وإسقاط الجنين المشوه - تحديد النسل وتقييد الطلاق - التحاكم إلى القضاء الغربي في قضايا الأسرة.

٢- في مجال المعاملات: حقوق التأليف - بطاقات الائتمان - التجنس بجنسية دولة غير إسلامية - أجهزة الإنعاش وعلاقتها بالوفاة - المشاركة السياسية في الانتخابات الغربية - التأمين الإجباري والاختياري.

- **المراجع:**

فقه النوازل (كتاب الجامعة)

فقه النوازل د. بكر عبد الله أبو زيد، قضايا فقهية معاصرة د. محمد سعيد رمضان البوطي - قرارات المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي - قرارات المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي - بحوث وقضايا فقهية للشيخ جاد الحق على جاد الحق.

جامعة ماليزيا
(قضايا فقهية معاصرة)

(Contemporary Law Issues (Qadaya Fiqhiya 1)

Name of Paper: Contemporary Law Issues (Qadaya Fiqhiya 1) (قضايا فقهية معاصرة١)
رمز المادة IFIQ4094 **Code:**
متطلب: تخصص Major **Status:**
عدد الساعات المعتمدة4 **Credit Hours:**
الفصل الدراسي 1/4 **Semester and year to be taught:**
المتطلب السابق إن وجد:(Nil) لا يوجد **Prerequisite (if any):**
طريقة التدريس (Distance Learning (Electronic **Mode of Delivery:**
النسب المئوية لتقويم الدرجات **Assessment and Marking Percentage:** الامتحانات القصيرة Quizzes ١٠ ٪ الواجبات Assignments ١٠ ٪ المنتديات Interactions through discussion board ١٠ ٪ الامتحان النصفي Mid-Semester Exam ٢٠ ٪ الامتحان النهائي Final Examination ٥٠ ٪
The Teachers: N/A
The Objective of the Paper: • To acquaint with contemporary issues on *Ibadaat, Mu'amalaat,* Islamic Family Law, Islamic Criminal Law, and ruling on medical issues as well as matters relating it. • To know the viability and applicability of the Islamic Jurisprudence (*Fiqh*) at

all times.

- Able To point out some issues contemporary Fiqh issues.

as well as explaining its rules and guidelines. To obtain the ability to look into new and contemporary Fiqh issues, and to be certain that Fiqh is appropriate for all places and times. To point out some issues contemporary Fiqh issues.

أهداف المادة:

- أن يتعرّف الطالب على قضايا فقهية معاصرة من العبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات، وأحكام التداوي، والمسائل المتعلقة بها...
- أن يُدرك حيوية الفقه الإسلامي وصلاحيته لكل زمان.
- أن يحصل دربة وملَكة النظر في النوازل والمستجدات الفقهية المعاصرة.

Learning Outcome:

After the completion of this subject, the student will be able to:

- Define the contemporary fiqh Issues and able to describe the basis rulings of them.
- Assuring the viability and applicability of the Islamic Jurisprudence and its validity in present day.
- View the contemporary issues which are related to *'Ibadaat, Mu'amalaat,* or Family Law issues from the Islamic perspective to deduce rules in accordance with what he learned from the methodolgies of Fiqh Scholars' (Ulama)

الثمرة التعليمية:

في نهاية دراسة هذه المادّة يكون الطالب قادراً على أنْ:

- يُعرِّف بفقه النوازل ويُوضِّح أهميته، ويُبيِّن ضوابطه وقواعده.
- يُؤكِّد على حيوية الفقه الإسلامي وصلاحيته لكل زمان.
- ينظر في كثير من القضايا المستجدة -سواء المتعلِّقة بالعبادات أو المعاملات، أو الأحوال الشخصية أو غيرها-، ويستنبط الأحكام لها على ضوء ما درسه من مناهج أهل العلم.

A Synopsis of the Paper:

To define the meaning of contemporary and new issues, to show the methods of arriving at their rulings, to present numerous such examples from: acts of worship, financial transactions, personal issues, crimes, medicine and related matters that are related to modern ways to proof evidences.

مفردات المادة:

بيان معنى القضايا المستجدة والنازلة وإيضاح طرق التعرف على أحكامها، وضرب أمثلة متعددة للقضايا الفقهية المعاصرة من العبادات والمعاملات، والأحوال الشخصية والجنايات وأحكام التداوي، والمسائل المتعلقة بوسائل الإثبات الحديثة.

week	Title	Contact Hours	
		Lecture	Tutorial
• 1	**فقه النوازل والقضايا الفقهية المعاصرة.** • التعريف به. • أهمية البحث في القضايا المعاصرة.	٤	١
• 2	**ضوابط النظر في القضايا الفقهية المعاصرة** • ضوابط قبل النظر في النازلة. • ضوابط أثناء النظر في النازلة.	٤	١
• 3	**قضايا فقهية معاصرة في العبادات.** • الصلاة في الطائرة. • الصلاة في المركبات الفضائية. • الصيام والصلاة في البلاد التي يطول فيها النهار أو يقصر. • المفطرات المعاصرة في مجال التداوي.	٤	١
• 4	**القضايا المعاصرة في باب الزكاة.** • زكاة النقود الورقية. • زكاة المستغلات. • زكاة الأسهم. • مصرف في سبيل الله ودخول أعمال الدعوة والتعليم فيه.	٤	١

		• عمل مشاريع من أموال الزكاة.	
١	٤	**أوراق المصحف التالفة.** • الاستفادة من أوراق المصحف التالفة. • الأوراق المشتملة على ما فيه ذكر الله.	• 5
١	٤	**قضايا فقهية معاصرة في المعاملات.** • إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة. • التأمين التجاري. • الودائع المصرفية.	• 6
١	٤	**قضايا فقهية معاصرة في الأحوال الشخصية.** • وسائل تأخير الحيض أو تقديمه. • إنشاء بنوك اللبن.	• 7
١	٤	**التلقيح الصناعي.** • التلقيح المجهري. • طفل الأنابيب.	• 8
١	٤	**أحكام الاستنساخ.** • الاستنساخ في النبات والحيوان. • الاستنساخ في الأعضاء البشرية. • الاستنساخ في الإنسان.	• 9
١	٤	**أحكام الإجهاض في الشريعة.** • الإجهاض بسبب الأمراض التي تصيب الجنين. • إجهاض الجنين الناشئ عن الاغتصاب.	• 10
١	٤	**أحكام جراحات التجميل.**	• 11

	• جراحات التجميل العلاجية. • جراحات التجميل التحسينية.		
١	**أحكام زراعة ونقل الأعضاء البشرية.** • الزرع والنقل من الحيوان إلى الإنسان. • الزرع والنقل من الإنسان الحي إلى الإنسان الحي. • الزرع والنقل من الإنسان الميت إلى الإنسان الحي.	٤	• 12
١	**أحكام استئجار الأرحام.** • أثر استئجار الأرحام في ثبوت النسب. • أثر استئجار الأرحام في ثبوت التوارث.	٤	• 13
١	**حكم الاستفادة من الهندسة الوراثية.** • الاعتداد بالهندسة الوراثية كقرينة قوية في البحوث الطبية. • اثبات النسب بالبصمة الوراثية.	٤	• 14
١٤	**Total**	٥٦	
١٤	**Total of Lectures**	٥٦	
١٤	**Total of Lecturing Hours**	٥٦	
٠	**Total of Credit Hours**	4	

Main Reference:

١- محمد حسين الجيزاني، **فقه النوازل**، دار ابن الجوزي ١٤٢٦هـ.

٢- مسفر بن علي بن محمد القحطاني، **منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة**، دار الأندلس ٢٠٠٣م.

٣- **قرارات مجمع الفقه الإسلامي**، مكة المكرمة من ١٩٩٧م – إلى ٢٠٠٢م.

Additional Reference:

١- ابن قدامه المقدسي، **المغني**، دار عالم الكتب ١٤١٧هـ.

٢- محمد عقلة الإبراهيمي، **حكم إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة**، دار الصفا – الأردن ١٤٠٦هـ.

٣- محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر ١٩٧٥م.

٤- يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ.

٥- بكر أبو زيد، **فقه النوازل**، مكتبة الرشد ١٤٠٧هـ.

٦- محمد المختار الشنقيطي، **أحكام الجراحة الطبية**، مكتبة الصديق ١٤١٣هـ.

٧- عبد الناصر أبو البصل، **المدخل إلى فقه النوازل**، ضمن بحوث مجلة اليرموك، المجلد الأول ١٩٩٧م.

٨- محمد على البار، **الموقف الفقهي والأخلاقي من قضية زرع الأعضاء**، دار القلم – دمشق ١٩٩٤م.

٩- أحمد ناصر بن سعيد، **دراسة شرعية لبعض النوازل المعاصرة**، مكتبة سالم – مكة المكرمة ٢٠٠١م.

١٠- إبراهيم بن محمد قاسم بن محمود رحيم **أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي**، ٢٠٠٢م.

١١- محمد يسري إبراهيم، **دار سرقة الأعضاء الشرية بالجراحة الطبية**، طيبة الخضراء ٢٠٠٥م.

١٢- **مجلة مجمع الفقه الإسلامية**، الدورة الثالثة، العدد الثالث، الجزء الأول، مؤسسة الطباعة والنشر ١٩٨٧م.

١٣- عبد المصلح، صلاح الصاوي، **دراسات في فقه المعاملات المالية**، الجامعة الأمريكية المفتوحة ١٤٢٢هـ.

رمز المادةIFIQ4104 **Code:**
متطلب:تخصصMajor **Status:**
عدد الساعات المعتمدة4 **Credit Hours:**
الفصل الدراسي2/4 **Semester and year to be taught:**
المتطلب السابق إن وجدContemporary Law Issues **Prerequisite (if any):** قضايا فقهية معاصرة١(Qadaya Fiqhiya 1)
طريقة التدريس(Distance Learning (Electronic **Mode of Delivery:**

النسب المئوية لتقويم الدرجات:**Assessment and Marking Percentage**

الامتحانات القصيرة Quizzes	١٠	٪
الواجبات Assignments	١٠	٪
المنتديات Interactions through discussion board	١٠	٪
الامتحان النصفي Mid-Semester Exam	٢٠	٪
الامتحان النهائي Final Examination	٥٠	٪

The Teachers: N/A

The Objective of the Paper:

- To give the students the abilities in dealing with comtemporary Fiqh issues on *Ibadaat* such as alcoholic perfumes, purifying stinking water, wearing *Ihram* from Jeddah, transferring corban meat outside Makkah, and calculation of lunar calendar. On modern transaction such as stock exchange, credit cards. On Family Law such as *Nikah* (marriage), family planning "limiting offsprings". On *Siyasah Shar'iyyah* such as nationality and nationalizing of non-Muslim countries, modern methods in proving the evidences, and all related to them.
- To know the viability and applicability of the Islamic Jurisprudence (*Fiqh*) at all times.
- To be trained in dealing with new matters in various fields to deduce fiqh ruling on them.

أهداف المادة:

- يتعرّف على قضايا فقهية معاصرة من العبادات (العطور الكحولية، تطهير المياه النجسة، الإحرام من جدة، نقل لحوم الهدي، إثبات الأهلة بالحساب)، والمعاملات الحديثة (البورصات، بطاقات الائتمان)، والأحوال الشخصية (النكاح، تحديد النسل)، والسياسة الشرعية (التجنس بجنسية دولة غير مسلمة، ووسائل الإثبات الحديثة)، والمسائل المتعلقة بها.
- أن يُدرك حيوية الفقه الإسلامي وصلاحيته لكل زمان.
- أن يتدرب على التعامل مع القضايا الفقهية المعاصرة للتعرف على أحكامها.

Learning Outcome:

After the completion of this subject, the student will be able to:

- Identify rulings on the latest issues where there are relations to *Ibadaat*, *Mu'amalaat,* or, Islamic Family Law that he had learned in this subject.
- To assure viability and applicability of the Islamic Jurisprudence (*Fiqh*) at all times
- View the contemporary issues which are related to *'Ibadaat, Mu'amalaat,* or Family Law issues from the Islamic perspective to deduce rules in accordance with what he learned from the methodolgies of Fiqh Scholars' (Ulama)

الثمرة التعليمية:

في نهاية دراسة هذه المادّة يكون الطالب قادراً على أنْ:

- يحدد أهم الأحكام المتعلقة بكثير من القضايا المستجدة، مما له صلة بالعبادات أو المعاملات، أو الأحوال الشخصية أو غيرها... مما درسه في هذا المقرر.
- يُؤكِّد على حيوية الفقه الإسلامي وصلاحيته لكل زمان.
- ينظر في نوازل معاصرة في مختلف المجالات، ويستنبط الأحكام لها، لِما اكتسب من ملَكة فقهية تؤهِّله لذلك.

A Synopsis of the Paper:

To explain numerous new issues concerning acts of worship, contemporary dealings (stock exchange, credit cards), personal matters (marriage, birth control), islamic politics (obtaining nationality of non-Muslim countries, modern methods of identification).

مفردات المادة:

شرح عدد من النوازل في العبادات (الطهارة، الحج، الصيام)، والمعاملات الحديثة (البورصات، بطاقات الائتمان)، والأحوال الشخصية: (النكاح، تحديد النسل)، والسياسة الشرعية (التجنس بجنسية دولة غير مسلمة، ووسائل الإثبات الحديثة).

week	Title	Contact Hours	
		Lecture	Tutorial
• 1	**من نوازل الطهارة.** • الانتفاع بالأعيان النجسة في الفقه الإسلامي. • الروائح العطرية الكحولية. • استعمال المياه النجسة بعد تطهيرها.	٤	١
• 2	**من نوازل الصيام.** • إثبات الأهلة بالحساب الفلكي. • توحيد الصيام والفطر للمسلمين في العالم أجمع.	٤	١
• 3	**من نوازل الحج.** • الإحرام من جدة للقادمين إليها. • نقل لحوم الهدي والكفارات خارج الحرم.	٤	١
• 4	**من نوازل المعاملات المالية.** • أحكام أعمال البورصة. • أحكام بطاقات الإئتمان.	٤	١
• 5	**أحكام بيع التورق.** • التأجير المنتهي بالتمليك.	٤	١

١	٤	**أحكام الشرط الجزائي.** • الحقوق المعنوية.	• 6
١	٤	**من نوازل الأحوال الشخصية.** • عقد النكاح عن طريق وسائل الإتصال الحديثة. • تولي القاضي غير المسلم التفريق بين الزوجين في بلاد الغرب.	• 7
١	٤	**من نوازل الأحكام الطبية.** • تحديد النسل. • رتق غشاء البكارة.	• 8
١	٤	**حكم تشريح جسم الإنسان.** • للأغراض التعليمية. • للأغراض العلاجية. • للأغراض الإثباتية.	• 9
١	٤	**من نوازل القضاء والسياسة الشرعية.** • قضاء القاضي بالقرائن ووسائل الإثبات الحديثة.	• 10
١	٤	**حكم التجنس بجنسية دولة غير إسلامية.** • التجنس بجنسية دولة معاهدة. • التجنس بجنسية دولة محاربة.	• 11
١	٤	**حكم الالتحاق بجيوش الدول الغير المسلمة.** • المشاركة في الأعمال العسكرية. • المشاركة في الأعمال غير العسكرية (الإدراية والمساعدة).	• 12

١	٤	**حكم المشاركات السياسية للأقليات المسلمة في بلاد الغرب.** • إنشاء الأحزاب والتحالفات بالدول غير المسلمة. • المشاركة بالإنتخابات في بلاد غير المسلمين.	• 13
١	٤	• من نوازل الأطعمة. • أحكام اللحوم المستوردة المذبوحة في غير بلاد المسلمين. • أحكام الإستفادة من الجيلاتين النباتي والحيواني.	• 14
١٤	٥٦	**Total**	
١٤	٥٦	**Total of Lectures**	
١٤	٥٦	**Total of Lecturing Hours**	
٠	٤	**Total of Credit Hours**	

Main Reference:

١- محمد نعيم ياسين، **أبحاث فقهية في قضايا معاصرة**، دار النفائس ٢٠٠٠م.

٢- محمد بن حسين الجيزاني، **فقه النوازل**، دار ابن الجوزي – السعودية ٢٠٠٥م.

٣- مسفر بن على بن محمد القحطاني، **منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة**، دار الأندلس الخضراء ٢٠٠٣م.

Additional Reference:

١- ابن قدامه المقدسي **المغني**،، دار عالم الكتب ١٤١٧هـ.

٢- إبراهيم بن محمد قاسم بن محمود رحيم **أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي**، ٢٠٠٢م.

٣- علي محيي الدين علي القره داغي، **بحوث في فقه المعاملات المالية المعاصرة**، دار

البشائر الإسلامية ٢٠٠١م.
٤- محمد تقي العثماني، **بحوث في قضايا فقهية معاصرة**، دار القلم – دمشق ١٩٩٨م.
٥- عبد المصلح وصلاح الصاوي، **دراسات في فقه المعاملات المالية**، الجامعة الأمريكية المفتوحة ١٤٢٢هـ.
٦- محمد يسري إبراهيم، **سرقة الأعضاء الشرية بالجراحة الطبية**، دار طيبة الخضراء ٢٠٠٥م.
٧- محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر ١٩٧٥م.
٨- بكر عبد الله أبو زيد، **فقه النوازل**، مكتبة الصديق ١٩٨٨م.
٩- عبد الناصر أبو البصل، **المدخل إلى فقه النوازل**، ضمن بحوث مجلة اليرموك ١٩٩٧م.
١٠- محمد على البار، **الموقف الفقهي والأخلاقي من قضية زرع الأعضاء**، دار القلم – دمشق ١٩٩٤م.
١١- أحمد ناصر بن سعيد، **دراسة شرعية لبعض النوازل المعاصرة**، مكتبة سالم – مكة المكرمة ٢٠٠١م.
١٢- إبراهيم بن محمد قاسم بن محمود رحيم **أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي**، ٢٠٠٢م.
١٣- **مجلة مجمع الفقه الإسلامية**، الدورة الثالثة، العدد الثالث، الجزء الأول، مؤسسة الطباعة والنشر ١٩٨٧م.
١٤- **قرارات مجمع الفقه الإسلامي**، مكة المكرمة من ١٩٩٧م – إلى ٢٠٠٢م.

مساق القضايا الفقهية المعاصرة
جامعة الدمام

القضايا المعاصرة وفقه النوازل ٢

القضايا المعاصرة والنوازل: تحديد المراد بهما، الألفاظ والمصطلحات ذات الصلة، أهمية دراسة فقه القضايا المعاصرة والنوازل، ضوابط الاجتهاد فيها، أنواع النوازل، خطوات دراستها، نماذج من القضايا المعاصرة والنوازل: المعاملات (المصارف، العقود المالية الجديدة،الأوراق المالية)، الجنايات والحدود (استخدام التخدير في القصاص وقطع يد السارق، إعادة العضو المقطوع بالعملية الجراحية)، قضايا طبية (عمليات التجميل، نقل الأعضاء والدم، ربط المبايض، التلقيح الصناعي، استئجار الرحم، الاستنساخ).

جامعة الأزهر
وتدريس فقه القضايا المعاصرة

بقلم

أ.د. محمد إبراهيم الحفناوي❖

❖ أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون بطنطا

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد...

فمن نِعَمِ الله علينا -نحن المسلمين- أن الله سبحانه وتعالى أكرمنا بشريعة خالدة، ختم بها الشرائع السماوية، أقامها على رعاية مصالح العباد المادية والمعنوية، الفردية والجماعية، وأودعها من المبادئ والقواعد ما جعلها صالحة لكل زمان ومكان؛ إما بنصوصها الناطقة من آيات القرآن الكريم وأحاديث رسول الله ﷺ، وإما برعاية المقاصد الشرعية والكليات التي روعيت في كل الشرائع ومآلات الأحكام.

وكذا بمراعاة المصالح المرسلة، أو إعمال القواعد الشرعية التي استنبطها المجتهدون اجتهاداً مطلقاً مِنْ تدبر النصوص واستقراء الأحكام الجزئية، مثل قواعد: "إذا ضاق الأمر اتسع"، "الضرورات تبيح المحظورات بشرط عدم نقصانها عنها"، "الحاجة تُنَزَّل منزلة الضرورة"، "ما أبيح للضرورة يقدَّر بقدرها"، "العادة محكمة"، "درء المفاسد أولى من جلب المصالح".

فهذه القواعد وغيرها اهتم العلماء بتأصيلها لحاجتهم إلى الرجوع إليها عند الاجتهاد والفتوى.

ومعلوم أن بناء الأحكام الجزئية على القواعد الكلية مسلك أصولي معتدٌّ به عند الفقهاء، تُعرف به أحكام الشرع في النوازل الفقهية التي استجدَّت في عصرنا، إذ مع إشراقة شمسِ كلِّ يوم جديد تطالعنا الأنباء عن بحث أو خبر عن المستحدث من قضايا فقهية، فتصدر فتاوى فردية أو جماعية من المجامع الفقهية تبيّن للناس حكم

الشرع فيها؛ لأنه من آكد الواجبات أن يعرف العبد حكم الله سبحانه وتعالى فيما يستجد من حوادث وقضايا، حتى يعبد الله على بصيرة، فيكون بذلك على نهج الأنبياء والمرسلين: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ولا شك أن معرفة حكم الشرع في هذه القضايا يعطي الشريعة الخالدة مرونة وسعة، بحيث لا تضيق ذرعاً بجديد، ولا تعجز عن إيجاد حل لكل مشكلة تظهر.

ويعتبر البحث العلمي في القضايا الفقهية المعاصرة امتداداً طبيعياً للبحث الفقهي المذهبي الذي ظهر منذ نشأة الإمام أبي حنيفة وظهور فقهه، ثم الإمام مالك، ثم الإمام الشافعي، ثم الإمام أحمد، ثم الإمام داود الظاهري، وتلامذتهم الذين خدموا تلك المذاهب، وعالجوا كل المستجدات على مدار ما يزيد على اثني عشر قرناً.

ولَمّا كان الإسلام هو الدين الخالد الصالح لكل زمان ومكان، فقد أوجب على أهل الذكر أن يستمر عطاؤهم الفقهي واجتهادهم العقلي، دون الخروج عن مقاصد الشريعة ونصوصها العامة.

ونظراً لأن الخيرية في الأمة باقية ضرورة، فقدْ قيَّض الله عز وجل من العلماء والمجامع الفقهية مَن عالج أهم المسائل المستجدة في الجوانب الطبية والمالية والاجتماعية والسياسية وغيرها.

وكان من الطبيعي أن يقوم الجامع الأزهر بدوره المنوط به، حيث يتعلّم الناس فيه أصول عقيدتهم وأحكام شريعتهم وآداب سلوكهم.

ولَمّا كان المنهج المتبع فيه يقضي بأن يكون الأزهري متضلِّعاً في كل هذه النواحي، وما يتصل بها من علوم تعينه عليها، رأت جامعة الأزهر تدريس المستجدات الحديثة على طلاب كليات الشريعة والقانون، والدراسات الإسلامية

والعربية من العام الجامعي ٢٠٠٢ م، تحت عنوان (القضايا الفقهية المعاصرة) حتى يتسنى تخريج أزهري على دراية بما حوله، وبذلك يجمع بين الدراسة التأصيلية والدراسة المعاصرة على أسس منهجية مؤصلة.

وقد رأيتُ أن أضمِّن هذه الورقة تقريراً عَمَلياً مفصَّلاً من واقع تدريس هذه المادة في جامعة الأزهر، من حيث توصيف المنهج، والثمرة التي تحققت من وراء تدريسها.

ثم –ومن باب إتمام الفائدة– رأيت من الضروري تسجيل بعض المآخذ التي تؤخذ على طريقة تدريس هذه المادة في جامعة الأزهر من خلال التتبع والاستقراء، عن طريق سؤال أكثر من أستاذ يقوم بالتدريس الفعلي لهذه المادة، ثم بالنظر إلى بعض النتاج العلمي لطلاب الماجستير والدكتوراه، فكان من الطبيعي أن أنتهي إلى بعض التوصيات التي سوف أسجلها في نهاية هذا الورقة.

وفي هذه الورقة التي أتقدم بها إلى ندوة تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية، التي يقيمها مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة. أرى من الواجب عليّ تسجيل الشكر والتقدير للمسؤولين عن هذه المملكة المحفوظة بحفظ الله تعالى، وكذا للمسؤولين عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومركز التميّز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، مع الشكر الخاص لفضيلة الأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي، مدير المركز الذي وجَّه هذه الدعوة الكريمة، ليتم التلاقي بين علماء المسلمين من مختلف الأقطار الإسلامية، حيث تتلاقى الأفكار، وتنتهي إلى بيان الأوجه المحتملة في القضايا المعاصرة، مع الاختيار الفقهي المناسب لأهل العصر بضوابطه المرعية.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تقرير عَمَلِي مفصَّل من واقع تدريس مادة القضايا الفقهية المعاصرة في جامعة الأزهر

ويتناول هذا التقرير ما يلي:

١- الكليات التي تدرس فيها هذه المادة.

٢- الوقت الذي بدأ فيه تدريسها.

٣- توصيف مقرر القضايا الفقهية المعاصرة بالنسبة لطلاب كليات الشريعة والقانون، والدراسات الإسلامية، وأصول الدين.

٤- الساعات المخصصة لتدريس هذه المادة.

٥- دراسة هذه المادة في الكليات المذكورة دراسة فصلية.

٦- المردود العلمي والثقافي لدراسة هذه المادة.

٧- توصيات ومقترحات.

١ - الكليات التي تدرس فيها هذه المادة:

الكليات التي تدرس فيها هذه المادة هي:

- الشريعة والقانون.
- الدراسات الإسلامية والعربية.
- أصول الدين.

٢ - الوقت الذي بدأ فيه تدريسها:

بدأ تدريس هذه المادة على طلاب كليات الشريعة والقانون، والدراسات الإسلامية، من العام الجامعي ٢٠٠٢ م.

أما بالنسبة لكليات أصول الدين فبدأ تدريسها بها من العام الجامعي ٢٠٠٨/٢٠٠٩م.

٣ -توصيف مقرر القضايا الفقهية المعاصرة:

أ- توصيف المقرر بالنسبة لطلاب كليات الشريعة والقانون.

أولاً: الفرقة الأولى بقسميها (الشريعة والقانون):

يدرس طلاب هذه الفرقة الموضوعات التالية:

١- استئجار الأرحام.

٢- نقل الأعضاء البشرية.

٣- الإخصاب الطبي المساعد (التلقيح الصناعي).

٤- بنوك اللبن.

٥- الاستنساخ.

٦- استخدام الأجنة في البحث والعلاج.

٧- رتق غشاء البكارة.

٨- جراحة التجميل.

٩- زراعة الأعضاء التناسلية والغدد للمرأة والرجل.

١٠- وسائل تقديم الحيض وتأخيره.

١١- التدخل البشري لاختيار نوع الجنين.

١٢- الإجهاض.

١٣- مسؤولية الطبيب.

١٤- حكم التداوي بالخمر والمسكرات.

١٥- إسقاط الجنين المشوه.

ثانياً: الفرقة الثانية بقسميها (الشريعة والقانون):

يدرس طلاب هذه الفرقة ما يلي:

١- الإجارة المنتهية بالتمليك.

٢- الشرط الجزائي.

٣- بطاقة الائتمان.

٤- عقود التوريد والمقاولات.

ثالثاً: الفرقة الثالثة (قسم الشريعة):

يدرس طلاب هذه الفرقة الموضوعات التالية:

١- زكاة الأسهم والسندات.

٢- زكاة مزارع الدواجن.

٣- زكاة المزارع السمكية.

٤- زكاة الديون.

٥- زكاة المال الحرام.

٦- التأمين.

٧- تغير قيمة النقود.

٨- الودائع المصرفية النقدية.

٩- حق الابتكار.

رابعاً: الفرقة الرابعة (قسم الشريعة):

يشمل مقرر هذه الفرقة ما يلي:

١- البورصة.

٢- بيع الدَّين.

٣- السَّمْسرة.

٤- التورّق.

ب- توصيف مقرر القضايا الفقهية المعاصرة بالنسبة لطلاب كليات الدراسات الإسلامية والعربية:

يدرس طلاب الفرق الأربع (شعبة الشريعة) نفس الموضوعات التي تدرس على طلاب كليات الشريعة.

أما بالنسبة لشعب: التفسير والحديث والعقيدة والدعوة، فيختلف الأمر، حيث إن طلاب هذه الشعب لا يدرسون القضايا الفقهية إلا في الفرقة الثالثة، لذلك يختار الأستاذ الموضوعات التي يراها مهمة بالنسبة لهم ويقوم بشرحها لهم.

ج- توصيف المقرر بالنسبة لطلاب كليات أصول الدين:

لَمّا كانت المادة لا تدرس في هذه الكليات إلا في الفرقة الثالثة فإنه ليس لها توصيف، ويقوم قسم الفقه المقارن بكليات الشريعة باختيار الموضوعات التي يراها ملائمة لطلاب هذه الفرقة، حيث إن أعضاء هذا القسم هم الذين يُنتَدَبون لتدريسها.

٤ -الساعات المخصصة لتدريس هذه المادة:

أولاً: كليات الشريعة والقانون:

بالنسبة لشعبة الشريعة في كل الفرق: الساعات المخصصة لكل فرقة من الفرق الأربع ست ساعات.

أما بالنسبة لطلاب القانون، فالساعات المقررة لطلاب الفرقتين الأولى والثانية: أربع ساعات لكل فرقة منهما.

ثانياً: كليات الدراسات الإسلامية والعربية:

بالنسبة لشعبة الشريعة: الساعات المخصصة لطلاب هذه الشعبة هي ست ساعات لكل فرقة من الفرق الأربع.

وبالنسبة لقسم العقيدة: الساعات المخصصة لطلابه ساعتان فقط، تدرسان

على الفرقة الثالثة.

أما بالنسبة لشعب التفسير والحديث، فالساعات المقررة لتدريس المادة أربع ساعات لكل شعبة، وذلك على طلاب الفرقة الثالثة فقط.

ثالثاً: كليات أصول الدين:

الساعات المخصصة لتدريس القضايا الفقهية على طلاب الفرقة الثالثة (شعبة التفسير والحديث والدعوة) أربع ساعات. أما شعبة العقيدة فمقرر لها ساعتان فقط.

٥ -دراسة هذه المادة في الكليات المذكورة دراسة فصلية وبيانها ما يلي:

أولاً: كليات الشريعة والقانون:

بالنسبة لقسم الشريعة: يدرس طلاب الفرق الأولى والثالثة والرابعة هذه المادة في الفصل الثاني. أما طلاب الفرقة الثانية فيدرسونها في الفصل الأول.

وبالنسبة لقسم القانون: يدرسها طلاب الفرقتين الأولى والثانية في الفصل الأول.

ثانياً: كليات الدراسات الإسلامية والعربية:

تدرس هذه المادة على طلاب الفرق الأولى والثالثة والرابعة في الفصل الدراسي الثاني. أما طلاب الفرقة الثانية فيدرسونها في الفصل الأول.

ثالثاً: كليات أصول الدين:

يدرس طلاب الفرقة الثالثة (شعب التفسير والحديث والدعوة) هذه المادة في الفصل الدراسي الأول. أما بالنسبة لشعبة العقيدة فيدرسها طلابها في الفصل الدراسي الثاني.

٦ -المردود العلمي والثقافي لدراسة هذه المادة:

لقد أثمرت دراسة هذه المادة ثمرات عظيمة تجلت فيما يلي:

١- تكوين العقلية الفقهية الاجتهادية لدى الدارس.

فدراسة القضايا الفقهية المعاصرة تنمي عقلية الدارسين وتدربهم على الاجتهاد، مما يمكن هذه العقلية من الوقوف على المبادئ العامة للفقه من كتب التراث، ثم مزجه بالواقع المعاصر للوصول إلى الأحكام الشرعية اللازمة لهذه الحوادث التي لا تتناهى في شتى المجالات.

٢- تكوين مذخور فقهي وعلمي معاصر:

حيث تؤدي دراسة هذه القضايا المتنوعة المجالات إلى تراكم معرفي يلم بالقضايا المطروحة على الساحة، مما يمكن الدارس من الإفتاء والدرس وبيان أحكام مثل هذه المسائل.

٣- تأثر حركة التسجيل بالدراسات العليا:

تظهر المتابعة لطلاب الدراسات العليا في الأقسام الشرعية والقانونية تأثر الدارسين بدراستهم لهذه القضايا، حيث تم رصد توجه كثير من طلاب الدراسات العليا إلى تقديم موضوعات متعلقة بالقضايا التي سبق لهم دراستها في مرحلة الليسانس ومستنبطة منها، ومتفرعة عنها، وذلك للتسجيل لنيل درجات التخصص (الماجستير) أو العالمية (الدكتوراه).

ومن هذه الموضوعات:

أ- المسائل الطبية المعاصرة وموقف الفقه الإسلامي منها. للباحث على داود الجفال. وقد سجلت هذه الرسالة سنة ١٩٨٥م للحصول على درجة الدكتوراه وتمت مناقشتها.

ب- معيار تحقق الوفاة وما يتعلق بها من قضايا حديثة في الفقه الإسلامي، للباحث علي محمد علي أحمد. وقد سجلت هذه الرسالة في كلية الشريعة والقانون بالقاهرة سنة ٢٠٠٣ م للحصول على درجة الماجستير، وتمت مناقشتها.

جـ- الفقه الاقتصادي في كتاب "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لابن رشد.. بحث في منهجه في الاجتهاد في القضايا الاقتصادية مع توظيفه في القضايا المعاصرة. وهي رسالة دكتوراه للباحث محمد عبدالله أحمد، وقد سجلت سنة ٢٠٠٧ م وتمت مناقشتها.

د- الاجتهاد الجماعي وثمرته في بعض القضايا الطبية المعاصرة، للباحثة فادية عبد الحميد النجار. وقد تمت مناقشتها في ٢٠٠٩/١٢/٢٠ م. وحصلت بها الباحثة على درجة الدكتوراه في أصول الفقه، وكنت المشرف عليها.

٤- ارتياح الجمهور المتلقي:

تظهر المتابعة أيضاً ارتياحاً كبيراً لدى الجمهور المتلقي بالمساجد والمعاهد وغيرها، وذلك لوجود عقلية بحاثة واعية، وإجابات شافية وأدلة كافية عند طرح تساؤلاتهم حول هذه القضايا. وكذا أيضاً ارتياحهم لوجود إلمام كاف بهذه المسائل المستحدثة، ووجود الذخيرة العلمية المناسبة لبحث هذه القضايا وتناولها والحديث حولها. فكانت هذه القضايا بمثابة همزة الوصل بين الدارسين والواقع. وكل هذا يؤكد أهمية مقرر القضايا الفقهية المعاصرة لدارسي الشريعة بجامعة الأزهر.

٧ - توصيات ومقترحات:

نظراً لأهمية دراسة القضايا الفقهية المعاصرة أوصي بما يلي:

١- يجب تدريس هذه المادة على طلاب الدراسات العليا، إذ لا ينبغي قصر تدريسها على المرحلة الجامعية.

٢- ينبغي النظر في محتويات هذا المقرر بصفة دورية ومستمرة، وذلك لإضافة ما يمكن إضافته من القضايا مما تظهر الحاجة إلى دراستها.

٣- وضع خطة لدراسة القضايا الفقهية المعاصرة، تسري على كل الكليات العملية والنظرية.

٤- لا يجوز أن تكون دراسة القضايا الفقهية المعاصرة على حساب دراسة الفقه المذهبي؛ إذ لا يصح في زمننا الذي نعيش فيه أن تهدم المذاهب الفقهية على مرأى ومسمع مِنّا، وهي التي أقامت صلبنا الفقهي، وهي قادرة بإذن الله على إقامة صلب كل فقيه في المستقبل.

لذا أقترح أن تتم دراسة هذه القضايا دراسة فقهية مقارنة للوقوف على آراء فقهاء السلف والفقهاء المعاصرين، وآراء المجامع الفقهية، وأيضاً بالوقوف على البحوث العلمية المعاصرة، مما يعطي هذه المسائل شكلاً معاصراً في الطرح العلمي يجتذب الدارس، بل القارئ العادي غير المتخصص.

٥- الاهتمام بكتابة الموضوعات اهتماماً يتلاءم مع قيمة البحث في هذه القضايا؛ لأنه قد لوحظ أن كتابة بعض الموضوعات التي تدرّس للطلاب قد كتبت بطريقة غير فنية، ولم يبذل فيها الجهد المناسب. فمثلاً عند الكتابة عن الإجارة المنتهية بالتمليك، يركز بعض أعضاء هيئة التدريس على ما ذكره الفقهاء القدامى من تعريف الإجارة وحكمها وأركانها وشروطها، ويطيل النَّفَس في ذلك، وعند الكلام عما يتعلق بالموضوع نجده قصير النفس، الأمر الذي يقلل من قيمة المادة، ويقف بها عند حدود التعريف والركن والشرط ونحوها.

٦- نظراً للارتباط الوثيق بين القواعد الفقهية والأصولية، والقضايا الفقهية المعاصرة، ينبغي تدريس القواعد في الفرقتين الأولى والثانية من مرحلة الدراسة الجامعية، وذلك حتى تتكوَّنَ عند الطالب ملكةٌ فقهية قائمةٌ على أساسٍ وأصولٍ.

٧- لَمّا كان قسم الفقه المذهبي يشتمل على أربعة فروع تكاد تكون مستقلة في تخصصها الدقيق، وهي الفقه الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي. ونجد من يتخصص في فرع من هذه الفروع ابتداء من درجة (معيد) حتى درجة (أستاذ)، فإني أقترح أن يكون هناك أستاذ في القضايا الطبية المعاصرة، وأستاذ

في القضايا الاجتماعية المعاصرة، ونحو ذلك، لكن بشرط أن يكون الباحث حاصلاً على الماجستير والدكتوراه في القضايا المعاصرة التي يريد أن يتخصص فيها.

وصلى الله على نبينا محمد.

تجارب عالمية
في تدريس فقه القضايا المعاصرة
«التجربة الفرنسية»

إعداد

الدكتور محمد بن جبر الألفي❖

❖ الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء بالرياض

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فيسعدني أن أشارك في ندوة «تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية» بورقة عمل في المحور الثالث، بعنوان: «تجارب عالمية في تدريس فقه القضايا المعاصرة – التجربة الفرنسية».

حدود الدراسة:

تقتصر هذه الورقة على بيان أنموذجين للتدريس في العاصمة باريس، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الدراسة الأكاديمية في جامعة باريس رقم (١) – السوربون.

وثانياً: الدراسة البحثية في المركز القومي للبحث العلمي.

ولا يعني ذلك أن دراسة القضايا المعاصرة لا توجد في جامعات أو مراكز أخرى؛ ففي كل جامعة من الجامعات الفرنسية المنتشرة في الأقاليم يمكن تنظيم مثل هذه الدراسة إذا توافر عدد من الطلاب المقبلين عليها، وتيسر وجود أستاذ مؤهل لإدارتها والإشراف عليها.

منهج الدراسة:

سوف نتبع في هذه الورقة المنهج الوصفي – الاستقرائي، لبيان طبيعة الدراسة، ونوعية الطلاب المقبلين عليها، وأعدادهم، وكيفية التدريس، وتقويم الدارسين.

خطة الدراسة:

نتناول هذه الدراسة الموجزة في مطلبين: نخصص أولهما للدراسة الأكاديمية، ونعرض في الآخر منهج المركز القومي للبحث العلمي.

ونرجو أن نقدم بهذه الورقة صورة واضحة للتجربة الفرنسية في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة.

والله من وراء القصد،،،

المطلب الأول
منهج الدراسة الأكاديمية للقضايا المعاصرة

ليس من المستغرب أن تنظم الجامعات الفرنسية دراسات إسلامية ذات مستوى متميز، وأن يقبل عليها عدد لا بأس به من الفرنسيين؛ فقد ساد النظام الإسلامي في الأندلس (إسبانيا والبرتغال والنصف الجنوبي من فرنسا) ثمانية قرون، واحتلت فرنسا ردحاً من الزمن شمال إفريقيا (تونس والجزائر والمغرب وموريتانيا) وبعض دول إفريقيا المسلمة (كالسنغال ومالي والنيجر وتشاد وجيبوتي)، وبعض الدول العربية (كسوريا ولبنان)، ويزيد عدد المسلمين في فرنسا الآن عن خمسة ملايين نسمة، منهم الفرنسيون، ومنهم المهاجرون.

وقد اقتصرت في عينة البحث على جامعة باريس رقم ١ – السوربون، لأنني قمت بالتدريس فيها على مدى خمس سنوات، وإلا فإن جامعة باريس رقم ٣ تضم قسماً للدراسات الإسلامية، إلى جانب مدرسة اللغات الشرقية، والكوليج دي فرانس.

طبيعة الدراسة:

توجد في جامعة باريس رقم ١ – السوربون قاعة للقانون الإسلامي (**Salle de Droit Musulman**) مزودة بمكتبة تحوي العديد من الكتب العربية والفرنسية في الفقه والأصول والقواعد والمقاصد واللغة والتاريخ.

ويعتبر مقرر القانون الإسلامي من المقررات الاختيارية في برنامج الليسانس وفي برنامج الماجستير، يتغير موضوع المقرر كل عام تبعاً لتخصص الأستاذ القائم بالتدريس، على أن يعلن للطلاب قبل بدء الدراسة بوقت كاف: اسم الأستاذ،

وموضوع المقرر، وزمان الدراسة، ومكانها، وعدد الساعات المعتمدة.

وقد جرى العرف الأكاديمي على أن يكون موضوع المقرر لطلاب مرحلة الليسانس مقتصراً على فقه الأسرة من زواج وطلاق وميراث ووصية ووقف؛ لأن هذه المسائل تخضع للتحكيم بين المسلمين، ثم تعتمد المحاكم قرار المحكمين وتذيله بالصيغة التنفيذية، مالم يخالف النظام العام في فرنسا، فيصير بمثابة حكم قضائي ملزم.

أما مقرر مرحلة الماجستير فيخضع لاختيار الأستاذ حسب الضوابط الأكاديمية؛ فقد يكون في نظام الحكم، أو في المعاملات المالية والمصرفية، أو في الجنايات، أو في القضاء والتحكيم.

ويأتي موضع دراسة القضايا الفقهية المعاصرة في كل من المرحلتين: ففي مرحلة الليسانس جرى البحث عن أحكام بنوك الحليب، والاستنساخ، وإجهاض الجنين المشوه، والأنكحة المعاصرة، وفسخ النكاح بسبب العيوب التي أمكن علاجها.. ونحو ذلك.

وفي مرحلة الماجستير جرى البحث عن العلاقة بين الإجماع وقرارات المجامع الفقهية، والفرق بين الشورى والديمقراطية، والحكم فيما أطلق عليه قتل الرحمة، وأحكام الربا خارج ديار الإسلام، وودائع البنوك، والإجارة المنتهية بالتمليك، والاشتغال بالقضاء والمحاماة في دولة غير مسلمة.. ونحو ذلك.

نوعية الطلاب وأعدادهم:

الدراسة في المقررات الاختيارية متاحة لجميع طلاب الجامعة – حسب البرنامج المعتمد لديهم- ولا مانع من التعاون بين الجامعات في اعتماد أحد المقررات التي تدرس في جامعة أخرى[1]، وفي حالات كثيرة كنت أجد أمامي

(١) في باريس وحدها ثلاث عشرة جامعة حكومية.

بعض الطلاب من جامعة باريس رقم (٢) أو رقم (٧).

وأكثر الطلاب الذين يقبلون على دراسة هذا المقرر في مرحلة الليسانس من الفرنسيين ومن المهاجرين من دول إفريقية - مسلمين وغير مسلمين- ومتوسط عددهم في الفصل خمسة وعشرون طالباً.

وأكثر الطلاب الذين يقبلون على دراسة هذا المقرر في مرحلة الماجستير من طلاب البعثات الوافدين من دول إسلامية في أوروبا (تركيا – ألبانيا – البوسنة والهرسك) وفي آسيا (إيران – أفغانستان – العراق – سوريا – لبنان) وفي أفريقيا (مصر – ليبيا – تونس – الجزائر – المغرب – السنغال – السودان – جزر القمر)، وقد نجد أحياناً بعض الطلاب من أمريكا وروسيا وعدداً من الفرنسيين. ومتوسط عدد الطلاب المسجلين في كل فصل يتراوح بين العشرين والثلاثين.

كيفية التدريس:

التدريس في الجامعات الفرنسية يعتمد اللغة الفرنسية وحدها، ويقوم على أسلوب المحاضرة والمناقشة والتعلم الذاتي القائم على الاستنباط والتحليل والربط بين الجزئيات واستخلاص النتائج.

يبدأ الأستاذ بالمحاضرة التوجيهية؛ فيعرض العناصر الأساسية للموضوع، محدداً أهم المراجع والمصادر لكل عنصر (كتب – بحوث – قرارات قضائية – تعليقات على الأحكام)، ويختار أحد الطلاب إعداد بحث في هذا الموضوع ويحدد الوقت المناسب لإلقاء البحث، وبعد انتهاء المحاضرة يتوجه الطلاب إلى المكتبة العامة، لإعداد بحث شامل لعناصر الموضوع، مستهدين بما طرحه الأستاذ من عناصر وأفكار، مع الإفادة من المصادر والمراجع التي أشار إليها، وقد يتطلب الأمر أن يلجأ الطالب إلى جهة تقدم له ما يساعده على إثراء البحث، كالمختبرات والمحاكم ومراكز البحث والغرف التجارية وشركات التأمين.

وفي المحاضرة التالية: يبدأ الأستاذ محاضرته التوجيهية في موضوع آخر، ثم

يفسح المجال للباحث يلقي بحثه، وتدور المناقشة حول موضوع البحث؛ فيعرض كل طالب ما توصل إليه من نتائج –مشابهة أو مغايرة– ويقيّم الأستاذ جهود كل من الطالب الباحث وزملائه فيضع لكل منهم درجة ملائمة، ويمثل مجموع درجات كل طالب نشاطه الصفي الذي يقدر بنصف الدرجة النهائية [1].

التقويم النهائي:

أولاً: التحريري: مدة الاختبار التحريري خمس ساعات، وموضوعه سؤال واحد في أحد عناصر المقرر، يبدأ الطالب إجابته بإعداد خطة منطقية تغطي عناصر الموضوع، ثم يعالج كل عنصر بمنهج علمي يعتمد سرد الأقوال ومناقشتها والترجيح بينها والنتيجة التي توصل إليها.

ويصحح الأستاذ هذه الإجابة على ضوء عدة معايير:

١– قدرة الطالب على التخطيط المنطقي السليم.

٢– قدرة الطالب على استيعاب المعلومات.

٣– قدرة الطالب على الابتكار ومواجهة المشكلات وكيفية التغلب عليها.

٤– قدرة الطالب على التعبير الصحيح.

٥– قدرة الطالب على تقدير الوقت.

ثانياً: الاختبار الشفوي: إذا نجح الطالب في الاختبار التحريري يسمح له بالتقدم للاختبار الشفوي؛ فيعد الأستاذ عدداً من الأسئلة يماثل عدد الطلاب ويضعها في سلة أمامه ليأخذ كل طالب سؤالاً منها، ويمنحه الأستاذ مدة ساعة لتحضير إجابته، وغالباً ما يكون مع الأستاذ أستاذ آخر لمناقشة الطالب وتقويم

(١) يلاحظ أن الدراسة في فرنسا تعتمد الكيف لا الكم، فعدد مقررات الماجستير خمسة: مقرران – فقط– للاختبار التحريري، وثلاثة للاختبار الشفوي (لمن ينجح في التحريري).

إجابته وفق المعايير السابقة.

ومن المعلوم أن النظام العام في فرنسا يسمح بإطلاق حرية التفكير وتكوين رأي ذاتي في المجال العلمي. وقد أوضحنا منذ البداية أن حرية التفكير والتعبير ينتج عنها رأي شخصي، أما منهجنا في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة فلها هدف آخر، المقصود هو الكشف عن الحكم الشرعي، وهو لا يمثل رأياً شخصياً، ولكنه يحاول التوصل إلى «خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين»، وهذا لا يصلح إلا باتباع المعايير التي سنعرضها في المطلب الثاني بحول الله.

تقويم التجربة:

أولاً: هذه الدراسة تتناسب مع مفاهيم التدريس المتبعة في المرحلة السابقة على الدراسة الجامعية؛ حيث يعتاد الطلاب على المنهج الاستنباطي التحليلي في جميع المقررات النظرية والعملية، ولا مجال لطريقة الإلقاء أو التلقين، وإنما يقتصر دور المدرس على تقديم العناصر الأساسية وتوجيه الطلاب إلى كيفية البحث ومظانه، ثم ملاحظتهم بدقة متناهية، وإذا وجد لدى بعضهم مظاهر نبوغ وتفوق تعهده بالرعاية، وقد ينقله إلى فصل متقدم.

وقد يختلف هذا المنهج مع ما درجنا عليه في مدارسنا ومعاهدنا وجامعاتنا؛ فقد وجدنا من المدرسين من يهتم بالإلقاء والتلقين، ويحرص على حشو أدمغة الطلاب بالمعلومات التي تعب في جمعها، ويمنعهم من توجيه أسئلة تضيع الوقت المحدد، كي يتمكن من تغطية جميع مفردات المقرر. ولهذا يلجأ طلابنا إلى من يعد لهم مذكرات موجزة، تختصر المقرر في ورقات معدودة، يستظهرها الطالب لمجرد الإجابة في الاختبار.

ثانياً: فقه القضايا المعاصرة مقرر اختياري لا يسجل فيه إلا الطالب الذي يستهويه هذا المقرر ويرى أن هناك فائدة علمية وعملية تعود عليه من دراسته. وهذا يختلف عما ينبغي أن يكون عليه الحال عندنا؛ فقه القضايا المعاصرة بالنسبة لنا

منهج حياة يستغرق كل المجالات التي يتخصص فيها الطلاب، فالنوازل الفقهية تتصل بالأحكام الشرعية التي تسود العمل القضائي والطبي والاقتصادي والزراعي والتجاري والتشريعي والفني.. وسائر أنشطة المجتمع. ولهذا يجب أن يكون مقرراً إجبارياً في جميع التخصصات الجامعية (كل حسب حاجته).

ثالثاً: لا يستقيم التدريس الصحيح الجاد إلا إذا توافر الأستاذ المخلص المؤهل لذلك؛ فالجامعات المرموقة لا تسمح لكل من حصل على درجة الدكتوراه بتولي منصب التدريس فيها. بعضها يعقد للدكاترة دورات مكثفة في وسائل التدريس وطرق التقويم وكيفية التعامل مع الطلاب والزملاء، وبعضها لا يقبل إلا من تمرس في التدريس الأكاديمي ونشر بحوثاً تكشف عن شخصيته وأسلوبه ومنهجه، والكثير من الجامعات يعد في نهاية كل فصل دراسي استبانة يقيم الطلاب فيها أستاذهم وفق معايير موضوعية إلى جانب تقارير الرؤساء وآراء الزملاء.

المطلب الثاني
منهج المركز القومي للبحث العلمي
(C. N. R. S.)

المركز القومي للبحث العلمي مؤسسة حكومية مقرها باريس، تهدف لتشجيع البحث العلمي في مجالاته المختلفة (العلوم الإنسانية – العلوم التطبيقية)، وتستقطب المتميزين من الباحثين لإعداد بحوث تحظى باهتمام المجتمع، تحت إشراف عدد من الأساتذة ذوي الخبرة والكفاءة، ويقوم بتمويل هذه البحوث –إلى جانب ما تخصصه وزارة البحث العلمي– رجال التجارة والصناعة والمراكز الطبية والفنية والمحسنون في المجتمع.

والمركز القومي للبحث العلمي لا ينظر إلى دين الباحث أو جنسه أو جنسيته، وإنما يستقطب الكفاءات التي يمكنها إفادة المجتمع ببحوث تعالج مشكلة أو تقدم جديداً أو ترقى بالمجتمع بوجه عام.

ويقوم نظام البحث في المركز القومي على تكوين حلقات مصغرة (من خمسة إلى سبعة باحثين) في ورش عمل متخصصة، تجتمع بصفة دورية مرة كل أسبوع أو كل عشرة أيام لمناقشة موضوع محدد، تحت إشراف الأستاذ الذي يتولى إدارتها وتوجيهها، بحيث يستعرض كل باحث ما توصل إليه خلال هذه المدة من معلومات أو تجارب أو رحلات أو إحصاءات.. وغير ذلك، ويبدي كل باحث ما تراءى له، ثم ينسق المشرف على الورشة بين هذه الآراء والاقتراحات.. وهكذا، حتى يتم العمل في الورشة ببحث جماعي ينشر في مجلة علمية متخصصة، وقد يوجه إلى من يعنيهم الأمر: من رجال التشريع إذا كان يناقش مشروع قانون، أو رجال

المال والأعمال إذا كان يتعلق بمنتج اقتصادي، أو إلى الجمعية التاريخية، أو الجمعية الجغرافية، أو مجمع اللغة، أو أكاديمية الفنون.. وهكذا.

أنموذج بحث يتعلق بفقه القضايا المعاصرة:

طلب بعض رجال الأعمال تخصيص ورشة عمل لوضع معايير يلتزم بها القائمون على إنشاء شركة قابضة في دوقية لوكسمبورج، لممارسة أعمال مالية ومصرفية تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية.

تكون فريق العمل من خمسة باحثين: تونسي وجزائري وسنغالي ولبنانية ومصري، تحت إشراف الشيخ محمد حميد الله الحيدرابادي [1].

وبما أن الأسواق المالية والمصرفية العالمية تشتمل على كثير من المحرمات؛ لأن فلسفة التعامل فيها تقوم على أساس فصل الدين عن الدولة، فإن وضع معايير شرعية للتعامل يخضع لدراسات معمقة تعتمد على الكتاب والسنة واجتهاد الفقهاء من مختلف المذاهب، وآراء علماء العصر.

ثم توزيع العمل على فريق البحث، واجتهد كل منهم في صياغة أحد المعايير وعرضه في ورشة العمل مبيناً وجهة نظره وما استند إليه، ويحاوره زملاؤه فيضيفون أو يحذفون، يوافقون أو يعترضون، ويتدخل الأستاذ المشرف لتصحيح بعض الأفكار، وإضافة مصدر أو مرجع.. وهكذا حتى انتهت ورشة العمل إلى الاتفاق على المعايير الآتية [2]:

(١) محمد حميد الله: من حيدراباد، هاجر إلى فرنسا قبل تقسيم الهند إلى هندوستان وباكستان، والتحق بالمركز القومي للبحث العلمي، يجيد العربية والأردية والفرنسية والتركية والألمانية، له عدة كتب وبحوث أبرزها: ترجمة معاني القرآن الكريم إلى الفرنسية، وحياة محمد ﷺ بالفرنسية.

(٢) قمت باختصار هذه المعايير، وإعادة صياغتها، وإضافة المعيار السابع.

١- الأصل في المعاملات من عقود وشروط: الإباحة، فلا يمنع منها إلا ما ورد نص صريح يمنعه، يقول تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس ٥٩]، ويقول ﷺ: «والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً»(١).

٢- مراعاة الثوابت التي وردت في القرآن الكريم والسنة المطهرة وفصلها الفقهاء، من نحو: التراضي، وتجنب الربا والغرر، والتحايل لأكل أموال الناس بالباطل. وقد نبه شيخ الإسلام على ذلك بقوله في مجموع الفتاوى (٢): "فإن عامة ما نهى عنه الكتاب والسنة من المعاملات يعود إلى تحقيق العدل والنهي عن الظلم، دقه وجله، مثل: أكل المال بالباطل وجنسه من الربا والميسر، وأنواع الربا والميسر التي نهى عنها النبي ﷺ، مثل: بيع الغرر... وما نهى عنه من أنواع المشاركات الفاسدة".

٣- الأخذ في الاعتبار بالعادات والأعراف بضوابطها التي حررها الفقهاء والأصوليون، فقد أورد العلماء عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً: «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن»(٣).

يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: "ومن أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم وعوائدهم وأزمنتهم وأمكنتهم وأحوالهم وقرائن أحوالهم فقد ضل وأضل، وكانت جنايته على الدين أعظم ممن طبب الناس كلهم على اختلاف

(١) سنن الترمذي: ٣/٦٣٥، قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.
جاء في مجموع الفتاوى: ".. والأصل في هذا أنه لا يحرم على الناس من المعاملات التي يحتاجون إليها إلا ما دل الكتاب والسنة على تحريمه". مجموع الفتاوى: ٢٨/٣٨٦.
(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ٢٨/٣٨٥-٣٨٦.
(٣) مجمع الزوائد للهيثمي: ١/١٧٧-١٧٨، وقال: "رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله موثوقون".

بلادهم وعوائدهم وأزمنتهم وطباعهم بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم، بل هذا الطبيب الجاهل وهذا المفتي الجاهل أضرها على أديان الناس وأبدانهم، والله المستعان"[1].

٤- مراعاة مقاصد الشريعة في العلل والمصالح ومآلات الأفعال: "فالشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها"[2]، و"الأصل في العبادات بالنسبة إلى المكلف التعبد دون الالتفات إلى المعاني، وأصل العادات (المعاملات) الالتفات إلى المعاني"[3]، و"النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً كانت الأفعال موافقة أو مخالفة؛ وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، فقد يكون مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد منه. وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به ولكن له مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة أو تربو عليها، فيكون هذا مانعاً من إطلاق القول بالمشروعية. وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة مثلها أو تزيد، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية. وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق محمود الغب جار على مقاصد الشريعة"[4].

ويدخل في هذا العنصر: إبطال الحيل التي يتوصل بها من العقود والتصرفات المشروعة إلى مقاصد محظورة شرعاً، وضابطها "ما هدم أصلاً شرعياً، أو ناقض

(١) إعلام الموقعين: ٣/٧٨.
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية: ٣٠/١٩٣.
(٣) الموافقات للشاطبي: ٢/٣٠٠.
(٤) الموافقات للشاطبي: ٤/١٩٤.

مصلحة شرعية، فإن فرضنا أن الحيلة لا تهدم أصلاً شرعياً، ولا تناقض مصلحة شهد الشرع باعتبارها، فغير داخلة في النهي ولا هي باطلة"[1].

٥- **استصحاب فقه الواقع:** بحيث تراعى الظروف المحيطة بالنازلة والأشخاص والمجتمع، وقد نبه القرافي إلى هذا المعنى بقوله [2]: ".. قد غفل عنه كثير من الفقهاء، ووجدوا الأئمة الأُوَل قد أفتوا بفتاوى بناء على عوائد لهم، وسطروها في كتبهم بناء على عوائدهم، ثم المتأخرون وجدوا تلك الفتاوى فأفتوا بها، قد زالت تلك العوائد، فكانوا مخطئين خارقين للإجماع؛ فإن الفتيا بالحكم المبني على مدرك بعد زوال مدركه خلاف الإجماع".

ويعني ذلك: "أن الحكم الشرعي لازم لعلته وسببه وجار معه، فعند اختلاف أحوال الزمان والناس تختلف علة الحكم وسببه فيتغير الحكم بناء عليه"[3].

مع ملاحظة أن الأحكام التي يمكن تغيرها هي الأحكام التي بنيت على اجتهاد قد راعى العادات والأعراف والمصالح العامة، ولا ينطبق ذلك على الأحكام التي تثبت بنص صريح مهما تغيرت الظروف.

٦- **ربط الاجتهاد الفقهي بقاعدة الضرورة الشرعية:** فإذا خرجت الأمور عن مسارها المعتاد، واستحال معها أو عسر تطبيق النص المتضمن لحكم شرعي، فإن الشرع يجعل للمكلف مخرجاً، ويشعره بأنه –وهو يخالف الأحكام الشرعية- لا يزال في رحاب رحمة الله الواسعة، يفعل ما يتيسر له وقلبه مطمئن إلى أنه لم يخرج عن دائرة المشروعية.

(١) الموافقات: ٢/٣٨٧.

(٢) في الفروق: ٣/١٦٢.

(٣) مناهج الفتيا في النوازل الفقهية المعاصرة، مسفر بن علي القحطاني، ص٩١، وأشار إلى: إعلام الموقعين: ٣/٣٦-٣٨، وإغاثة اللهفان: ١/٣٣٠، ٣٣١، ومجموع رسائل ابن عابدين: ٢/١٢٣.

وقد وضع العلماء ضوابط ينبغي تحققها ليصح العمل بقاعدة: "الضرورات تبيح المحظورات"، وقاعدة: "الحاجة تنزل منزلة الضرورة"[1].

٧- اعتماد فقه الموازنات والترجيح: تحكم فقه الموازنات والترجيح قاعدة ذهبية، استخلصها العلماء من مجموع أدلة شرعية، وتطبيقات عملية، ومقتضيات مقاصد الشريعة، ويتفق مضمونها مع اختلاف عباراتها: "ما حرم للذريعة يباح للمصلحة الراجحة"[2]، أو: "ما كان منهياً عنه للذريعة فإنه يفعل لأجل المصلحة الراجحة"[3]، أو: "الحرام لذاته تبيحه الضرورة، والحرام لغيره تبيحه الحاجة أو المصلحة الراجحة"[4].

دليل القاعدة: حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «الحيوان اثنان بواحد لا يصلح نسيئاً، ولا بأس به يداً بيد»[5]، مع حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة. وكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة [6].

فالنهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة إنما كان لأنه ذريعة إلى النسيئة في الربويات، فسد عليهم الذريعة، وأباحه يداً بيد، ومنع من النساء فيه، وما حرم للذريعة يباح للمصلحة الراجحة.

---

(١) قاعدة المشقة تجلب التيسير، يعقوب الباحسين، ص ٤٨٤-٤٨٩، والمراجع التي أشار إليها، وكذلك ص ٥٠٨-٥٠٩.

(٢) زاد المعاد لابن القيم: ٤٢٧/٣.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ٢٩٨/٢٢.

(٤) الفروق للقرافي: الفرق الثامن والخمسون.

(٥) سنن الترمذي (١٢٣٨)، وقال: "حديث حسن".

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٧٠٢٥)، وأبو داود في السنن (٣٣٥٧)، والبيهقي: ٢٨٧/٥-٢٨٨ من طريق الدارقطني وصححه. وانظر: فتح الباري لابن حجر: ٣٤٧/٤.

وفي حديث ابن عمرو: إنما وقع في الجهاد وحاجة المسلمين إلى تجهيز الجيش، ومصلحة تجهيزه أرجح من المفسدة في بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، والشريعة لا تعطل المصلحة الراجحة لأجل المرجوحة[1].

وعن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا غائباً بناجز»[2].

فهذا النهي لسد ذريعة الوقوع في الربا المحرم، أما المصوغ والحلية "إن كانت الصياغة مباحة: كخاتم الفضة وحلية النساء وما أبيح من حلية السلاح وغيرها، فالعاقل لا يبيع هذه بوزنها من جنسها، فإنه سفه وإضاعة للصنعة، والشارع أحكم من أن يلزم الأمة بذلك، فالشريعة لا تأتي به، ولا تأتي بالمنع من بيع ذلك وشرائه لحاجة الناس إلى ذلك.. فلم يبق إلا جواز بيعه كما تباع السلعة.. يوضحه أن الحلية المباحة صارت بالصنعة المباحة من جنس الثياب والسلع، لا من جنس الأثمان.. يوضحه أن تحريم ربا الفضل إنما كان سداً للذريعة -كما تقدم بيانه- وما حرم سداً للذريعة أبيح للمصلحة الراجحة"[3].

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ٢٢/٢٩٨، إعلام الموقعين لابن القيم: ٣/٤٠٥، ٤٠٨.

(٢) البخاري: ٣/٩٧، مسلم: ٣/١٢٠٨، الترمذي مع عارضة الأحوذي: ٥/٢٩٤، المجتبى: ٧/٢٤٤، الموطأ: ٢/٦٣٢، المسند: ٣/٩٠٤.

(٣) إعلام الموقعين: ٣/٤٠٥-٤٠٨.

خاتمة

في نهاية هذه الورقة الموجزة، التي تناولت التجربة الفرنسية في تدريس فقه القضايا المعاصرة، نخلص إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائج:

١- فقه القضايا المعاصرة: مقرر اختياري لطلاب مرحلة الليسانس في كلية الحقوق، ويمكن أن يسجل فيه طلاب الدراسات الإسلامية.

وهو -كذلك- مقرر اختياري لطلاب مرحلة الماجستير في كلية الحقوق بجامعة باريس.

٢- جرى العرف الأكاديمي على أن يقتصر مقرر الليسانس على دراسة الأحوال الشخصية من زواج وفرقة وميراث ووصية ووقف.

أما مقرر الماجستير فيتغير في كل عام تبعاً لتخصص الأستاذ ونوع النازلة التي تشغل المجتمع.

٣- يعتمد تدريس المقرر على المحاضرة التوجيهية مع إعداد بحث في موضوع كل محاضرة، ثم مناقشة هذا البحث وما توصل إليه من نتائج، ومجموع البحوث هو محتوى المقرر.

٤- التدريس في فرنسا يعتمد الكيف.. لا الكم، ويكون التقويم في اختبار تحريري وآخر شفوي على ضوء عدة معايير أهمها: التخطيط السليم، واستيعاب المعلومات، والابتكار، ومواجهة المشكلات وكيفية التغلب عليها، والتعبير الصحيح، وتقدير الوقت.

٥- المركز القومي للبحث العلمي يستقطب المتميزين من الباحثين لإعداد بحوث

ترقى بالمجتمع، وذلك بتكوين حلقات بحث مصغرة في ورش عمل متخصصة يشرف عليها أستاذ متميز، من أجل إنتاج علمي مرموق يسهم في نهضة المجتمع.

ثانياً: التوصيات:

١- فقه القضايا المعاصرة يعتبر منهج حياة وأسلوب عمل في المجتمعات الإسلامية، ولهذا يجب أن يكون مقرراً إجبارياً في جميع التخصصات الجامعية. كل حسب حاجته.

٢- لا يقوم بتدريس هذا المقرر إلا أستاذ كفء تم إعداده أكاديمياً ومنهجياً.

٣- الابتعاد –بقدر الإمكان– عن طريقة الإلقاء والتلقين وتحديد كتاب معين يحوله الطلاب إلى مذكرات مختصرة، مع تعويد الطلاب على كيفية البحث المؤدي إلى التعلم الذاتي.

٤- التعليم الصحيح المنتج يعتمد الكيف لا الكم، مع ضرورة مراجعة المناهج بصفة دورية لإزالة الحشو والمعلومات المكررة أو المتناقضة أو المتعارضة مع التطور العلمي.

٥- العناية بكيفية تقويم الطلاب؛ بحيث يؤخذ في الاعتبار عند التقويم الفصلي أو النهائي المعايير الصحيحة للكشف عن مدى قدرة الطالب على التخطيط، واستيعاب المعلومات، وابتكار الأفكار، ومواجهة المشكلات، والتعبير الصحيح بأسلوب موضوعي واضح ولغة سليمة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تدريس مقرر «فقه القضايا المعاصرة»
في ماليزيا والجزائر
تقويم التجربة وآفاق الاستفادة

إعداد

د. فريدة صادق عمر زوزو❖

❖ عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية -
كلية الآداب - جامعة الملك فيصل بالأحساء

مقدمة

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ مِنْ شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فَلا هَاديَ لَهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله، وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، وأَشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورَسُولُهُ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهديه واقتفى أثره إلى يوم الدِّين.

أما بعد:

في البداية – بعد حمد المولى ﷻ وشكره- أشكر جامعة الإمام، على تنظيمها ندوة "**فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية**"، كما أشكر مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة وجميع الأعضاء واللجان المساهمة في هذه الندوة المباركة.

وبعد:

إشكالية الورقة البحثية:

إن واقع المسلمين اليوم تواجهه تحديات كبيرة ومعضلات متعددة، والنوازل الحادثة في المجتمع أكثر من أن تحصى، بحيث تحتاج إلى نظر مجتهد حاذق، واجتهاد فقيه متبصر بالواقع المعاش، وهذا لا يتأتى بالبحث في المدونات الفقهية القديمة فقط، من دون استعمال النظر الاجتهادي المتبصر في أحوال وظروف الواقع المعاصر، بل يتطلب الأمر من الفقيه أن يكون عالما بأدوات الاجتهاد، ناهيك عن التعمق في دراسة الظواهر والمستجدات التي تطرأ في مجتمعه، فيكون قادرا على النظر فيها بما يتوافق وقواعد الشريعة الإسلامية.

ولأن الظواهر معقدة، والنوازل عديدة ومتشابكة، فإنه يجدر بنا التعمق في النظر، واستثارة تفكيرنا، لإيجاد حلول لهذه المعضلات، وإن الأمر يتطلب تدريبا

ومدارسة، تبدأ من مدارسنا وتنتهي في واقعنا.

وهذا الأمر يحتاج إلى إعادة النظر في المناهج الدراسية لطلاب الدراسات الإسلامية، لأن الخلل لا يكمن في المدونات الفقهية التي واكبت عصورها، وإنما الخلل واقع في طريقة ومنهج التعامل مع النصوص الشرعية.

فإن المتأمل في واقع الدراسات الإسلامية، ومناهجها الدراسية، ووسائلها التعليمية، ومساقاتها، وموادها المفصلة، يلحظ النزعة التقليدية في الطرح والإلقاء والتدريس والتلقي، فينتج عن ذلك اتجاه الطلاب إلى تلقي الدرس بطريقة مملة، لا توحي في نفس الطالب إلا بالحفظ في الصدور، ثم الحفظ في السطور، عند التقويم والامتحان، وبذلك تغيب النزعة الإبداعية، والتفكير الناقد الذي يعين على الاستنباط والتحليل، والنظر في مستجدات الأمور ونوازلها.

ولذا فإن هذه الورقة تحاول النظر في مقرر فقه القضايا المعاصرة، والبحث عن مواقع القصور فيه؛ لأجل إيجاد بديل يتجه نحو التأسيس للتفكير الإبداعي لدى طلاب الجامعة، " ذلك أنه من المؤلم والمحزن حقا أن الدراسات الفقهية والشرعية بشكل عام تعاني، لأنها تخرج حفظة وحملة فقه في الأعم الغالب، ولا تخرج فقهاء... تخرج نقلة يمارسون عملية الشحن والتفريغ والتلقين، ولا تخرج مفكرين ومجتهدين يربون العقل وينمون التفكير " [1].

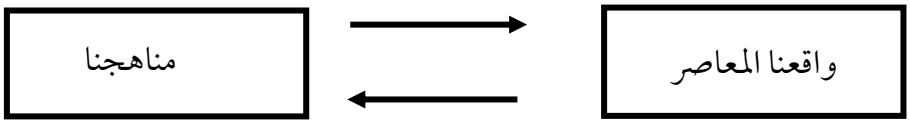

(١) عمر عبيد حسنة، من تقديمه لكتاب: **تكوين الملكة الفقهية** للدكتور محمد عثمان شبير، ط١/١٩٩٩م، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ص ٣٩.

المبحث الأول
أهمية مقرر «فقه القضايا المعاصرة»

إن المناهج والمقررات الدراسية لها الدور الأكبر في صياغة ذهن الطالب، وتعمل بدرجة كبيرة على تحديد كيفية تعامله مع مجتمعه، وطريقة تعامله مع المستجدات والنوازل من حوله، وذلك وفق التصورات التي غرست في ذهنه في مراحله الدراسية والجامعية المختلفة؛ ولأهمية هذه المناهج، دأب مؤلفو المقررات الدراسية في كافة أنحاء العالم على أن تتضمن مفاهيم محددة، يريدون من الطلاب اعتناقها. ولاختلاف هذه المفاهيم والمبادئ التي تعتنقها المجتمعات، فإن المقررات الدراسية تأتي تبعاً لذلك مختلفة ومتنوعة من ناحية تصورها ومضمونها.

ومن هنا تأتي أهمية مقرر "**فقه القضايا المعاصرة**" الذي له علاقة جد وطيدة ببيان خصائص الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لكل زمان ومكان، وليصبح الطالب المسلم مواكبا للتطورات السريعة الواقعة في مجتمعه، فلا يعيش بين المدونات القديمة، بينما يتجه المجتمع بمشكلاته ومستجداته اتجاها بعيدا عن النظر الفقهي والحكم الشرعي.

هذه هي الغاية القصوى من وراء عملية تغيير بعض المناهج، أو زيادتها، أو النظر فيها، لأن "المتغيرات الدولية التي تمر بها المجتمعات البشرية منذ العقد الأخير من القرن العشرين، والتي تجلت في أوضح صورها مع بداية القرن الواحد والعشرين، تفرض علينا تغيير الكثير من الاتجاهات التربوية والممارسات التعليمية التي لا تتلاءم مع متطلبات العصر الحديث ومتغيراته، حيث ظل التعليم في بلادنا ردحاً طويلاً من الزمن يعاني من الانفصال، بدرجة أو بأخرى، عن احتياجات

المجتمع ومتطلباته"[1].

فالمقصود أن ننمي من خلال المناهج الدراسية التفكير الإبداعي لدى الطلاب، بغرض تحقيق أهداف عملية التدريس خصوصاً، والتربية عموماً.

وإننا لا نريد بتدريس مادة فقه القضايا المعاصرة أن تُضافَ مفردات لمقررات الفقه للطالب الجامعي، أو تضاف مفردات لأصول الفقه، وإنما المرادُ أن يضاف للطالب إنتاج علمي مستحدث على هذه الحقول الدراسية، التي من المفروض أنه استوعبها استيعابا كاملا، حتى تتأسس لديه مادة "فقه القضايا المعاصرة"، ومنها نوجهه لبناء شخصية واعية بما يحيط به من مستجدات، ويساعده في الانضمام إلى صانعي مجتمع مسلم إيجابي فاعل، وهذا هو الهدف العام من تدريس المقرر، بالنسبة لطلبة جميع التخصصات، إن لم يكن هو الهدف الأساس للتدريس في الجامعات الإسلامية[2].

يضاف له هدف آخر بالنسبة لطلبة الدراسات الإسلامية، بأن يتعلموا فن تأصيل المسائل، وإرجاع كل مسألة إلى أصلها أو ما يشبهها، أو إدراجها تحت القواعد والمقاصد العامة التي بنيت عليها الأحكام الشرعية، واستخلاص الحكم الشرعي لها بسهولة ويسر بعد توفيق الله عز وجل.

وهذا الهدف هو الذي جعل قسم "الشريعة والقضاء" بجامعة العلوم الإسلامية بماليزيا USIM الآن وKUIM سابقاً، تجعل من مادة" الفقه المعاصر" مادة

---

(١) محمد إسماعيل محمد اللباني، **التفكير الناقد ودوره في التعلم الفعال**، ص٣، نقلاً عن: فريدة زوزو، **التفكير الإبداعي في المناهج الدراسية لمقررات الفقه وأصوله**، مجلة إسلامية المعرفة، الولايات المتحدة الأمريكية، السنة ١١، العدد ٤١، صيف ٢٠٠٥م.

(2)Mohamed Aslam Haneef & Ruzita Mohd. Amin, **Teaching Islamic Economics in Malaysia Universities;**Lessons from the Department of Economics IIUM, p.1.

إجبارية على طلبة قسم الشريعة والقضاء، ومادة اختيارية على طلبة باقي التخصصات مثل: قسم الاقتصاد، وقسم الدعوة والإعلام، وقسم الدراسات القرآنية والحديثية.

أما كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية بجامعة الحاج لخضر بمدينة باتنة- الجزائر- فإن المقرر لا يُدرس إلا لطلبة الماجستير تحت مسمى " القضايا الفقهية المعاصرة"، على اعتبار أن بعض مفردات هذا المقرر تُدرس ضمنا مع المقررات الشرعية الأخرى مثل: فقه العبادات، والأحوال الشخصية "فقه الأسرة"، والمعاملات "فقه المعاملات المالية"، فتطرح للنقاش خلال الدرس، ويواصل الطلبة النقاش فيها عند كتابتهم الأبحاث المطالبين بها ضمن التقويم السنوي، مع الأخذ بعين الاعتبار أن نظام التدريس في الجزائر[1] هو النظام السنوي خلافاً للسعودية وماليزيا، وإن كانت أكثر المقررات تدرس على فصلين دراسيين هنا في المملكة العربية السعودية؛ فيوجد فقه العبادات (١) وفقه العبادات (٢)، خلافاً للأمر في أقسام الدراسات الإسلامية بالجامعتين الماليزيتين: الجامعة الإسلامية العالمية IIUM، جامعة العلوم الإسلامية USIM، فالمقررات تعطى لفصل دراسي واحد فقط في الغالب.

والأمر الذي أقترحه أن تُدرس مادة" فقه القضايا المعاصرة" على طلبة الدراسات الإسلامية بصفتها متطلباً إجبارياً في التخصص، وأن تكون "مادة اختيارية" لباقي التخصصات، في مرحلة البكالوريوس[2]، وأما في مرحلة الماجستير فتكون مادة إجبارية على طلبة " الاقتصاد"، و" الطب"، و"القضاء"، بغرض تناول الموضوعات الفقهية المعاصرة ومستجداتها المرتبطة ارتباطاً وثيقاً

(١) حسب النظام المطبق في جامعات الجزائر إلى ما قبل العام الحالي.

(٢) فريدة زوزو وآخرون، **أبحاث في قضايا فقهية معاصرة**، ط١/٢٠٠٥م، كوالالمبور: دار التجديد، ص ٩.

بتخصصاتهم، كما سنلحظ ذلك عند طرحي للكتاب المقترح في تدريس المقرر.

وهو الأمر المتداول في الجزائر وماليزيا وسلطنة بروناي دار السلام بالنسبة لطلبة البكالوريوس والدراسات العليا تخصص الاقتصاد، في دراستهم لمقررات متعددة، تندرج كلها تحت مسمى" الاقتصاد الإسلامي"، فيوجد مقرر " أسس الاقتصاد الإسلامي"، ومقرر" المعاملات في الاقتصاد الإسلامي"، ومقرر" نظام أسواق المال والبنوك في الإسلام"، ومقرر"تاريخ الفكر الاقتصادي الإسلامي"[1].

وبالرغم من أنه من المتعارف عليه أن تدريس هذا المقرر إنما يكون في الفصل الدراسي الأخير لمرحلة البكالوريوس، تهيئة للطلاب المتخرجين لخوض غمار الحياة ومشاكل مجتمعاتهم.

وبسبب أن الطلاب قد درسوا جميع المقررات الفقهية والأصولية التي تعد أساسا تنبني عليه مادة" فقه القضايا المعاصرة"؛ فإن الملاحظ في الخطة الدراسية لقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب بجامعة الملك فيصل بالأحساء أن مقرر"فقه القضايا المعاصرة والنوازل" يدرس في المستوى السابع، أي الفصل الأول من السنة الرابعة، وهذا ليس مشكلة، وإنما المشكلة تكمن في أن الطلبة يدرسون مقرر"مقاصد الشريعة والقواعد الفقهية" في المستوى الثامن أي الفصل الثاني من السنة الرابعة. والذي أراه أنه من الأفضل أن يتم تدريس مادة مقاصد الشريعة ثم مقرر فقه القضايا المعاصرة؛ إذ لا يمكن لطالب أن يدرس القضايا المعاصرة ويجتهد في البحث عن حكم لها إذا لم يكن هو نفسه يعرف ما معنى مقاصد الشريعة، وما هي أقسامها، وما هي أسس التعليل والتقصيد، وما هي القواعد

(1) Mohamed Aslam Haneef & Ruzita Mohd. Amin, Teaching Islamic Economics in Malaysia Universities;Lessons from the Department of Economics IIUM, p.10. Ismail Mat. Yusof Ismail..A Review of *Fiqh al-Mua'malat* Subjects in Economics and Related Programs at International Islamic University Malaysia and University of Brunei Darussalam. p.1.

الفقهية، وما الفرق بينها وبين القواعد الأصولية والمقاصدية، وما أشهر القواعد التي عرفها الفقه الإسلامي. لأن هذه المادة بمفرداتها المتنوعة من بين أهم الأسس التي تُعرف بها أحكام القضايا المعاصرة.

المبحث الثاني
أهداف مقرر «فقه القضايا المعاصرة»

ولعلّ مما تجدر الإشارة إليه هنا، أننا عند وضع المنهج، يجب مراعاة الأهداف التي نسعى لتحقيقها، وفيما يتعلق بمقرر "فقه القضايا المعاصرة" علينا أن لا نحيد عن أهداف تأسيسها ووضعها كمقرر دراسي جامعي. ومن أبرز أهداف هذا المقرر كما أراها، ما يلي:

- بيان مختصر لأدلة ومصادر الاجتهاد في القضايا المعاصرة؛ مثل القواعد الفقهية والأصولية والمقاصدية.
- التعريف بماهية "فقه القضايا المعاصرة" وضوابط الاجتهاد فيه.
- بيان الحكم الشرعي للمسائل والمشكلات التي طرأت على المجتمعات، وإيجاد بدائل إسلامية على جميع الأصعدة.
- تشجيع الطالب وتوجيهه لمحاولة الاجتهاد في بعض المسائل بإعمال ضوابطه.
- مراعاة اشتمال المفردات ومادة المقرر على ثلاثة عناصر هي:

- **العنصر المعرفي العلمي**: ويقصد به تقديم معلومات معرفية للطالب تتعلق بموضوعات مهمة وأساسية في فقه القضايا المعاصرة.
- **العنصر الإبداعي**: ويقصد به القدرة على النظر في الأدلة الشرعية، ثم استيعاب أساسيات الشريعة استيعاباً يتيح استحضارها واستخدامها بطريقة منهجية عند التعامل مع المستجدات والنوازل.
- **العنصر التوجيهي الإرشادي:** ويقصد به اشتمال المفردات وموادها على جانب

التوجيه السلوكي والإرشاد الفكري الذي يتجاوز المعلومات الفقهية إلى ترجمتها العملية في سلوك الطالب وإلى ثمرتها التطبيقية في الواقع المعاش.

وإذا ما نظرننا في الأهداف التي صاغتها أقسام الدراسات الإسلامية في كل من الجزائر وماليزيا والمملكة العربية السعودية، فإنا نجدها تصب جميعا في المصب نفسه، من حيث الاتفاق على ٣ أو ٤ أهداف، وهي: بيان مرونة الشريعة، وبيان ماهية القضايا الفقهية المعاصرة، ومعرفة خطوات الاجتهاد في هذه القضايا، وتتبع آراء الفقهاء واختيار الراجح منها[1].

(١) انظر: **الخطة الدراسية لكلية الآداب**، جامعة الملك فيصل بالأحساء؛ فريدة زوزو وآخرون، **أبحاث في قضايا فقهية معاصرة**، ص ١٠.

المبحث الثالث
المادة العلمية وكتاب المقرر

الكتب العلمية المطبوعة يعمل واضعوها على التركيز على المعلومات العلمية البحتة، خلافا للكتاب الدراسي الجامعي الذي لابد فيه من:

- اختيار المادة العلمية المناسبة لمستوى الطلبة، فهما واستيعابا، بحيث يُختار الكتاب الجامع لشرح المفردات والمصطلحات الأساسية، والمعتمد على المصادر والمراجع الصحيحة، والممثل بأمثلة واقعية يفهمها طالب العلم، ناهيك عن اختيار الكتاب ذي الأسلوب الميسر.
- وضع خطة ومنهج لتأليف كتب لهذا المقرر، تتفق مع الاستعداد الفكري للطالب من جهة، ويتسع لها زمن الفصل الدراسي من جهة أخرى، وغير ذلك من ضوابط تأليف الكتاب الدراسي الجامعي.

ومميزات مفردات مقرر "فقه القضايا المعاصرة" أن تكون منقحة، متنوعة بين الجديد والقديم، ليدرك الطالب كيف تسير عملية الاجتهاد والإبداع في إنزال النصوص الشرعية منازلها في كل عصر ومكان.

ومن هنا أرى أنه لا يُستحسن الاختيار الأحادي للكتاب المرجعي، وهو الملاحظ في أغلب أقسام الدراسات الإسلامية؛ إذ يستعان بكتب منشورة لأساتذة أفاضل في الفقه، أمثال: الدكتور نزيه حماد، وبكر أبو زيد، وعمر سليمان الأشقر، ومحمد عثمان شبير، ومحمد نعيم ياسين، ومحمد عبد الجواد، وجاد الحق علي جاد الحق، ومحمد سعيد رمضان البوطي، وعارف علي عارف، وصالح الفوزان، وعبد الناصر أبو البصل، وغيرهم كثير من الأساتذة والمشايخ الذين كتبوا في قضايا الفقه

المعاصر ونشرت مؤلفاتهم، لكن أسس كتاباتهم كانت إما بغرض المشاركة في أحد الدورات الدائمة للمجامع الفقهية، أو المؤتمرات والندوات العلمية التي تناقش القضايا المعاصرة من الجانب الفقهي والشرعي عموماً، أو تكملة لمتطلبات الدراسة الجامعية فتكون إما ماجستير أو دكتوراه.

والمعروف أن هذه المؤلفات تكتب بطريقة ومنهجية علمية تختلف تماما عن طريقة عرض الموضوعات نفسها في التدريس الجامعي، بغرض تحقيق أهداف المقرر.

وهذه هي العقبة التي تواجه مقرر" فقه القضايا المعاصرة" وتحول دون تحقيقها لأهدافها كما ينبغي؛ إذ لا يكاد من يدرس هذا المقرر يحظى بالكتاب الذي يغطي كامل مفردات المنهج، حسب الخطة الدراسية المعتمدة، إلا أن تكون الخطة قد فصلت بحيث تتفق مع موضوعات هذا الكتاب أو ذاك، وهو ما يعني غالباً القصور في التوصيف، وتجاهل كثير من الموضوعات المهمة التي ما كان ينبغي تجاهلها، وخصوصاً إذا كان قد مضى على تأليف الكتاب فترة زمنية طويلة نسبياً.

إذن؛ فالبديل هو:

لابد من صياغة جديدة حديثة للمادة الفقهية، وهذا يستدعي تجهيزا من المدرس، وتحضيرا للمادة العلمية المطلوبة، بحسب الفصل الدراسي، وعدد ساعاته.

ويُراعى كذلك هنا الطلبة الموجه إليهم الدرس (درس للعرب فقط، درس لجنسية واحدة غير عربية فقط- مالويين مثلا، لمتعددي الجنسيات)، وهذا فن بعينه لا يتقنه إلا مدرس حاذق ماهر. وفي هذا الصدد يقول د. وهبة الزحيلي:"وينبغي لدارسي العلوم الشرعية المتخصصة الجمع في التأليف بين الطريقة الحديثة في التأليف، باتباع المنهج العلمي في كل موضوع فقهي، ومراعاة الأسلوب السهل غير المعقد...كما ينبغي ربط الطالب الشرعي بالمصادر القديمة للتعرف على أساليبها

وطرقها في معالجة الموضوع..."[1].

فالذي أميل إليه أن يُحضِّرَ المدرس مذكرة يومية لدرسه انتقاءً من كتب متعددة تتوافق مع مستوى الطلاب، ومع طريقة المدرس نفسه في الدرس، وإلا من أين يتأتى الإبداع إذا اعتمد كل مدرس على كتاب واحد مقرر لفصول دراسية كثيرة ومتعددة ولسنوات طويلة؟ فعلى حسب مستوى طلاب كل فصل دراسي يتحدد محتوى ومستوى الدرس نفسه.

قد يبدو هذا الأمر صعباً ومتعباً ويحتاج إلى وقت، ولكنه في حقيقته ممتع جدا، إذ يجعل المدرس يحس أنه يمارس الإبداع واقعا، وإذا ما أحس بذلك فإنه من السهل حث الطلاب على عملية التفكير والإبداع المطلوبين من كليهما.

وعموما يراعى عند اختيار المادة العلمية في المحتوي:

أن تكون المادة العلمية:

- ترجمة صادقة للمقرر الدراسي بأهدافه وموضوعاته ومقرراته.
- متلائمة مع الخطة الدراسية المقررة.
- مناسبة لمستوى نضج الطلاب من ناحية الاهتمام والميول.
- مناسبة ومرتبطة بالبيئة التي يعيش فيها الطلاب.
- وظيفية بمعنى أن تكون مرتبطة بحياة الطلاب وحاجاتهم ومشكلاتهم مما تثير اهتماماتهم.
- معروضة داخل كل وحدة بحيث تكون متلائمة مع كل من طبيعة المادة

(١) وهبة الزحيلي، **الكتاب الفقهي الجامعي- الواقع والطموح-**، بحث مقدم للمؤتمر الثاني لكلية الشريعة، جامعة الزرقا الأهلية، الأردن، ١٨-١٩ ربيع الثاني ١٤٢٠هـ/ ٣١/٧- ١/٨/ ١٩٩٩م، ص٢٤٢.

وتسلسلها العلمي على أساس:-

i. الخصائص النفسية للطلاب وحاجاتهم وميولهم واهتماماتهم.

ii. طبيعة العلم كمادة وطريقة للتفكير والبحث[1].

وأحمد الله عز وجل أن وفقني وزملائي في قسم الشريعة والقضاء بماليزيا إلى إعداد كتاب للطلاب بغرض تيسير وصول المعلومة إليهم بالمواصفات التي ذكرتها سابقاً[2].

والأمر الثاني الذي جعلني أعمل على هذا الكتاب أن تدريس الطالب العربي يختلف عن الطالب الماليزي، لأن العربية ليست لغته الأم، وهو ما يسبب له عجزاً في فهم المادة ومفرداتها.

وأضرب لذلك مثالاً:

مادة القواعد الفقهية التي كان أساسها مبنياً على سعي الفقهاء إلى جمع الفروع الفقهية المتناثرة تحت محدد وضابط جامع لها، بغرض إيجاد رابط لفروع كثيرة متشابهة موصولة مع بعض، إلا أنه يستشكل على المدرس في هذا العصر البحث عن أمثلة جديدة، فتجده عاجزاً عن الإتيان بذلك، لأنه وللأسف غير مطلع على مستجدات العصر التي كثيراً ما تكون مخزنة في الأبحاث الأكاديمية، والمقالات العلمية في المجلات، وعلى شبكة الانترنيت، والتي تستدعي استقراءً لها كما استقرأ علماؤنا الأجلاء في القديم نوازلهم.

---

(١) عادل أبو العز أحمد سلامة، **عن تصور مستقبلي لمناهج العلوم في مرحلة التعليم الأساسي في ضوء متطلبات العصر**.ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي العربي الثالث لرعاية الموهوبين والمتفوقين ١٩ – ٢١ تموز ٢٠٠٣م، ١٩ – ٢١ جمادى الأولى ١٤٢٤هـ، فندق هوليدي إن/ عمّان، ص١٦.

(٢) فريدة زوزو وآخرون، أبحاث في قضايا فقهية معاصرة.

وهنا يجد الأستاذ نفسه بدل أن يشرح القاعدة الفقهية الأم، يشرح الأمثلة المستعصية على أذهان الطلبة، لأنها أمثلة من زمان غير زمانهم، وهنا علامة استفهام كبيرة ؟!

فكيف بمادة قُصد من وضع مساقها ومفرداتها وتدريسها للطلبة أن تساعدهم في اكتساب الملكة الفقهية تعمل بعكس هدفها، في عدم استيعاب الطالب لأمثلتها، ناهيك عن القاعدة الأصل والكلية؟"[1].

أما في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك فيصل بالأحساء، فإن المرجع الرئيس هو: فقه نوازل قضايا فقهية معاصرة للشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ. وأما المراجع المساعدة فهي: بحوث فقهية في قضايا معاصرة للدكتور صالح الفوازن، وقضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد للدكتور نزيه حماد، ودراسات طبية في قضايا فقهية معاصرة للدكتورعمر الأشقر وآخرين، والمواقع الالكترونية: جامع الفقه الإسلامي، والمكتبة الشاملة.

وتظهر هنا المعوقات التي ذكرتها في عدم وجود كتاب واحد يشمل جميع مفردات المقرر. فهل سيشتري الطالب الكتاب الأساسي والكتب المساعدة الأخرى؟؟ ويذاكر للامتحان من خمسة كتب؟؟

أما الأمر في الجزائر فإنه أعظم، إذ إن المرجع الرئيس وقبله مفردات المادة نفسها تُركت مسألة اختيارها لأستاذ المقرر، وهو يعني أن المحاضرات ستختلف باختلاف أستاذ المقرر في كل سنة دراسية؟؟

وإذا ما أردت أن أقترح مفردات للمقرر، فإني أجملها في التصور الآتي، وقد جمعت فيها كل ما يمكن أن يتعلق بالمقرر، لجميع التخصصات العلمية؛ طلبة الدراسات الإسلامية، وطلبة الطب، وطلبة الاقتصاد، وطلبة الهندسة المعمارية،

(١) فريدة زوزو، **التفكير الإبداعي**، ص ١٥٦.

وطلبة الحقوق أو القضاء- على حسب وجود هذا التخصص أو ذاك في كل دولة-.

شرح التصور المقترح لكتاب " فقه القضايا المعاصرة" ويمكن إجماله في النقاط التالية:

أولاً: التصدير:

وفيه بيان لخصائص الرسالة الإسلامية الخاتمة، وعلاقة هذا المقرر بخاصية "الصلاحية لكل زمان ومكان".

ثانياً: المقدمة:

ويتم فيها تحديد أهم المصطلحات والمفاهيم ذات الصلة والمرتبطة بمادة فقه القضايا المعاصرة:

فمن المصطلحاتِ مصطلحاتُ: الفقه، وأصول الفقه، والفتاوى، والنوازل، والمستجدات، والحوادث، وغيرها، باعتبار أن المقرر سيتم تدريسه لغير طلاب أقسام الدراسات الإسلامية أيضاً.

إضافة إلى بيان خطوات الاجتهاد في هذه القضايا، وضوابطها، والقواعد الشرعية الحاكمة فيها، والتي غالباً ما ستندرج تحت محور" مقاصد الشريعة"، و"فقه الأولويات والموازنات"، و" الأحكام المتغيرة والثابتة في الفقه الإسلامي".

ثالثاً: القضايا المعاصرة الخاصة بباب العبادات.

ويختص بالحديث عن النوازل والمستجدات التي طرحت في جميع بلاد العالم الإسلامي، أو طرحتها الأقليات المسلمة في البلاد غير المسلمة، مثل:

- ترجمة معاني القرآن الكريم.
- الصلاة والصوم في البلاد الباردة- الاسكندينافية والقريبة من القطب المتجمد الشمالي-

- أحكام الصلاة بعد أداء العمليات الجراحية
- أحكام العبادات للمريض
- مفطرات الصوم
- تحديد الأهلة بالحساب الفلكي
- زكاة الأسهم والسندات.
- أعمال النسك المسببة للزحام في الحج خاصة.
- أحكام العبادات في الطائرة: مواقيت الصلاة للاختلاف في الاتجاه شرقاً أو غرباً، تحديد القبلة، وضعية الصلاة، الإحرام للحج.

رابعاً: القضايا المعاصرة الخاصة بباب المعاملات.

ويختص بالأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية المختلفة والحديثة، مثل:

- الأموال المحرمة وغير المحرمة.
- أنواع الشركات الحديثة.
- التأمين.
- أثر تغير قيمة العملة في المعاملات.
- إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة.
- بيع الحقوق المعنوية.
- المصارف والبنوك.
- مسائل أثر تغير قيمة العملة في المعاملات.
- إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة.
- غسيل الأموال.

خامساً: القضايا المعاصرة الخاصة بباب الأحوال الشخصية.

ويختص ببيان الأحكام الشرعية لكل ما استجد في هذا الباب، مثل:

- الصور الحديثة لعقد الزواج: الزواج عن طريق الإنترنت، المسيار، المسير، الهروب..الخ
- الفحص الطبي قبل الزواج.
- الطلاق الالكتروني.
- عيوب الخيار، قديمها وحديثها.

سادساً: القضايا المعاصرة الخاصة بباب الجنايات.

- حوادث السيارات وعقوبة القتل الخطأ.
- العقوبات البديلة.
- البصمة وأنواع القرائن.

سابعاً: القضايا الطبية المعاصرة.

- بداية ونهاية الحياة الإنسانية
- الاستنساخ البشري.
- التلقيح الاصطناعي وأطفال الأنابيب.
- طب الإنجاب.
- مرض الإيدز وأحكامه.
- الإجهاض.
- الجراحة التجميلية.
- القتل الرحيم.

- الهندسة الجينية.
- وسائل منع الحمل.
- زرع الأعضاء.
- التداوي بالمحرمات.
- الأخطاء الطبية.
- مرض الموت وأحكامه.
- المسؤولية الطبية.

ثامناً: قضايا معاصرة متفرقة.

- ونتطرق فيه إلى قضايا البناء والعمارة وتخطيط السكن والطرق والتصريف.
- قضايا الاتصالات والإعلام.

تاسعاً: الخاتمة.

المبحث الرابع
طرح الموضوعات للنقاش وتقويم الطالب

الأداء المميز لأستاذ المقرر:

لا شكّ أن القيمة الحقيقية لجودة المناهج والمفردات والمقررات تتجلى في أوضح صورها من خلال جودة إيصال تلك المعلومات، إذ أنها بدون أداء متقن تفقد الكثير من فائدتها الحقيقية، ولأجل ذلك كان من الضروري العناية بأداء الأستاذ الجامعي، وتطويره في هذا الجانب، بشكل يحقق الهدف الذي يسعى إليه في إيصال المعلومات والمعارف للطلاب بصورة متميزة.

والواجب أن يعنى مدرس هذا المقرر بأن يخرج في تدريسه عن الرتابة التي تنتاب مدرسي كثير من المواد العلمية، من خلال الخروج من النمطية المعهودة إلى التعامل مع عقلية المتلقي، ومحاولة غرس مبادئ التفكير، وتنمية القدرة على الفهم، والخروج من حالة الجمود الفكري التي تمنع العقل من التعاطي بصورة إيجابية مع واقع الحياة ومعارفها، من خلال إكساب الدارس العديد من المهارات المهمّة كالتحليل والتعليل، ومحاولة الفهم والإدراك، والتفاعل الإيجابي مع كافة الأسئلة والاستفسارات الملحة التي قد تعرض للمرء في حياته.

والتدريس الفعال المؤسس على الإبداع هو الذي يعتمد على شخصية المدرس المتميزة والمتصفة بالفاعلية، وإعداده إعدادا يتماشى وتحديات الواقع. وهذا لا يتأتى إلا من خلال اكتساب مهارات التفكير الإبداعي في نفسه ابتداء، وترغيبها في نفوس الطلاب ثانيا، ثم الحرص على الإطلاع المستمر والمطالعة المسايرة لجديد دور النشر، ومنه إعداد البحوث الأكاديمية والمقالات التي تهيئ الأرضية الأساس

للتعامل والتفاعل مع القضايا المعاشة، والتي يمكن من خلالها تحديد الاحتياجات والتحديات القائمة، وفيها تطرح الأسئلة وتثار المشكلات بغرض بحثها.

وحتى لا يبقى المدرس يعيش بين أسطر الكتب القديمة التي كُتبت وفقاً لمتطلبات ونوازل عصرها، وظروف ناسها، فإن المطلوب من مدرس العلوم الشرعية أن يواكب متغيرات وتحديات عصره الذي يعيشه، فإن التحديات تختلف من عصر لآخر، والمتغيرات الطارئة تتمايز وتتباين.

وإذا ما تم إعداد المدرس إعداداً متميزاً للوقوف في وجه التحديات التي يواجهها الإسلام والمسلمون، فإن إعداد الطلبة يكون سهلاً!

فلا بد من العناية باختيار أعضاء هيئة التدريس الذين يتولون تدريس هذا المقرر بشكل دقيق بحيث لا يخوض غماره إلا من كان لديه الأهلية الكاملة، والرغبة الصادقة.

وهو الأمر الذي تحدث عنه الباحثان الماليزيان عند طرحهما لمسألة تدريس مقررات "الاقتصاد الإسلامي": لا بد أن نتساءل عن مدى وجود أساتذة متخصصين حقاً في الاقتصاد الإسلامي، لأننا غالباً ما نجد إما أساتذة شريعة مهتمين بالاقتصاد أو العكس أي أساتذة في الاقتصاد مهتمين بالاقتصاد الإسلامي"[1].

إن أستاذ هذا المقرر أعرف الناس بما فيه، ومدى حاجة طلابه إليه الآن، وهو ابن هذا الزمان، فلا بد من إعطائه حرية التصرف في إضافة واختيار المناسب للطلاب الجامعيين، بما يروه، مما يستجد عليهم، وينزل بدراهم، أو قريبًا منه.

(1)Mohamed Aslam Haneef & Ruzita Mohd. Amin, **Teaching Islamic Economics in Malaysia Universities;**Lessons from the Department of Economics IIUM,P٨.

فوجود نص يشار إليه في مقرر هذه المادة مفاده: (لأستاذ المقرر أن يضيف من قضايا العصر ومستجدات الزمان ما يراه مناسبًا مع هذا المقرر) مهم جدًا، بل مُلِحٌّ بما تحمله هذه الكلمات من معنًى.

تقويم الطلاب في هذا المقرر:

تتعدد طرق التقويم على حسب تخصص الطلاب، وعددهم، ومستواهم الدراسي، ويمكن اقتراح الآتي:

حلقات البحث النقاشية:

ويمكن أن تتم حلقات البحث من خلال:

- تكوين مجموعات من الطلاب عددهم بين ٣-٥، فيكون محور الدرس موضوعاً للنقاش الدائر بين المدرس والطلبة، وفيها يمكن الاستعانة ببعض الكتب الجانبية المساعدة على استثارة التفكير والسؤال عند الطالب، وهي طريقة تعين كذلك على فهم الموضوع من طرق متعددة، وتنمية قدرة الطالب على استيعاب الدرس، وهي طريقة تستعمل في حصص المناقشة. إذا كان القسم يعتمد في تدريس المقرر على نظام الساعتين للمحاضرة والساعة الواحدة لحصة التطبيق أو النقاش، كما هو معمول به في الجامعات الجزائرية، وعلى مستوى جميع الكليات: التطبيقية منها والنظرية، ولأكثر المواد، كذا الأمر في الجامعتين الماليزيتين اللتين درست ودّرست بهما: الجامعة الإسلامية العالمية بماليزياIIUM، وجامعة العلوم الإسلامية USIM.
- تكليف كل مجموعة بإعداد موضوع محدد يعالج قضية ما مسبقاً.
- تكليف طالبين آخرين بإعداد تعقيب تحليلي نقدي لذلك الموضوع.
- عقد جلسة المناقشة، التي تقدم فيها مجموعة الطلاب موضوعها، ثم المعقبان، ثم يفتح المجال لباقي الطلبة للتعقيب ومن ثم للأستاذ.

الخاتمة

إنه من الشكر لله تعالى أن وفق إلى إتمام هذا البحث، فله الحمد على ما يسر وسهل ووفق.

وسعياً منها للارتباط بالمنهج العلمي، باعتباره يمثل حلقات متصلة يستفيد اللاحق منها من السابق، لتحقيق النضج والتكامل الذي هو ميزة المؤسسة العلمية، فإن الباحثة تؤكد على جملة من المقترحات والتوصيات التي أرى أنها تحقق النجاح لهذا المقرر، فمن ذلك:

- لا بدّ من إعادة النظر في المفردات المعتمدة لهذا المقرر ومحاولة صياغة المفردات الجديدة بما يتوافق مع أهداف المقرر بصورة دقيقة.
- ضرورة إعداد مراجع وكتب خاصة بالمقرر بالمواصفات التي حددناها؛ كون المرجع المعتمد وُضع لأجل التدريس الجامعي.
- العناية بدراسة ما يستجد من قضايا حيوية معاصرة في واقعنا المعيش، بحيث يواكب هذا المقرر تطورات الحياة.
- السعي بشكل جاد لتطوير أداء أعضاء هيئة التدريس الذين يتولون تدريس هذا المقرر وعدم التهاون في هذا الأمر، وجعل تطوير الأعضاء هدفًا استراتيجيًا في قسم الدراسات الإسلامية.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يتقبل مني ما أحسنت فيه، ويتجاوز عني فيما أسأت وأخطأت.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

- عادل أبو العز أحمد سلامة، **عن تصور مستقبلي لمناهج العلوم في مرحلة التعليم الأساسي في ضوء متطلبات العصر**.ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي العربي الثالث لرعاية الموهوبين والمتفوقين ١٩ – ٢١ تموز ٢٠٠٣م، ١٩ – ٢١ جمادى الأولى ١٤٢٤هـ، فندق هوليدي إن/ عمّان.
- عمر عبيد حسنة، من مقدمة كتاب: **تكوين الملكة الفقهية** للدكتور محمد عثمان شبير، ط١/١٩٩٩م، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- فريدة زوزو وآخرون، **أبحاث في قضايا فقهية معاصرة**، ط١/٢٠٠٥م، كوالالمبور: دار التجديد.
- فريدة زوزو، **التفكير الإبداعي في المناهج الدراسية لمقررات الفقه وأصوله**، مجلة إسلامية المعرفة، الولايات المتحدة الأمريكية، السنة ١١، العدد ٤١، صيف ٢٠٠٥م.
- قسم الدراسات الإسلامية، **الخطة الدراسية لكلية الآداب**، جامعة الملك فيصل بالأحساء.
- وهبة الزحيلي، **الكتاب الفقهي الجامعي- الواقع والطموح-**، بحث مقدم للمؤتمر الثاني لكلية الشريعة، جامعة الزرقا الأهلية، الأردن، ١٨-١٩ ربيع الثاني ١٤٢٠هـ/ ٣١/٧-١/٨/ ١٩٩٩م.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Ismail Mat. Yusof Ismail..**A Review of *Fiqh al-Mua'malat* Subjects in Economics and Related Programs at International Islamic University Malaysia and University of Brunei Darussalam**.
- Mohamed Aslam Haneef & Ruzita Mohd. Amin, **Teaching Islamic Economics in Malaysia Universities;**Lessons from the Department of Economics, IIUM, the paper was presented at the 6th International Conference on Islamic Economics and Finance, November 2005.Jakarta and at **a Islamic Economics Curriculum Workshop** in KL, August 2008.

مقررات فقه القضايا المعاصرة
بين الواقع والمأمول

إعداد

عامر بن محمد فداء بن محمد بهجت❖

❖ محاضر بالمعهد العالي للأئمة والخطباء - جامعة طيبة المدينة النبوية

مقدمة

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه.

أما بعد: فقد تعددت المدارس الفقهية، وتنوعت طرق التأليف في الفقه، وفي غابر الأزمان كان الفقيه يختار في درسه وحلقته من الكتب ما يتناسب مع طريقته ومستوى طلابه وقدراتهم ولم يكن ملزمًا بشيء في حلقته ودرسه..

ثم جاءت المدارس النظامية فقُنِّنَ التدريس في بعضها: إما بمذهبٍ أو بفنٍ أو بكتابٍ أو غيرٍ ذلك من شروطٍ يضعُها الواقفُ أو الناظرُ أو القيِّمُ..

ثم جاءتْ المدارسُ والجامعاتُ الحديثةُ (حكوميةً كانتْ أو أهليةً) فصار المدرِّسُ ملزمًا بوقتٍ محدَّدٍ ومفرداتٍ محدَّدةٍ وكتابٍ مقرَّرٍ -مع اختلافٍ في هامش حرية المدرِّسِ في التغيير أو التقرير من جامعة إلى أخرى-.

ومع أنَّ كلَّ مرحلةٍ من الحلقاتِ المسجدية فالمدارس النظامية فالجامعات الحديثة لم تُلغِ ما قبلَها؛ إلا أنَّها -دون شكٍ- زاحمتها ونافستها[1].

وفي عصرنا الحاضر: صارت الجامعات هي مراكز التعليم ومعاقل العلم والتخصص، ومنها تنطلق الأبحاث ويتخرج حملة العلم- مع حفظنا لرسالة المسجد ودوره الذي يتلاشى تارة ويزدهر أخرى-.

وصار الاعتراف المجتمعيُّ بحاملِ العلم مقرونًا -في كثير من الأحيان- بشهادته التي تمنحُ له من هذه الجامعات.

وحازت التخصصات الشرعية حضورها ونصيبها من كل ما سبق، وأصبح كثير من طلبة العلم والمتفقهين يتلقون جلَّ تعليمهم الشرعيِّ وتأصيلِهم العلميِّ في

(١) انظر مواضع التعليم في: "أليس الصبح بقريب" ص ٥٣- ٥٧.

تلك الجامعات.

ولست هنا في مقام تقويم دور الجامعات وأدائها ومناهجها؛ إلا أنَّه مهما كان حجم هذا وذاك فهو بحاجة إلى التطوير شكلاً ومضمونًا.

وإذا كانت علومٌ كثيرةٌ لا تتغير مضامينها بتغيِّر الزمان؛ فإن علم الفقه -لكونه علم يبحث في شيء متغير متجدِّدٍ- بحاجة إلى التطوير الدوريِّ الدائم.

ذلك أنَّه يبحث في أفعال المكلفين، ومن المسلَّماتِ أن أفعال المكلفينَ تتجدَّدُ نوعًا وأفرادًا بشكلٍ متسارعٍ جدًا.

فمن أفعالهم ما هو تاريخ مضى، ومنها ما جدَّ في الحاضرِ ولم يُعرَفْ في التاريخ، ومنها ما جمع بين الماضي والحاضر، ومنها ما يخبئه المستقبل القريب أو البعيد في ظلِّ النمو والتطور المتسارع في شتى مناحي الحياة الإنسانية.

وإذا كان علم الفقه كذلك؛ كان النظر في تطوير كُتُبِهِ ومؤلفاتِه آكدُ من غيرِه.

هذا من جهة المضامين.

أما من جهة الشكل: فهو كغيره من العلوم التي تتطلب مراعاةَ المعاييرِ الحديثةِ التي تتوافق مع تركيبةِ الجيل وحياتِه -أساليبَ وأدواتٍ وطرقًا-.

(وقد كان أساطين العلماء يهتمون بتحسينِ أساليبِ التعليمِ، فهذا القاضي أبو بكر ابن العربيِّ الأندلسيِّ قدْ تكلَّم في كتابِ الرحلة وفي كتابِ العواصمِ على أسلوبِ التعليم عندهم، وانتقد واستحسن وبيَّن طريقًا صالحًا، وكذلك ابن خلدون)[1].

لهذا ولغيره قرَّرَ «**مركزُ التميّزِ البحثيِّ في فقهِ القضايا المعاصرةِ**» عقدَ هذهِ الندوةِ العلمية في قضية حيوية مهمة، وأمرٍ ملحٍ ضروريٍّ لتطوير مسيرة الفقه، وتجديد عقلية الفقيه والمتفقه بما يناسب عصره وزمنه.

(١) «أليس الصبح بقريب» للطاهر بن عاشور ص ١٦.

فندوةُ «**تدريس فقه القضايا المعاصرة في الجامعات السعودية**» جاءتْ لتسدَّ ثغرةً مهمةً وجوهريةً. قد يؤدي سدُّها إلى نهضةٍ علميةٍ فقهيةٍ راشدة.

عسى الله أن يتمم الندوة، ويبارك فيها، ويتمم ما بعدها من تفعيلِ توصياتِها وتطبيقِها في أرضِ الواقع من قِبَلِ المعنيينَ بتنفيذ هذا الأمر.

وقد اخترت من بين المحاور المطروحة محورَ: «**المنهج المقترح في مقرر فقه القضايا المعاصرة**» واضطررت في مقدماتِه إلى إيرادِ قضايا لها ارتباطٌ بمحاورَ أخرى فأوجزتُ فيها منعًا للتشعب، وسدًا لذريعة الإطالة.

وقد جعلت خطة البحث على النحو الآتي:

- **المقدمة.**
- **التمهيد،** ويتضمن مبحثين:
  - المبحث الأول: تعريف فقه القضايا المعاصرة.
  - المبحث الثاني: تقسيم القضايا الفقهية -باعتبار المعاصرة- ومدى أهمية دراسة كل قسم.
- **الفصل الأول:** المقرر الفقهي المعاصر "أهميته، عوائقه، حلوله". ويتضمن مبحثين:
  - المبحث الأول: أهمية صياغة مقرر فقهي المعاصر، ونماذج من التاريخ.
  - المبحث الثاني: عوائق تأليف كتاب فقهي معاصر والحلول المقترحة.
- **الفصل الثاني:** ركائز المقرر الفقهي الأمثل:
  - الركيزة الأولى: استيعابه لأبواب الفقه.
  - الركيزة الثانية: مناسبة حجمه لعدد الساعات.
  - الركيزة الثالثة: ربط الفروع بأدلتها من خلال تطبيق القواعد الأصولية

لتنمية "ملَكة الاستدلال" لدى الدارس.

- الركيزة الرابعة: عنايته بالضوابط الكلية.
- الركيزة الخامسة: احتواؤه على الأمثلة والفروع بطريق التمرين لا التلقين لتنمية "ملَكة التنزيل" لدى الدارس.
- الركيزة السادسة: خلوه من المسائل المنقرضة إلا لغرض صحيح.
- الركيزة السابعة: احتواؤه على مهمات المسائل المعاصرة في محلها من الكتب والأبواب مع إضافة تبويباتٍ خاصة بها عند الحاجة.
- الركيزة الثامنة: لا يقطع الدارس عن التراث، ولا يمضي به بعيدًا عن احتياجات العصر.
- الركيزة التاسعة: إشراك الدارس في إكمال بنائه من خلال ثغرات مقصودة ومدروسة.
- الركيزة العاشرة: تضمنه أنشطةً مساندة تساعدُ على تنميةِ الملكة الفقهية.
- الركيزة الحادية عشرة: بناؤه على مذهب فقهي معتبر وعلى الاختيارات الجماعية، لا على الاختيار الشخصي، والرأي الفردي.

- **الفصل الثالث**: مقرر القضايا المعاصرة بين الدمج والإفراد مع ذكر الطريقة المقترحة. ويتضمن ثلاثة مباحث:
  - **المبحث الأول:** طريقة الإفراد:
    - المطلب الأول: فوائد إفراد مقرر القضايا المعاصرة عن مقرر الفقه العام.
    - المطلب الثاني: سلبيات إفراد مقرر القضايا المعاصرة عن مقرر الفقه العام.
    - المطلب الثالث: نماذج لمؤلفات على طريقة الإفراد:
      - الكتاب الأول: الجامع في فقه النوازل لمعالي الشيخ د.صالح بن

عبد الله بن حميد.

- الكتاب الثاني: فقه النوازل لفضيلة الشيخ أ.د. محمد حسين الجيزاني.

- **المبحث الثاني:** طريقة الدمج.
  - المطلب الأول: فوائد دمج القضايا المعاصرة في مقرر الفقه العام.
  - المطلب الثاني: سلبيات دمج القضايا المعاصرة في مقرر الفقه العام
  - المطلب الثالث: نماذج لمؤلَّفات بطريقة الدمج:
    - الكتاب الأول: شرح عمدة الفقه لفضيلة الشيخ أ.د.عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين.
    - الكتاب الثاني: الفقه الميسر لعدة مؤلفين.
- **المبحث الثالث:** الطريقة المقترحة.
  - المطلب الأول: مقرَّر الفقه العام مضمَّنًا المسائل المعاصرة.
  - المطلب الثاني: مقرَّر فقه القضايا المعاصرة "نظري".
  - المطلب الثالث: مقرَّر فقه القضايا المعاصرة "تطبيقي".

- **الفصل الرابع:** تدريب وتأهيل أعضاء هيئة التدريس لتدريس القضايا المعاصرة. وفيه مبحثان:
  - **المبحث الأول:** التأهيل العلمي.
    - المطلب الأول: التأهيل الأولي.
    - المطلب الثاني: التطوير المستمر.
  - **المبحث الثاني:** التأهيل المهاري.

وقد اعتمدتُ في هذا البحث على المصادر الآتية:

١. **كلام أهل العلم** فيما له صلة بالدراسة سواء في كتب أدب العلم والتعليم، أو في كتب الأصول أو غيرها.

٢. **التجارب والكتابات العلمية السابقة**، ومن أبرزها تجربة الإمام الطاهر بن عاشور -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- ونظراته وأفكاره التي دوَّنها في كتابه "أليس الصبح بقريب" إضافة إلى بعض المقالات والكتابات التي ستأتي الإشارة إليها في أثناء البحث.

٣. **الاستبانات** التي وزعتها على طلاب وطالبات من كلية الشريعة بجامعتين من أبرز الجامعات الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، وكانت عينة الدراسة عينةً عشوائية من طلاب السنة الأخيرة وحديثي التخرجِ ومجموع عددهم (١٩٤) طالبًا وطالبةً على النحو الآتي:

(٨٤) طالبًا من كلية الشريعة بالجامعة (أ).

(٥٢) طالبًا من كلية الشريعة بجامعة (ب).

(٥٨) طالبةً من كلية الشريعة بجامعة (ب)[1].

وقد فرَّقتُ نتائج الاستبانة على مباحث الدراسة – نتيجة كل سؤال في محل الاستشهاد به- ثم أوردتها في ملحقٍ مستقلٍ في نهاية الدراسة، وقد وضعتُ النتائج بالنسبة المئوية مقرَّبة إلى أقرب رقم صحيح.

٤. **التجربة الدراسية** "طالبًا في كلية الشريعة بجامعة الإمام، ثم طالبًا بالمعهد العالي للقضاء قسم الفقه المقارن، ثم طالبًا بمرحلة الدكتوراه بالجامعة

(١) آثرت إبهام أسماء الجامعات لعدم وجود ضرورة للتصريح بها؛ فليس المقصود تقويم جامعات بعينها، وإنما هو نموذج للواقع.

الإسلامية بالمدينة".

٥. **التجربة التدريسية** الشخصية "معيدًا بجامعة الملك عبد العزيز ثم محاضرًا بجامعة طيبة، ومتعاونًا بالتدريس بالجامعة الإسلامية، ومحاضراً بالدورات التدريبية للأئمة والخطباء (عددها حتى الآن ١٠دورات فقهية تدريبية توزعت على مناطق عدة)، ومحاضرًا بالدورات التأصيلية بمساجد المدينة بالتعاون مع مركز الدعوة (تم فيها شرح الفقه بجميع أبوابه أكثر من مرة)"

٦. **التجربة التأليفية** في إعداد مذكرة "الحقيبة التدريبية الفقهية للإمام والخطيب- فقه العبادات" كمقرر فقهي لدورات المعهد العالي للأئمة والخطباء، والتي شُرِحَتْ أكثر من ١٠ مرات لما يزيد على ٥٠٠ إمام وخطيب مع توزيع استبانات تقيمية ونقدية لهم في كل دورة كانت معتبرة وموجِّهة في تطوير المقرر لعدة مرات، وفي إعداد مقرر فقهي وشرحه في الدورة التأصيلية التي يقيمها المكتب التعاوني بالمدينة المنورة.

وأنا أدرك أن تجربة الكاتب "طالبًا ومدرِّسًا ومشاركًا في التأليف" تجربةٌ قصيرةٌ جدًا ومتواضعةٌ، لكنني كنت خلالها أرصد الملاحظات، وأوزع الاستبانات على الطلبة، وأقيم الأداء والحصيلة، وأطوّر المحتوى واجتمع لي من خلالها مادةً وأفكارًا ومقترحاتٍ أعرض بعضها هنا على الباحثين والمختصين وأهل العلم للنقد والتقويم والمداولة.

٧. **الكتب المتخصصة في علم المناهج:** وقد تم الرجوع إليها للإفادة والتوثق من عدم مناقضة المعايير العلمية لهذا العلم؛ إذ لكلٍ تخصص، ومن أدب الباحث التسليم في كل تخصص لأهله، والجدير بالتوضيح هنا أن كتابة البحث في هذا المجال تم من منضور فقهي، وليس من منظور منهجي تخصصي؛ لذلك لم تُذكر المعايير العلمية العامة لوضع المنهج، وإنما ذُكرت طريقة تطويع المنهج لصناعة الفقيه، وأما آلية التطبيق فهي مسؤولية أهل التخصص بقسم

المناهج وطرق التدريس، وعسى أن يكون من حاضري الندوة متخصصون يضيفون لها علمهم وخبرتهم في مجال اختصاصهم[1].

(١) وأشكر في هذا المقام الدكتورة فايزة معلم –حفظها الله– دكتورة المناهج بجامعة أم القرى على تكرّمها بقراءة البحث وإبداء الملحوظات العلمية والمنهجية عليه، وقد أفدتُ من ملحوظاتها فجزاها الله خيرًا.

التمهيد
المبحث الأول
تعريف فقه القضايا المعاصرة

"**فقه القضايا المعاصرة**" لفظٌ مركّبٌ من ثلاث كلمات: فقه وقضايا ومعاصرة، وعليه فلا بُدّ من تعريفه مفرداته ثمّ باعتباره علمًا على علمٍ معيّن.

فأما تعريف الفقه لغةً فقد قال ابن فارس -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: (الفاء والقاف والهاء أصلٌ واحد صحيح، يدلُّ على إدراكِ الشَّيء والعِلْم به)[1]، وعرّفه صاحب القاموس بأنّه: (العلم بالشيء والفهمُ له والفِطْنَةُ)[2]، ولكنّ أبا هلال العسكري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- فرّق بين العلم والفقه فقال: (**الفرق بين الفقه والعلم**: أن الفقه هو العلم بمقتضى الكلام على تأمله، ولهذا لا يقال إن الله يفقه لأنه لا يوصف بالتأمل، وتقول لمن تخاطبه: تفقَّهْ ما أقولُه أي تأمَّلْهُ لتعرفَه، ولا يستعمل إلا على معنى الكلام، قال: ومنه قوله تعالى: ﴿لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ [الكهف:٩٣]، وأما قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء:٤٤]، فإنه لما أتى بلفظ التسبيح الذي هو قولٌ ذَكَرَ الفقه)[3].

وأما تعريف الفقه اصطلاحاً فقد عني الأصوليون وأطالوا في الكلام على تعريف الفقه في مقدّمات كتب الأصول؛ ليتوصلوا به إلى تعريف "أصول الفقه"[4].

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٤/٤٤٢.

(٢) القاموس المحيط ص١٢٥٠، لسان العرب ١٣/٥٢٢.

(٣) معجم الفروق اللغوية ص٤١٢.

(٤) انظر في تعريفات الفقه ومناقشتها وشرحها: أصول الفقه، لشيخنا د. يعقوب الباحسين - نفع الله به- من ص ٥٦ - ٨٧.

وفي هذا السياق يتم الاقتصار على التعريفين التاليين:

التعريف الأول:

تعريف ابن السبكي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في "جمع الجوامع" حيث عرّف الفقه بأنّه: (**العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية**)[1].

فقوله: (العلم): يشمل الظن لأنّ كثير من أحكام الفقه ظنية.

وقوله: (بالأحكام الشرعية): أي المأخوذة من الشرعِ، وخرج به الأحكام العقلية والحسية واللغوية والوضعية.

وقوله: (العملية): أي المتعلقة بأعمال المكلفين، فخرج به الأحكام الاعتقادية.

وقوله: (المكتسب من أدلتها التفصيلية): خرج به التقليد بغير معرفة الدليل فلا يسمّى فقهاً.

التعريف الثاني:

وهو تعريف ابن النجار الفتوحي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في مختصر التحرير، وهو قريب من التعريف الأول؛ حيث عرّف الفقه بأنّه: (**معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بالفعل أو بالقوة القريبة**)[2].

وقوله: (بالفعل): أي بالاستدلال.

وقوله: (بالقوة القريبة): أي بالتهيؤ لمعرفتها بالاستدلال.

وهذا التعريف يُدخل التهيؤ لمعرفة الحكم الشرعي في الفقه، فلا يشترط لكون الإنسان فقيهاً إلمامه واستحضاره لجميع المسائل، بل قدرته على ذلك، والله أعلم.

ولن أطيل في هذا المقام في مناقشة التعريفات وما يدخل تحتها وما يرد عليها؛

---

(١) جمع الجوامع مع شرح المحلي وحاشية العطار (١/٥٧).

(٢) مختصر التحرير مع شرحه ١/٤١.

خروجها عن المقصود، والله المستعان.

وأما **تعريف القضايا لغة**، فهي: جمع قضية من القضاء وهو الحكم، قال ابن منظور: (تقول: قضى بينهم قضية وقضايا. والقضايا: الأحكام، واحدتها قضية)[1].

والقضية في اصطلاح علماء المنطق: هي قول يحتمل الصدق والكذب لذاته[2].

والمعاصرة: مشتقة من (عاصرت فلاناً معاصرة وعِصاراً، أي كنت أنا وهو في عصر واحد، أو أدركت عصره) [3]، والمراد هنا المعاصرة لنا، أي: التي عاصرت زماننا نحن.

هذا باعتبار المفردات.

وأما أقرب ما تُعرَّف به (القضايا المعاصرة) اصطلاحًا: فهي الوقائع المستجدّة بنوعها.

وأضاف بعضُهم: (التي تستدعي حكماً شرعياً) أو (التي يتعلق بها حكم شرعي) لإخراج أقدار الله كالزلازل والبراكين ونحوها.

لكن المختار -في نظري- حذفُ هذه الإضافة لأنّه ما من واقعة إلا وتستدعي حكمًا شرعيًا، حتى تلك الأقدار فإنه يتعلّق بها أحكام مثل: وجوب الصبر عليها، وعدم الاعتراض على قدر الله، وهل تشرع الصلاة لوقوعها مثل الكسوف أو لا؟ وغير ذلك من الأحكام.

وقيل: الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.

لكنّ هذا التعريف غير جامع لأنه يُخرج النوازل التي تدخل في عمومات

(١) لسان العرب (١٨٦/١٥).

(٢) شرح السلم للجندي (ص ٥٦)، شرح إيساغوجي للبوطي (ص٤٢).

(٣) تاج العروس (٧٣/١٣).

النصوص الشرعية، ولأنه يخرج المسألة عن كونها نازلة بمجرد سبق أي اجتهاد فيها.

وقيل: الحادثة الجديدة التي تحتاج إلى حكم شرعي.

وهذا التعريف فيه تعريف النازلة بحكمها لا بماهيتها وذلك في قوله: (التي تحتاج إلى حكم شرعي).

لذا فإنّ التعريف الأول هو المختار.

ولفظ: (الوقائع) يُخرِجُ ما لم يقع من المسائل الافتراضية، فلا تعدّ من النوازل.

ولفظ: (المستجدّة) يخرِج المسائل الموروثة عن الفقهاء المتقدّمين، والوقائع التاريخية السابقة.

ولفظ: (بنوعها) ليُخرج الوقائع المستجدّة بأفرادها مع عدم جدّة نوعها، مثل الكسوف فإنّه واقعة تتجدد لكنّ نوعها ليس مستجدّاً.

وأما تعريف "فقه القضايا المعاصرة" فلعل أقرب ما يُعرَّف به باعتباره علَمًا، أنه: العلم بالأحكام الشرعية للوقائع المستجدّة نوعًا.

مثال ذلك: التأجير المنتهي بالتمليك **قضية معاصرة**.

ومعرفة حكم التعامل بها، وشروطها، وتكييفها، وغير ذلك هو **فقه تلك القضية المعاصرة**.

المبحث الثاني
تقسيم القضايا الفقهية باعتبار المعاصرة

إذا اتفقنا على أن الفقه هو أحكام أفعال المكلفين؛ فإن القضايا الفقهية المتعلقة بأفعالهم ستنقسم باعتبار المعاصرة إلى:

أولًا: **قضايا فقهية منقرضة**: ذلك أن من أفعال المكلفين ما كان حاصلاً في غابر الأزمان، ولم يعد له وجود في العصر الحاضر إلا نادرًا، وفي كتب الفقه مسائل من هذا الجنس فمنها على سبيل المثال: أحكام الرقيق: المكاتب، وأم الولد، والعتق، والمبعض، وميراثه...

وهذه المسائل قد بحثها الفقهاء السابقون لاحتياج أهل عصرهم لها.

ثانيًا: **قضايا فقهية قديمة متجددة**: وهي القضايا التي بحثها فقهاؤنا الأولون أو جاءت بها النصوص الشرعية خصوصًا، وما زالت قائمة في الواقع وقد تكون هذه هي الأكثر بالنظر إلى ما كتبه الفقهاء.

إلا أن من المسائل القديمة المستمرة ما يختلف في حجم وجوده وكثرة وقوعه وقلته؛ فبعض المسائل كانت كثيرة الوقوع في زمن مضى صارت في زمننا قليلة الوقوع أو يختص وقوعها بفئةٍ أو مكانٍ أو زمانٍ -كمسألة بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة أو أحدهما بالآخر فقد كان الذهب والفضة في الزمن الأول هو النقد المتداول الذي لا غنى لأحد عن البيع أو الشراء به ثم صار في زمننا موجود على قلّةٍ في التعامل به، وقام مقامه في النقدية: الورق النقدي، وصورٌ معاصرة من النقد.

وكمسألة رميِّ الجثةِ في البحرِ عندَ العجزِ عن دفنِها في البرِّ وخشيةِ تعفنها، فلسرعة وسائل النقل البحري، ووجود وسائل نقلٍ زاحمتْ السفنَ في عبور البحار

جوًا قلَّت الحاجة إلى تلك المسألة وندر وقوعها.

ثالثًا: **قضايا معاصرة**: وهي القضايا التي استجدت في العصر الحاضر ولم يبحث الفقهاء السابقون نوعَها فضلاً عن أفرادِها، وهي كثيرة.

منها ما يتعلق بالعبادات: كتصاريح الحج، وزكاة الورق النقدي، وأثر بخاخ الربو على الصوم، وحكم أدلة القبلة الحديثة، واستعمال مياه الصرف الصحي المعالجة في رفع الحدث وإزالة النجس.

ومنها ما يتعلق بالمعاملات: كبيع التورق بصورته المصرفية، وكالإجارة التمليكية، والوديعة المصرفية والحوالات البنكية، والبورصة، وصكوك الإجارة وغيرها.

وهذا القسم من النوازل -أعني المتعلقة بالمعاملات- قد حظيت بالاهتمام الأكبر من الباحثين والفقهاء المعاصرين، حتى صار السامع إذا سمع فقه النوازل تبادر إلى ذهنه القضايا المالية، ولعل سبب اهتمامهم به:

١- كثرة المستجدات فيه.

٢- وجود جهات كبيرة -يحتاج الناس لها- تطلب حكمه.

٣- وجود الإشكال فيها أكثر من غيرها؛ فكثير من مسائلها يحتاج إلى استعانة بخبراء المال والاقتصاد، وتعمق في حقيقتها وتكييفها، وإشكالات أخرى تكتنفها.

٤- احتياط كثير من الناس في جانب المال والكسب أكثر من غيره.

ومن المستجدات ما يتعلق بفقه الأسرة: كنفقة المرأة الموظفة، وزواج المسيار، والزواج العرفي، والزواج بطرق الاتصال الحديثة، والنظر إلى المخطوبة عن طريق الصور وغير ذلك.

ومنها ما يتعلق بالأحكام السلطانية: كآليات الديمقراطية من صناديق الاقتراع لاختيار الحاكم، والبرلمانات، وطُرُق الاحتجاج السلمي.

ومنها ما يتعلق بالطب والعلاج: كحكم المتوفى دماغيًا، وحكم نزع أجهزة الإنعاش عنه.

ومنها ما يتعلق بالزينة: كالعدسات الملونة، والتشقير وعمليات التجميل بألوانها وأشكالها.

ومنها ما يتعلق بالجنايات: كحكم زراعة العضو لمن قطع منه بحد أو قصاص، وحكم تحديد الدية بالعملة.

ومنها ما يتعلق بالجهاد: كالعمليات الفدائية ضد الكافر المحارب، وصور الأمان المعاصرة ومسائل العلاقات الدولية..

رابعًا: **قضايا مفترضة ومتوقعة الحدوث**:

ويمكن تقسيمها إلى:

١- مفترضة عقليًا.

٢- متوقع حدوثها.

والمراد بالمفترضة عقليًا: الاحتمال العقلي مع عدم توقع حصولها في الواقع، مثال ذلك: حكم صيام رمضان على سطح القمر، وكيفية دخول الشهر وخروجه وبداية اليوم ونهايته.

والمراد بالمتوقع حدوثها: ما يغلب على الظن قرب وقوعها، فدراسة هذا النوع مهم بلا شك خاصة مع تعقد كثير من القضايا مما يجعل الشروع في دراستها بعد وقوعها مظنة لفوات بعض الفائدة.

مثال ذلك: دراسة الهيئات الشرعية للمعاملات والمنتجات التي ينوي البنك تقديمها للعملاء.

فرع: أهمية دراسة القضايا المستمرة والحادثة:

تلك القسمة الرباعية للقضايا الفقهية ينبني عليها تصنيفها من حيث الأهمية في الجملة، ولا شك أن **دراسة المتفقه للقضايا المستمرة والحادثة في مرتبة أهمّ من مرتبة القضايا المنقرضة والمتوقعة، ذلك أن الفقه علمٌ عمليٌّ تطبيقيٌّ** لا مجردُ معلوماتٍ نظرية، وهو -كما سبق- معرفة أحكام أفعال المكلفين؛ والأموات الذين ذهبوا إلى ربهم ليسوا بمكلفين، كما أن النطف التي لم تخلق غير مكلفة كذلك.

ومعرفة مراتب المسائل -أهمية وحجمًا- مهمٌّ لمن يضع المنهج الدراسي والمقرر الفقهي؛ لأنَّ إشغال ذهن الطالب ينبغي أن يكون بالأهمِّ الضروريِّ فالمهمِّ الحاجيِّ، فإن فَضَلَ في ذهنه محلٌّ فبالنفلِ التحسينيِّ.

فرع: أهمية دراسة القضايا الفقهية المنقرضة والمفترضة:

مع ما سبق – فإن القضايا الفقهية المنقرضة ليست لغوًا فيُعرضُ عنه ولا إضاعة للوقت.

فلدراستها فوائد منها:

- رياضة الذهن وإعمال الفكر وتمرين الملكة.
- تخريج المسائل النازلة على ما ذكره الفقهاء الأولون من مسائل انقرضت.
- إمكانُ عودِها مرةً أخرى، فيستفاد من اجتهاد من سبق.

إلا أن الإنصاف والحكمة تقتضي أن لا ينشغل مريدُ العلمِ بالنافلةِ قبل الفرض، فإذا ضاق الوقت عن تعلم النوازل، والفقه الواقعي؛ فالانشغال بالمنقرض والمفترض كمن يقوم الليل وينام عن صلاة الفجر.

وبناء على هذا فالأصل بناء المنهج الدراسي والكتاب الفقهي على القسم الثاني والثالث: (المسائل المستمرة والحادثة)، ورياضة الذهن تحصل بالنوازل الواقعة.

فإن كانت المسألة المنقرضة ذات أهمية إضافيةٍ ككونها مما ورد به النص أو

الإجماع أو مما تحتاج إليه في تخريج نازلة كان إيرادها مناسبًا لما يترتب عليه.

وأما **المسائل المتوقعة فإن كانت قريبة الحصول (ظنًا وزمانًا) ناسب إيرادها حسب حجم الاحتياج إليها**، والاستفادة منها في تمرين الذهن وإعمال العقل الفقهي لدى الدارس.

فمن أمثلة ما يقرب حصوله ظنًا أو زمانًا:

دراسة الأنظمة قبل اعتمادها، وبعد عرضها واقتراحها، وحكم معاملة تتجه المصارف للتعامل بها، ونحو ذلك مما يدرك بالنظر في الواقع.

الفصل الأول
المقرر الفقهي المعاصر
أهميته، عوائقه، حلوله

ويتضمن مبحثين:

المبحث الأول: أهمية صياغة مقرر فقهي المعاصر، ونماذج من التاريخ.

المبحث الثاني: عوائق تأليف كتاب فقهي معاصر والحلول المقترحة.

المبحث الأول
أهمية صياغة مقرر فقهي معاصر ونماذج من التاريخ

(أما بعدُ: فهذا مختصر في الفقه من مقنع الإمام الموفق أبي محمد على قول واحد وهو الراجح في مذهب أحمد، وربما حذفتُ منه مسائل نادرة الوقوع، وزدتُ ما على مثله يُعتمَد؛ إذ الهمم قد قصرت، والأسباب المثبطة عن نيل المراد قد كثرت).

بهذه الكلمات بدأ الحجاويّ كتابه الشهير "زاد المستقنع" مبررًا ذلك التغيير للأسلوب والمضمون الفقهي لـ"المقنع".

لقد أدرك الحجاوي أنّ ما كتبه أسلافُه اجتهادٌ يجوز –وربما يتعين– العدولُ عنه، وليس مصحفًا يجب التقيّد بحروفه، وأدرك حاجةَ عصره إلى تجديدٍ في الأسلوب والصياغة بل وفي المسائل الفقهية التي تُذكر في الكتاب، (فربما حذفتُ منه مسائل نادرة الوقوع وزدتُ ما على مثله يُعتمد).

رغم أنّ الاختلافات بين عصر ابن قدامة والحجاوي ليست بتلك الضخامة ولا بذلك التباين كما بين عصرنا والحجاويّ، بل ربما في ١٠ سنوات من زماننا يجري فيها من المتغيرات والمستجدات التي لم يحصل عُشرها في المدة بين زمن ابن قدامة والحجاوي، ومع هذا فقد غدت بعض مسائل المقنع (نادرة الوقوع)، لا يحسنُ إيرادها في المتون الفقهية.

وهذا الذي فعله الحجاويّ هو الدور الحقيقي للعالم: أن يقدّم العلم الشرعي بلغة قومه وصياغة عصره، ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ

لَهُمْ ﴾[إبراهيم:٤]، و«العلماء ورثة الأنبياء»[1].

بل إنّ الحجاوي مع التزامه بمذهب أحمد قد خرج عن المعتمد من المذهب وبرر ذلك في قوله: (ولا يشترط كون البذر من رب الأرض وعليه عمل الناس)، لقد أدرك الحجاوي أنّه ليس من المناسب أن يقدّم للناس فقهًا لا يُعمل به، ونظرياتٍ غير قابلة للتطبيق أوْ لا علاقة لها بواقع الناس.

إنّ الحجاوي حينما ألّف الزاد لم يلغِ به جهد الموفّق، ولم يدعُ إلى الاستغناء عن كتب السابقين -وإنْ كان قد حصل من الناس شيءٌ من هذا-.

وتوفي الحجاوي في عام ٩٦٠هـ وجاء بعده مرعي الكرمي فأخذ كتابي الإقناع للحجاوي، والمنتهى لابن النجار فأضاف عليها تخريجات وتوجيهات لم يذكراها، ووجد في كتب المذهب ثغرات ومسائل لم تذكر لا بدّ من سدّها والاجتهاد فيها.

وتوفي مرعي ومضى على وفاته ٤٠٠سنة، استجدّت فيها مستجدّات لا تحصى عددًا، ونزلت نوازل لا تحصر كثرةً، والناسُ ينتظرون ذلك العالم الذي يصوغ لهم كتابًا أو متنًا فقهيًا يلامس حياتهم، ويحكم على واقعاتهم!.

ولكن الانتظار طال، والناس لا يكادون يجدون سوى فتاوى متفرقة وسؤالات متناثرة يعسر جمعها في سياق واحد، حتى أصبح الطور الفقهي الذي نعيشه يشبه بدايات تاريخ الفقه حينما كان الفقه متناثرًا في كتب السؤالات والمسائل، وعدنا إلى زمن ما قبل الخلال والخرقي وأبي يعلى -من هذه الحيثية-.

وما زال المتفقّه المبتدئ يقرأ ويحفظ زاد المستقنع، فيمتلئ ذهنه من عشرات أو

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٣/٣١٧)، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، حديث رقم: (٣٦٤١)، والترمذي في جامعه (٥/٤٨)، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، حديث رقم: (٢٦٨٢)، وابن ماجه في سننه (١/٨١)، في المقدمة، باب فضل العلماء، حديث رقم: (٢٢٣)، وصححه الألباني.

مئات المسائل التي أصبحت (نادرة الوقوع)، في حين أنّ ذهنه خليٌّ من رؤوس في المسائل الواقعية المتكررة مما (على مثله يعتمد).

وهذا التطوير والتجديد في الكتاب الفقهي نجده في سائر المدارس والمذاهب الفقهية.

فمع أن كتاب الأم للشافعي عظيم القدر – مؤلِّفًا ومؤلَّفًا – لم يتوقف الشافعية عند شرحه وتدريسه بل ولا حتى اختصاره... فكتبت بعده الكتب نظمًا ونثرًا، مختصراتٍ وشروحًا، وحواشٍ وتقريراتٍ، وفتاوى ونوازلَ.

وهكذا حال المالكية مع المدونة، وحال الحنفية مع الأصل والمبسوط وكتب الأولين منهم.

ولم يكن لمعترض أن يعترض على متأخريهم بأن البركة في كتب الأولين وما ترك الأول للآخر، بل طبيعة العلوم –عمومًا– وعلمُ الفقه –خصوصًا– تقتضي ألا تتوقف عجلته عن السير، وسيره عن الدوران.

وبهذا ندرك أن تجديد الكتاب الفقهي والاستمرار في تطويره –شكلاً ومضمونًا– ليس بدعة من الفعل، ولا تقليلاً من جهود السابقين وكتبهم، بل هو مطلبٌ ملحٌّ وضرورةٌ علميةٌ، وسنةٌ ماضيةٌ.

وقد جعل الطاهر بن عاشور إصلاح التآليف وتطويرها من أجدر ما يعنى به لإصلاح التعليم، فقال:

(إذا كنا نرتقب من إصلاح التعليم إصلاح المعلمين وطريق اختيارهم.

فإن التآليف –وهي المعلم الأول للتلميذ والمذكر والمرشد للمدرس– أجدر بأن تعطى لفتة من الإصلاح؛ إذ هي الفاعل القوي في نفس التلميذ وعلى مرتبتها تكون نفوس التلامذة).

وجعل إصلاح المقررات التعليمية أهم وأولى من إصلاح المعلِّمين فقال:

(ولو وازن الناس بين إصلاح التآليف وإصلاح المعلم؛ لرأوا أن إصلاح التآليف يصل بنا إلى غرضنا وإن بقي المعلم على حاله فإنه مهما بلغ به الجمود لا يمكنه أن يحول بين الأفهام وبين ما في التآليف ونحن نقتنع من إصلاح العقول الغضة بأن تطنّ على أسماعها الآراء الصائبة والعلوم المحققة، ولا نخشى في خلال ذلك من صرف أذهانهم عنها بيد صارف فإن لنور الحق سلطانًا، على أننا لو قدرنا تصدي بعض المعلمين أعداء التآليف الصالحة نجد في فتح باب النقد حين يصرحون للتلامذة بفساد ما فيها تدريبًا نافعًا، وتنبهًا حقيقيًا، وقد شهدنا بشائر الارتقاء في التلامذة الناشئين بكلمة أو كلمتين تلقيان إليهم فما ظننا بهم لو رسمت لهم تآليف مجردة عن اللغو والإخلال تسمو بأذهانهم إلى طبقات المعرفة الحق، فتستبشر برجال عظماء ربما كانت عقولهم تذوي تحت أقفال التقليد والحمل على الموجود مطلقاً.

نحتاج إلى إصلاح التآليف ولو مع المكنة من إصلاح المعلمين، فكيف بنا وقد أصبح إصلاح المعلمين يساير بطبعه زمانًا تحضر فيه نشأة جديدة، ما دمنا غير راجين تغيير حال من نشأ وشدا واعتاد أحوالا وطرائق معروفة، إلا رجالا قليلين عقولهم قابلة للتطور، فبسعي تلك الفئة القليلة، وبانتخاب التآليف، وبتشمير ساعد الجد لتلافي الحالة يحصل السير إلى الأمام، **فإصلاح التآليف وحده هو المرجو لإصلاح تلامذتنا حتى ننشئ منهم معلمين أكفاء للمستقبل.**

أَمَّلَتِ العلومُ منا إصلاحًا لها فنظرتْ إلينا نظرَ الأسيرِ لفاديهِ والمظلوم لناصرِهِ، **وإصلاح التآليف هو الخطوة الأولى بل هو نصف المسافة من إصلاح العلوم،** فما العلوم إلا معاني التآليف، **وإنها لا ترجو تقدما ما دامت محبوسة في تآليفها القديمة التي وقفت بها عند القديم منذ ستمائة سنة...**

وقف بنا المسير وضاقت التآليف واختلطت العلوم، وأصبحنا نتابع ما وجدنا غير شاعرين: أَلِحسنٍ تبعناه أم لقبحٍ نبذناه، وتبدلت العصور وتقدمت العلوم

وطارت الأمم ونحن قعيدو علومنا وكتبنا كلما أحسسنا بنبأة التقدم والرقي وتغيير الأحوال استمسكنا بقديمنا، وصفدنا أبوابنا؛ **فإنك لتنظر الرجل وهو ابن القرن الرابع عشر فتحسبه في معارفه وعلمه وتفكيره من أهل القرن التاسع أو العاشر مما هو معلول لوقوف تقدم التآليف عند الحد الذي تركه الواقفون**...

لو كان الناس أحسنوا اختيار التآليف، ونظروا في عوائق التحصيل، فاستدركوا ناقصًا وأصلحوا مختلًا لما كان التلميذ يقرأ النحو طول زمانه وهو عاجز عن التكلم بكلام معرب، ولا كان يقرأ الأصول وهو يوم يختم المحلى لا يحسن ترجيح رأي بله استنباط حكم، وشتان بين من يتعلم ليعلم ومن يتعلم ليقول ويبهرج، لا أقول هذا حطيطة من الأقدمين ونقيصة من مقاديرهم؛ فإني أعلم عظمتهم وجلالتهم، ولكني لا أعتقد فيهم العظمة أبدًا، يقرؤون ما نقرأ ويفهمون كما نفهم، وأنا من الجانب الذي أجلهم به وأنظر إليهم منه نظر المبهوت، ذلك لأنهم الذين فننوا العلوم وقعدوا القواعد وأتوا في الزمن الوجيز بالمطلب العزيز بفضل الجانب نفسه أقول: **إنهم غرسوا لننمي، وأسسوا لنشيد، وابتدؤوا لنزيد**، ولست مقتدرًا أن أقنع نفسي بأنهم كانوا في درجة واحدة من العلم، بل منهم العالم المنشئ لقواعد وأصول، ومنهم الذي ما اشتهر اسمه إلا بفضل عوارض.

ارتقاء التآليف وتدليها محكوم في طبيعة الزمان إلى حال الأمة، وأصل الشعور بالتآليف مبدأ من مبادئ الشعور بتخليد العلم لنصح الخلف، وهذا من مبادئ نهضة الفكر البشري لا يجحده إنسان ما لم يشعر أولا بالحاجة إلى العلم، وبسعته، وبأنه يتكامل بتلاحق الأفكار وبأن الأفكار لا تستوي في منشآتها، فإنه إذا شعر بذلك كله شعر بوجوب إثبات ما وصلت إليه آراؤه ليكون من ذلك أول لثان فثالث فصاعدًا)[1].

(١) أليس الصبح بقريب، لابن عاشور: ص١٤٢-١٤٦.

خاصة أنَّ (مناهج كليات الشريعة بشكلها الحالي أخذت في اعتبارها المسيرة العلمية التي كانت عليها الأجيال السابقة من الفقهاء، وهذه النظرة قد لا تكون صحيحة؛ لأنّ شروط النجاح وعوامله قد تختلف من حال إلى حال، ومن زمان إلى آخر)[1]، وأن من (سمات مناهج كليات الشريعة حسبما هو قائم الآن: أنّ المواد الدراسية ومفردات المنهج الدراسي لا يتجاوز المألوف تدريسه في الحلقات العلمية قديما في الجملة وأقرب إلى التلقين، وهذه المواد تتضمن خيرا كثيرا لكنها لا تواكب متطلبات العصر في جملة جوانب،ولم تلتفت إلى فارق عنصر الزمن والتقدّم العلمي والثقافي، وتعقيدات وسائل الاتصال الحديثة وأساليبها المتنوعة، وهي لا تزود طلابها بمنهج مستقل للمسائل المعاصرة، فيصطدم الطالب بنظم الحياة المعقدة ويصبح غير قادر على الربط بين النماذج التراثية التي تعلمها والصيغ الحديثة التي يواجهها،كما أنها لا تعنى بالنظريات الفقهية بصيغتها المعاصرة مثل: نظرية الالتزام، ونظرية العقد، ونظرية الملكية، ونظرية الأهلية، ونحوها من النظريات التي تنظم قطاعات فقهية، مثل أن يدرس في نظرية العقد مثلا المبادئ المشتركة التي تحكم كافة العقود الشرعية، وليست أحكام عقد مسمى بعينه كعقد البيع أو الإجارة أو الرهن ونحوه،كما أن غالب العلوم التي تقدم للطالب تقدم بشكل تلقيني لا تحرّك فكره، أو تنمّي فيه روح الإبداع، أو تولّد لديه القدرة على الابتكار)[2].

(١) د.هاني الجبير: نحو تطوير مناهج كلية الشريعة، موقع التبصرة http://tabsera.com.

(٢) المرجع السابق.

المبحث الثاني
عوائق تأليف كتاب فقهي معاصر والحلول المقترحة

مع أهمية مشروع الكتاب الفقهي العصري فلا شك في صعوبة ذلك المشروع، وكثرة عوائقه، وفي هذا المبحث الموجز أقف مع بعض تلك العوائق مقترحا بعض الحلول لتجاوزها:

العائق الأول: الكاتب.!

فمن لنا بمثل ابن قدامة أو الحجاوي ليكتب لنا ذاك المتن!

وأين الفقيه المؤهل لكتابة ذلك الجامع بين العلم بالواقع والفقه في النوازل والقدرة على تخريجها على مذهبه أو الترجيح فيها استقلالاً!؟

ومن الطبيعي أن يقول المعاصر: كيف تستبدلون بكتب الأئمة المتقدمين كتب لفلان أو فلان من المعاصرين!

والحل: لتجاوز إشكالية أهلية الكاتب أن يكون التأليف جماعيًا لا فرديًا: بحيث تحصل الأهلية المطلوبة بمجموع الكتبة ويغطي كل منهم قصور غيره، **وللتأليف الجماعي صور منها:**

١. أن يكتب كلٌ الكتاب باباً باباً ثم يجتمعون للمناقشة في الصياغة النهائية.

٢. أن يوكل كتابة كل باب إلى مختص أو عدة مختصين في ذلك الباب، ثم تقوم لجنة بصياغة ذلك والتأليف بينه في كتاب واحد كما جرى في الموسوعة الفقهية الكويتية.

ويمكن بعد ذلك توزيع نسخٍ من المقرر على المختصين للنقاش حولها

والإضافة والحذف من قبل كل متخصص في الفقه ليستفاد من كل من يمكنه الإفادة، ثم بعد مدة كافية ينظر في تلك الإضافات والتعديلات والانتقادات لإقرارها أو تجاهلها.

ومن الكتب الفقهية المعاصرة جماعية التأليف التي صيغت صياغة منهجية متقنة –وهو حريٌّ أن يحذى حذوه–: كتاب **المعايير الشرعية** الصادر عن المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وهو غاية في الإتقان والدقة والنفاسة يشبه أن يكون متنًا فقهيًا معاصرًا في القضايا المالية، ويتميَّز بأنَّه:

١. جماعيُّ التأليف.
٢. تضمَّن متنًا (نص المعيار)، وشرحًا موجزًا ملحقًا به (مستند الأحكام الشرعية).
٣. متقن الترتيب على هيئة المواد النظامية.
٤. دقيق العبارة.
٥. متطوِّر ومتجدِّد بإضافة معايير جديدة له دوريًا.

ومما يعين على ذلك أن تتبنى هذا المشروع جهة علمية لديها القدرة على تكليف الباحثين، واستكتاب العلماء، والتنسيق بينهم، والاستعانة بلجنة تحكيم عالية المستوى والمعايير.

العائق الثاني: المذهب والاختيار:

على أي مذهب يكون الكتاب؟ وما المعتمد في المسائل الخلافية؟

هل يكون المقرر على المذهب الفقهي السائد في البلد؟ أو على المفتى به؟

والحل لتجاوز هذا العائق بتنوع الكتابات، وتعدد الكتّاب.

ذلك أنَّ التصنيف على ضربين:

تصنيف شخصي، وتصنيف مقرَّر دراسي.

فأما التصنيف الشخصي الخاص، فيمكن على أي طريقة، فأَتْبَاع المذاهب الفقهية يكتبون، كل منهم تخريجًا على قواعد وفروع مذهبه، ومن يرى أن الأولى الكتابة على القول المختار عند شخص حقيقي أو اعتباري أو من غير تقيّد بمذهب من الأربعة فليكتب على تلك الطريقة.

ومن خلال التنوع والتعدد ستنتج ثروة علمية تجعل للدارسين والمدرسين خيارات ليتخير كل ما يناسبه.

ويرد هنا إشكال آخر وهو: من الذي له شهرة تجعل تخريجه على مذهبه أو ترجيحه المستقل مقبول عند أهل العصر؟

وهذا الإشكال وارد على كل من كتب من السابقين وتعرض لأي مسألة لم يتعرض لها من سبقه، والكتاب هو الذي يفرض نفسه أو يقتلها في مهدها، فكم من كتبٍ لا تعلم تراجم أصحابها اعتمدها العلماء ودرّسوها وشرحوها.

وأما الطريقة الأخرى وهي السير على القول المختار لجهة أو شخص، فيمكن تطبيقها بشكل أكثر سهولة من خلال جمع فتاوى عالم معاصر ثم تلخيصها ثم صياغتها على صورة متن فقهي، ويمكن في سبيل ذلك الاستفادة من الكتب التي جمعت آراء واختيارات بعض فقهاء العصر.

وممن بدأ في هذا الطريق الشيخ وليد السعيدان بتلخيص فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فلو أتمّها وانبرى هو أو غيره لصياغتها في متن لكان متناً مقرباً لفقه اللجنة، ويمكن أن يزاد عليها بعض المسائل التي لم ترد إما بتوجيه الأسئلة لهم أو بتخريجها على أجوبتهم أو بإضافتها من فتاوى أفراد أو هيئات أخرى مع ضرورة تمييز بعضها عن بعض.

أما في خصوص الكتاب الذي يحرَّر ليقرَّر على الدارسين المتخصصين في كليات

الشريعة، فالجادَّة العلمية، والمنهجية المفضَّلة: أن يكون على المذهب الفقهيِّ السائد في البلد –مذهب الحنابلة عندنا– مع تخريج المسائل المعاصرة عليه، والإشارة إلى القول المفتى به –إن خالف المذهب–، وبيان ما عليه العمل، وقرارات المجامع الفقهية فيما صدرت فيه قرارات مجمعية.

فليست المقررات محلًا لتسجيل الآراء الشخصية، والاختيارات الفردية لمصنفيها.

وسيأتي التأكيد على هذا في الركيزة الحادية عشرة –بإذن الله–.

العائق الثالث: صعوبة التعامل مع المسائل المعاصرة:

وسبب ذلك إما قلة أو انعدام الكتب في بعض المسائل المعاصرة، وربما احتاج الكاتب إلى أن يبحث شهرًا ليُثبتَ في متنه سطرًا؛ لأنه لن يثبت إلا عن ترجيح أو تخريج وكلاهما ليس بالأمر السهل.

والحل إذا لم يتوصل الكاتب لترجيح أو تخريج ظاهر للمسألة أن يلجأ إلى ذكر الاختلاف أو الاحتمال كما في مقنع الإمام الموفق.

فيقول –مثلا–: (ويجوز التشقير على أحد القولين).

أو (وهل يجوز التشقير؟ فيه احتمالان) أو (فيه قولان) ونحو ذلك مما يشير فيه إلى المسألة من غير جزم، ليترك الترجيح لمن بعده من الشرّاح أو من المصححين، فكما جاء بعد ابن قدامة من نقّح وصحح مقنعه فلعله يأتي بعده من ينقح ويصحح، ثم إنه لا يلزم أن يكون عند الطالب قول مرجح مجزوم به في كل مسألة فقهية.

العائق الرابع: تجدد المسائل العصرية:

إن المستجدات والنوازل لم ولن تقف في ظني إلا بقيام الساعة.

فكيف يمكن أن يكتب متن يجمع بين دفتيه المستجدات؟!

والحقيقة أنه **لا يمكن جمع المستجدات إلا أنه يمكن أن يوضع في الكتاب مهمات**

المسائل، وأقترح لتجاوز هذا العائق: أن يكون ذلك الكتاب متجدد الطبعات، وتكون كل طبعة مزيدة ومنقحة يزاد فيها ما استجد واحتيج إليه، ويحذف منها ما اندرس أو قل وقوعه.

ومن الوسائل لتجاوز هذا العائق: ربط الكتاب بموقع إلكتروني على الإنترنت يحدّث بشكل دوري... وهذا أيسر من الطباعة وتكاليفها خاصة في التحديثات المستمرة، واتجاه الناس إلى الكتب الإلكترونية.

ولعل هذه أبرز العوائق التي ترد على هذا إعداد مقرر فقهي معاصر، والعمل العلمي على قدر نفعه وأهميته تزداد صعوباته وعوائقه.

الفصل الثاني
ركائز المقرر الأمثل

الركيزة الأولى: استيعاب المقرر لأبواب الفقه:

مع أن جمعًا من الأصوليين لا يشترطون للاجتهاد إدراك الفروع الفقهية واستحضارها، ويعللون ذلك بأنها ثمرة للاجتهاد، إلا أن الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: (إنما يحصل منصب الاجتهاد في زماننا بممارسته، فهو طريق تحصيل الدربة في هذا الزمن)[1].

ومع هذا فقد اعتبر بعض الأصوليين للاجتهاد: معرفة أكثر الفقه[2].

وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني: (يشترط معرفته بجمل من فروع الفقه: يحيط بالمشهور، وببعض الغامض كفروع الحيض، والرضاع، والدور، والوصايا، والعين، والدين)[3].

وأيًا ما يكن فإن الفقه قد صار علمًا وصنعة لا يليق بالمشتغل به أن يكون جاهلاً بأصول المسائل ورؤوس الفروع الفقهية. لا يعرف الفرق بين النوازل التي لم تبحث عند الأولين مما أشبعوه دراسةً، وقتلوه بحثًا.

إضافةً إلى أنه إن لم يفترضْ أن يكون الخريجُ من الكلياتِ الشرعية مجتهدًا مطلقاً ولا مقيدًا، فلا أقل من أن يكون مقلِّدًا مستحضرًا لمسائل الفقه وأبوابه وقواعده، قادرًا على فهم كلام الفقهاء إذا قرأه، يعرف مصطلحاتهم المشهورة المتداولة في

(١) المستصفى (١/ ٣٤٤).
(٢) شرح الكوكب المنير (٤/ ٤٦٧).
(٣) البحر المحيط (٨/ ٢٣٧).

أبواب العبادات والمعاملات والجنايات والأنكحة.

إذا سمع لفظ: «الشفعة» أو قرأه فهم الفرق بينها وبين الشفاعة، وهكذا.. لا كحال المدرِّس الذي ذكره ابن بدران بقوله: (كنت في بدء أمري أقرأ كتاب «دليل الطالب» على بعض من يدعي التدريس فمررنا بمسألة عدم نقض الوضوء بمس الفرج البائن، فقلنا له: ما هو الفرج البائن؟ فقال: هو ما بين أصل الذكر وحلقة الدبر، ولم يعلم أنه المقطوع!

وكان بعض أترابي يقرأ عليه في باب العتق فقال له: ما معنى العبد المدبَّر يا سيِّدي؟ فقال له الشيخ: هو من سيده وطئه في دبره. ومع هذا فقد كان مصدرًا للإفتاء في بلده.

وأيضاً حضرت في ابتداء شرح الإقناع على رجل كان يشار إليه بالبنان في مذهب أحمد وكان ولده يقرأ معنا فكانت المسألة تأتي فيخترع ولده قاعدة عامية، ويحاول أن يبني المسألة عليها فيسلمها له والده ويصعب عليه تطبيق المسألة عليها، فيكثر الشغب والجدال بينهما وكلاهما لا خبرة له بفن الأصول، فأقول للشيخ: لينظر مولانا أولا في القاعدة هل هي من الأصول أم هي مأخوذة عن عجائز أهله ويريحنا من هذا العناء.

ومثل هذا هو الذي ألجأنا إلى اشتراط فهم المسألة فهمًا صحيحًا، وأن يكون له بعض الإلمام بأصول مذهبه، وأن يكون مطلعًا على ما يحتاج إليه من مفردات اللغة حتى لا يفسر المدبر بما يفسره الشيخ السابق فيفتي بأن السيد إذا لاط بعبده عتق بعد موته) [1].

واستحضار الطالب لرؤوس المسائل في جميع الأبواب وفهم المصطلحات الرئيسة هو الحد الأدنى من العلم، وهو البوابة لما بعده.

(١) العقود الياقوتية ص ١٣٥.

كما قال الزبيدي[1]:

فَمَا حَوَى الغاياتِ في ألفِ سنَةْ * شخصٌ فَخُذْ منْ كلِّ فنٍ أحسَنَهْ
بحفظِ متنٍ جامعٍ للراجحِ * تحلُّهُ على مفيدٍ ناصحِ
ثمَّ معَ الفرصةِ فابحثْ عنْهُ * حقِّقْ ودقِّقْ واستمدَّ منْهُ
لكنَّ هذا باختلافِ العلمِ * مختلفٌ وباختلافِ الفهْمِ
فالمبتديْ والفدمُ[2] لا يطيقُ * بحثًا بعلمٍ وجههُ دقِيْقُ

ولا يلزم لتحقيق هذه الركيزة أن تكون الدراسة نصية لمتن من متون المتقدمين بل يمكن تحقيقها بكتاب عصري يراعي ذلك.

على أن ثمة مفاضلة بين تقرير كتاب تراثي – إن صح التعبير- وبين تقرير كتاب عصري يأتي البحث فيها إن شاء الله في الركيزة الثامنة.

ومحاولةً لإدراك مدى تحقق هذه الركيزة في واقع التدريس في الجامعات كان في الاستبانة التي وزعت على طلاب كلية الشريعة السؤال التالي والنتيجة التالية:

(١) ألفية السند للزبيدي.

(٢) (الفَدْمُ: العَيِيُّ عن الكلامِ في ثِقلٍ ورَخاوَةٍ وقِلَّةِ فَهْمٍ، والغَلِيظُ الأَحْمَقُ الجافي). القاموس المحيط (ص١١٤٤)، مادة: (فدم).

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة (ب) طلاب	جامعة(ب) طالبات	المتوسط الحسابي
س١/ في المستويات التي درستها في الجامعة: ما مدى تغطية أساتذة الفقه لجميع مفردات المقرر:				
دائمًا ينتهي الأستاذ من جميع مفردات المقرر خلال الفصل الدراسي.	2%	21%	44%	22%
غالبًا ينتهي الأستاذ من جميع مفردات المقرر خلال الفصل الدراسي.	15%	60%	44%	40%
الحالتان متساويتان تقريبًا: بعض الأساتذة أتم المقرر وبعضهم لم يتمه.	34%	12%	11%	19%
غالبًا ينتهي الفصل الدراسي قبل إتمام المقرر.	33%	6%	0%	13%
دائمًا ينتهي الفصل الدراسي قبل إتمام المقرر.	16%	2%	2%	7%

الركيزة الثانية: مناسبة حجم المقرر لعدد الساعات:

تختلف الجامعات فيما بينها، والكليات في الجامعة الواحدة في عدد الساعات المقررة لمادة الفقه، وهذا التفاوت والاختلاف تابع أحيانًا لقرب الكلية من تخصص الفقه أو بعدها عنه، فعدد الساعات الفقهية المقررة على طلاب كلية الشريعة أكثر بلا شك من عدد الساعات المقررة على طلاب الكليات الشرعية الأخرى كالدعوة أو أصول الدين أو الحديث أو القرآن.. إلخ.

فضلاً عن الكليات التطبيقية والتي تخرج عن دائرة التخصص الشرعي.

كما أن كلية الشريعة نفسها تختلف عدد الساعات المقررة فيها من جامعة لأخرى وهكذا..

والمهم هنا أن المقرر الفقهي يجب أن يتناسب بشكل دقيقٍ مع عددِ الساعاتِ المحددة له، ويراعى في كلِّ كليةٍ وقسمٍ ما يتناسب مع احتياجهم في مقرر الفقه.

وليس من المفضَّل أن يقرر كتاب واحد للجميع ليكون الاختلاف في حجم الشرح وسعته.

ولا أن يكون الاختلاف بانتقاء مباحث من الكتاب بحسب الساعات.

ومن المهم مراعاة الحاجة الخاصة لكل تخصص، فمثلاً: حينما يدرس الفقه في كلية الطب لابد أن يكون المقرر محتويًا على أهم المسائل الفقهية المتعلقة بالطب ومهنة الطبيب...

وحينما يدرس في كلية الدعوة والإعلام يتضمن ما يهم الداعية والإعلامي، ويتعلق بعملهما... وهكذا.

ويتنبه هنا إلى أنه حينما ينظر لمراعاة تناسبه مع الوقت والزمن المحدد لا يقصد بذلك إمكان سرد مسائله في ذاك الوقت. بل يراعى: شرح المسائل ومناقشة الطلاب والتدريب على تنزيل المسائل على الوقائع، والربط بين القواعد الأصولية وأدلة

الفروع الفقهية مما يعني أن السرد ربما لا يتجاوز في وقته نصف المقرر فالمقرر الذي يشرح بطريق التلقين في ١٠٠ ساعة.. يحتاج في طريق التمرين والتدريب وصناعة الملكة الفقهية إلى ضعف عدد الساعات.

وفي الاستبانة التي وزعت على طلاب كلية الشريعة كان فيها السؤال التالي:

ما هو السبب الرئيس لعدم إتمام المقرر؟

وكانت النتيجة أن من اعتبروا طول المقرر من الأسباب الرئيسة لذلك (٥٦٪) في الجامعة (أ).

مما يعني أن المقررات أو عدد الساعات بحاجة إلى إعادة نظر.

الركيزة الثالثة: ربط الفروع بأدلتها من خلال تطبيق القواعد الأصولية لتنمية "ملَكة الاستدلال" لدى الدارس:

الانفصام والانشقاق الحاصل بين علميْ الفقهِ والأصولِ ظاهرةٌ غيرُ سليمة.

والإغراق في التخصصية أدى إلى وجود أصوليٍّ متبحرٍ لا يعرفُ أبجديَّاتِ الفقهِ، وفروعيٌّ مستحضرٌ لا يعرف الخطوط العريضة ورؤوس المسائل في علم أصول الفقه.

والفقيه المنشود لا يصنع إلا بالمزاوجة بين الفقه والأصول، وبين القواعد العامة والقرائن الخاصة.

والملكة الفقهية لا تصقل إلا بدراسة فقهية للأصول ودراسة أصولية للفقه.

ومن المعلوم أنه لا يوجد فرع فقهي واحد ينتج إلا من خلال معادلة:

(دليل + قاعدة أصولية = حكم فقهي)

إلا أن الدرس الفقهي يخلو غالبًا من التنصيص على القاعدة وذكرها وبيان وجه إنتاجها للفرع الفقهي المذكور، **ومن أهم المهمات –إن لم يكن أهمها– لصناعة الملكة الفقهية "ملكة الاستدلال" هي تمرين الطالب على ربط الحكم بدليله بواسطة**

القواعد الأصولية والقدرة على استثمار القواعد الأصولية لتوليد الفروع الفقهية أو على الأقل: فهم وجه الارتباط ووجه التوليد.

ومن المهم أيضاً ألا يكون الربط هنا تلقينيًا يلقى على الطالب كمعلومة يحفظها.

بل لابد أن يشارك في الوصول إليها وتحصيلها في بعض الأحيان، بل في جلها وأكثرها.

ولِنَقْلِ الحديث من حيز النظرية إلى حيز التطبيق؛ ففي الصفحة التالية نموذج مرفق لطريق من طُرق ربط الفروع بالأدلة بإعمال القواعد الأصولية مع إشراك الطالب في هذا بتوصيله وربطه بين الدليل والقاعدة الأصولية، وقد تم تجريبها في دورات فقهية تدريبية فظهرت لها ثمرة بالغة في تحريك العقل الفقهي للطالب.

وفكرتها: أن يذكر الحكم الفقهي، ويذكر الدليل، وتوضع القواعد الأصولية، ويترك الربط بينها أو بين بعضها للطالب.

وفي الاستبانة التي وزعت على طلاب كلية الشريعة تضمنت السؤال التالي والنتيجة التالية:

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة(ب) – طلاب	جامعة(ب) – طالبات	المتوسط الحسابي
س١٠/ إلى أي مدى يتم ربط المسائل الفقهية بأصول الفقه في المقررات الفقهية؟				
لا يوجد أي ربط بين مقررات الفقه وعلم أصول الفقه ولا بين مقررات الأصول وعلم الفقه.	11%	13%	5%	10%
نادرا ما يتم الربط بينهما.	41%	38%	45%	41%
قليلا ما يتم الربط بينهما.	23%	40%	36%	33%
كثيرا ما يتم الربط بينهما.	20%	8%	12%	13%
دائما يتم الربط بينهما.	5%	0%	2%	2%

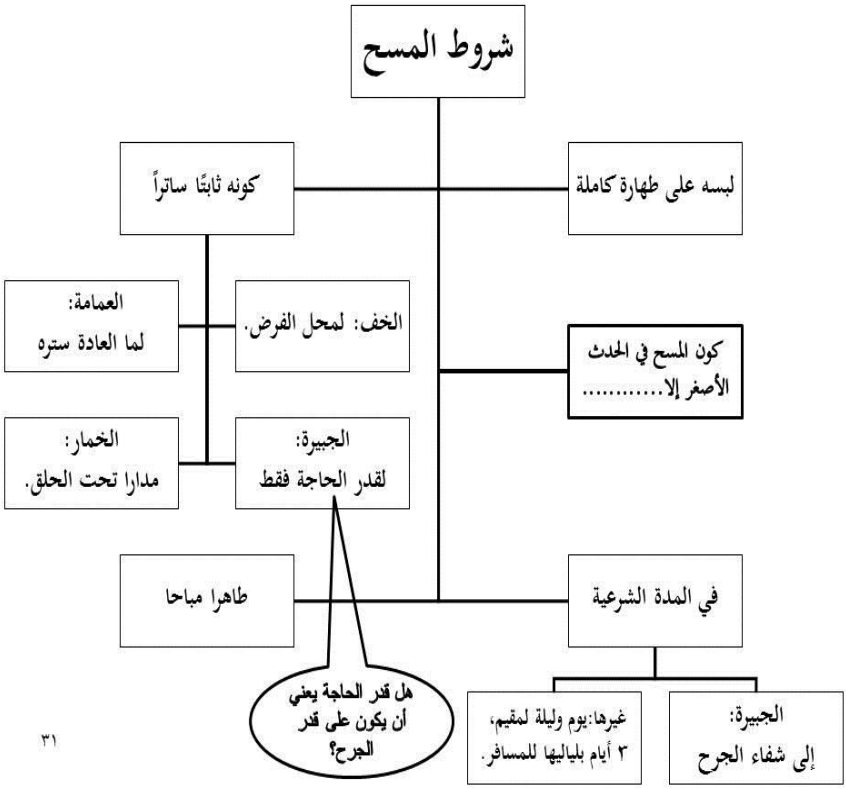
شروط المسح
لبسه على طهارة كاملة
كونه ثابتًا ساتراً
العمامة:
لما العادة ستره
الخف: لمحل الفرض.
كون المسح في الحدث الأصغر إلا.....
الخمار:
مدارا تحت الحلق.
الجبيرة:
لقدر الحاجة فقط
طاهرا مباحا
في المدة الشرعية
هل قدر الحاجة يعني أن يكون على قدر الجرح؟
غيرها:يوم وليلة لمقيم، ٣ أيام بلياليها للمسافر.
الجبيرة:
إلى شفاء الجرح
٣١

أدلة الشروط: [أكمل الفراغات]

- دليل.....:عن المغيرة: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فأهويت لأنزع خفيه، فقال: «دعهما، فإني أدخلتهما طاهرتين» . فمسح عليهما. متفق عليه.
- دليل.....و.....:عن صفوان بن عسال، قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا كنا سفرا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن، إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم» أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح.
- دليل.....: ما كان مكشوفًا ففرضه الغسل، ولم يرد الجمع بين المسح والغسل فوجب غسل الكل.
- دليل.....: قاعدة: الضرورة تقدر بقدرها.
- دليل.....: (أن المسح على نجس العين لا يزيده إلا تلويثا، بل إن اليد إذا باشرت هذا النجس وهي مبلولة تنجست. وربما يؤخذ من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «فإني أدخلتهما طاهرتين») [الشرح الممتع ١/٢٢٩]
- دليل.....(لأن المسح على الخفين رخصة، فلا تستباح بالمعصية؛ ولأن القول بجواز المسح على ما كان محرما مقتضاه إقرار هذا الإنسان على لبس هذا المحرم، والمحرم يجب إنكاره.) [الشرح الممتع ١/٢٣٠]

٣٠

نموذج من "الحقيبة الفقهية التدريبية" إعداد/ عامر بن محمد فداء بهجت

يطلب فيه من الدارس/ المتدرب ربط القواعد الأصولية من أسفل الصفحة بما يتعلق بها من الدليل والحكم.

الركيزة الرابعة: عناية المقرر بالضوابط الكلية:

إذا كانت أفعال المكلفين لا تنحصر؛ فإن فروع الفقه كذلك لن تنحصر.

وإذا كانت فروع الفقه لا تنحصر؛ فإن الساعي إلى جمع أكبر قدر ممكن من الفروع في مقرر الفقه سيكون كمن يغرف من البحر ليجمع ماءه في إناء.

وفروع الفقه مع عدم انحصارها يمكن جمع شتاتها من خلال الضوابط الكلية لكل باب من أبوابه لتنتظم الفروع تحت تلك الضوابط.

فمثلاً حينما ندرس الطالب تعليق الطلاق بالشروط فنقول له: إذا قال لزوجته: (إن قمت فقعدت أو ثم قعدت أو قعدت إذا قمت أو إن قعدت إن قمت فأنت طالق لم تطلق حتى تقوم ثم تقعد... وإذا علقه على الطلاق ثم علقه على القيام أو علقه على القيام، ثم على وقوع الطلاق فقامت طلقت طلقتين فيهما وإن علقه على قيامها ثم على طلاقه لها فقامت فواحدة... إذا قال: إن خرجت بغير إذني أو إلا بإذني أو حتى آذن لك أو إن خرجت إلى غير الحمام بغير إذني فأنت طالق فخرجت مرة بإذنه ثم خرجت بغير إذنه أو أذن لها ولم تعلم بالإذن أو خرجت تريد الحمام وغيره أو عدلت منه إلى غيره طلقت في الكل لا إن أذن فيه كلما شاءت، أو قال: إلا بإذن زيد فمات زيد ثم خرجت) [1]، فإنّ ما تركناه من الفروع والأمثلة والصور أضعاف أضعاف ما أوردناه، وأي محاولة لجمع الصور واستيعابها هي: محاولة يائسة.

لكن بإمكاننا أن نقول للطالب كلمات معدودة ونشرح له ثلاثة أسطر تجمع له كل ذلك وتورد بعد ذلك أمثلة يطبق الطالب عليها ذاك الضابط أو تلك القاعدة.

كذلك لو حاولنا أن نجمع للطالب البيوع المحرمة المعاصرة فسيطول المقام دون استيعابها.

(١) زاد المستقنع: باب تعليق الطلاق بالشروط.

والأجدى نفعًا أن تذكر له ضوابط تحريم العقود وفسادها.. ثم ينتقل إلى تطبيق ذلك على أمثلة لينتقل إلى جانب التطبيق وتنمية ملكة التنزيل لديه.

ويؤكد الطاهر ابن عاشور على حاجة المؤلفات إلى هذا النوع من الإصلاح بقوله: (إذا كان إصلاح التآليف واجبًا، وكانت وجوه الفساد قاعدة بطلبة العلم عن الارتقاء في العلم –يوم كانت العلوم المحتاج إليها عندنا محصورة في علوم الدين وآلاتها–؛ فقد أصبح هذا الإصلاح اليوم أشد وجوبًا يوم كثرت العلوم واستدعت عقل المتعلم لأن يلم بغالبها، وظهرت عزة الوقت، وصار الامتحان يطالب بتسعة علوم، ناهيك بما يطالب به معترك الحياة عند الدخول في تياره الكبير. **والتآليف طرق العلوم فأي طريق نجده يوصل إلى الغاية في أمد أقصر وجب علينا سلوكه،** وأن نرشد إليه أبناءنا المتعلمين الذين جعلوا مستقبلهم بأيدينا، وهذا الغرض وإن كان يتوقف على إصلاح العلوم ولكن لإصلاح التآليف معونة قوية فيه، **فمن الواجب ترك التطويلات في التآليف التي كان يسلكها المتوسطون من العلماء بزيادة خارجة عن الموضوع**)[1].

(١) أليس الصبح بقريب لابن عاشور ص١٥٢.

الركيزة الخامسة: احتواء المقرر على الأمثلة والفروع بطريق التمرين لا التلقين لتنمية "ملكة التنزيل" لدى الدارس:

لا يفهم من الركيزة السابقة أن المقرر الفقهي يجب أن يخلو من أي فروع وجزئيات وأن يكون نظريات وقواعد عامة فحسب، **فهذه القواعد والنظريات تفقد فائدتها إذا لم تنقل إلى أفعال المكلفين والوقائع الخاصة**، ومن الخطأ أن نعلم الطالب تلك القواعد النظرية ونتركه يصارع التطبيق وحده كلما استفتي أو نزلت به نازلة.

فالطالب إذا لم يتمرن على التعامل مع الواقعة الشخصية والنازلة الفقهية في قاعة الدرس وفي مجلس الفقه كان مؤهلاً للخطأ والزلل حينما يطبق ذلك وحده بإرادته المنفردة، و**التمرين على ملكة التنزيل أحد شقي الملكة الفقهية، مع شقيقه وهو التمرين على ملكة الاستدلال** الذي سبق في الركيزة الثالثة.

مثال ذلك: حينما نقول للطالب: الغرر سبب لتحريم العقد؛ فلا يجوز بيع الطير في الهواء..و..و.. ونسرد عليه عشرات الأمثلة لن نصنع ملكة صناعة متقنة بخلاف ما لو شرحنا له قاعدة الغرر وشروطها وأثرها في البيع ثم طرحنا فروعًا ينطبق عليها الغرر المفسد، وفروعًا يخلو منها شرط إفساده للعقد، وأعطيت للطلبة على هيئة تساؤلات.. واستفتاءات يطبق عليها الطالب ثم يُقَوَّمُ تطبيقُه.

ولا أدري لماذا يفتقد الدرس الفقهي للتدريب والتمرين إلا في باب الفرائض مع أن كل أبوابه تطبيقية!

وهذه التمرينات سوف تكشف للطالب والمدرس عن مدى استيعابه للقاعدة وفهمه لمعالمها وشروطها الفهم الدقيق الذي يؤهله لتنزيلها.

وفي تهذيب الفروق لابن الشيخ حسين: (فِقْهَا القضاء والفتوى مبنيان على إعمال النظر في الصور الجزئية وإدراك ما اشتملت عليه من الأوصاف الكائنة فيها فيلغي طرديها، ويعمل معتبرها قاله ابن عرفة... وهذا وجه تخطئة المفتين والقضاة لبعضهم بعضا فقد يبني القاضي والمفتي حكمه وفتواه على الأوصاف الطردية

المختلفة بالنازلة، ويغفل عن أوصافها المعتبرة، وأصل ما ذكره ابن عرفة لابن عبد السلام ونصه: وعلم القضاء وإن كان أحد أنواع علم الفقه، ولكنه يتميز بأمور لا يحسنها كل الفقهاء، وربما كان بعض الناس عارفا بفصل الخصام، وإن لم يكن له باع في غير ذلك من أبواب الفقه كما أن علم الفرائض كذلك، ولا غرابة في امتياز علم القضاء عن غيره من أنواع الفقه، وإنما الغرابة في **استعمال كليات الفقه وتطبيقها على جزئيات الوقائع، وهو عسير فتجد الرجل يحفظ كثيرا من العلم، ويفهم ويعلم غيره، وإذا سئل عن واقعة ببعض العوام من مسائل الأيمان ونحوها لا يحسن الجواب عنها، وللشيوخ في ذلك حكايات)**[1].

ومما يذكر فيشكر أن في المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية مقرراً للتطبيق العملي على القضاء وقاعة اسمها المحكمة الصورية.

وقد دعى عدد من الباحثين إلى (تدريب طلبة الشريعة المتخصصين على ممارسة الإفتاء فيما يحسنونه تحت إشراف الجهات العلمية الرسمية أو عقد الدورات العلمية لهذا الشأن) [2]**، فيا حبذا لو تضمنت مقررات الفقه تطبيقًا عمليًا على الفتوى لتنمية ملكة التنزيل لدى الدارس،** ومن نافلة القول أن أنبه إلى أن هذا **لا يقصد به تأهيله ليستبد بالحكم في النوازل المهمة والوقائع المدلهمة..**

ومهما حاولنا أن نتورع فإن خريج الشريعة لابد أن يمارس الفتوى بمعنى تنزيل الأحكام التي تعلمها على وقائعَ معينة كثر ذلك أو قل، ضاق مداه أو اتسع.

ومن المعلوم بداهةً أننا حينما ندرِّسُ طالب الشريعة أبواب الفقه كلها لا نريد

(١) تهذيب الفروق السنية (٤/٩٧).

(٢) صنعة المفتي للدكتور عادل رياض(ص١٣٠)، وللشيخ د. هاني الجبير مقال بعنوان "مشروع الفتوى" دعا فيه إلى إنشاء معهد لإعداد وتأهيل المفتين، ومما قال فيه: (ولا يشك أحد في أهمية التدريب والإعداد لكل عمل.. ومن ذلك الإفتاء فقد درب النبي ﷺ أصحابه على الإفتاء وأفتوا بحضرته، وهو تمرين لهم على الاجتهاد والإفتاء).

بذلك تعليمه ما يحتاج له هو في خاصة نفسه بل ما يحتاجه هو أو تحتاجه أمته، فالتورع حينئذٍ من أن يفتي في واضحات المسائل وينزل ما درسه عليها -لا معنى له.

(وإن تدريب المتفقه من زمن مبكر على محاولة التطبيق والتدريب على استعمال المقاصد في حقول التعليم الخاصة وتحت الإشراف العلمي المتزن، سيعين على تجنُّب كثير من مشكلات التفعيل المقاصدي التي نشهدها اليوم)

والعناية بهذه الركيزة معروفٌ لدى العلماء السابقين، فقد قال ابن جماعة الكناني: (إذا فرغ الشيخ من شرح الدرس **فلا بأس بطرح مسائل تتعلق به على الطلبة؛ يمتحن بها فهمهم وضبطهم لما شرح لهم**، فمن ظهر استحكام فهمه له بتكرار الإصابة في جوابه؛ شكره، ومن لم يفهمه تلطف في إعادته له، والمعنى بطرح المسائل: أن الطالب ربما استحيى من قوله: لم أفهم: إما لرفع كلفة الإعادة على الشيخ، أو لضيق الوقت أو حياء من الحاضرين أو كيلا تتأخر قراءتهم بسببه.

ولذلك قيل: لا ينبغي للشيخ أن يقول للطالب: هل فهمت؟ إلا إذا أمن من قوله: نعم، قبل أن يفهم فإن من لم يأمن من كذبه لحياء أو غيره؛ فلا يسأله عن فهمه لأنه ربما وقع في الكذب بقوله نعم؛ لما قدمناه من الأسباب، بل يطرح عليه مسائل كما ذكرناه، فإن سأله الشيخ عن فهمه فقال: نعم فلا يطرح عليه المسائل بعد ذلك إلا أن يستدعي الطالب ذلك؛ لاحتمال خجله بظهور خلاف ما أجاب به.

وينبغي للشيخ أن يأمر الطلبة... بإعادة الشرح بعد فراغه فيما بينهم؛ ليثبت في أذهانهم، ويرسخ في أفهامهم، ولأنه يحثهم على استعمال الفكر ومؤاخذة النفس بطلبة التحقيق).[1]

ويؤكد هذا قول ابن عاشور: (العلوم ما دونت إلا لترقية الأفكار وصقل

(١) تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة ص٦٥.

مرائي العقول، وبمقدار ما يفيده العلم من ذلك ينبغي أن يزاد في اعتباره، فما القصد من كل علم إلا إيجاد الملكة التي استخدم لإصلاحها، **ونعني بالملكة أن يصير العمل بتعليمات العلم كسجية للمتعلم** لا يحتاج معها إلى مشايعة القواعد إياه)[1].

وفي موضع آخر يقول: (ليس العلم رموزًا تحل ولا كلمات تحفظ ولا انقباضًا وتكلفًا، ولكنه نور العقل واعتداله وصلوحيته لاستعمال الأشياء فيما يحتاج إليه منها فهو استكمال النفس والتطهر من الغفلة، والتأهل للاستفادة والإفادة، وما كانت العلوم المتداولة بين الناس إلا خادمة لهذين الغرضين وهما ارتقاء العقل لإدراك الحقائق واقتدار صاحبه على إفادة غيره بما أدركه هو.

إذن فالعلوم التي تدرس إن لم تكن الغاية منها ما ذكرنا فهي عبارة عن إضاعة العمر وامتلاء الدماغ، ولا يكاد يبلغ المتعلم الغاية المذكورة إلا متى تلقى العلوم بيقظة وراقب غاياتها في أعماله، كمراقبة قواعد النحو في التكلم وقواعد الفقه في المعاملة، وقواعد المنطق في الفهم والإفهام، **فإن هو لم يفعل وتعاطى العلم عن ذهول بما تقرر كان قد أضاع زمنا في التعلم عن غير استثمار إلا ألفاظا حفظها)**[2].

وفي هذا السياق يضيف: (وقد نشأ عن تضاؤل أفهام التلامذة لنقصان العناية بالدروس أمر آخر: ظهر أثره حتى في الأسئلة، وهو أني شهدت في تلامذة ١٩٠٤م أنهم أقدر على الجواب على الأسئلة عن القواعد منهم على الجواب في الأسئلة التطبيقية للقواعد في الفن الواحد؛ **فإذا سألت أحدهم عن قاعدة أجاب عنها، وإذا سألتهم عن جزئي من تلك القاعدة لم يتفطن لكونه من جزئياتها)**[3]، ثم ذكر على هذا أمثلة.

(١) أليس الصبح بقريب للطاهر ابن عاشور ص١٥٧.
(٢) أليس الصبح بقريب للطاهر ابن عاشور ص٢١٠.
(٣) أليس الصبح بقريب للطاهر ابن عاشور ص٢١٣.

وفيما يلي نموذج لإيراد الفروع الفقهية على هيئة التمرين.

الشرط الثالث: ستر العورة

س١ / زيد صلى بثوب رقيق بحيث يتبين لون البشرة من خلاله، فهل صلاته صحيحة؟

ج١/.....

.....

.....

س٢ / هذه سائلة تقول: صليتُ وأنا كاشفة وجهي فهل صلاتي صحيحة؟

ج٢/.....

.....

.....

س٣/ صلى أحد اللاعبين بشورت الرياضة وركبته مكشوفة، وآخر صلى وفخذه مكشوفة فهل صلاتهما صحيحة؟

ج٣/.....

.....

.....

٤٩

استفتاء

هذا استفتاء ورد على اللجنة الدائمة فأجب عنه ثم قارن إجابتك بإجابة اللجنة (فتاوى اللجنة ٨/٢١٩)

- نص السؤال: (س: **نحن من عمال شركة أرامكو للزيت، وطبيعة عملنا الاشتغال في لجة البحر لمدة نصف شهر متوالية، وقد يبلغ عددنا ثمانية. والسؤال: هل تصح منا صلاة الجمعة ونحن غير مستوطنين، ولا مقيمين دائما، وعددنا ما ذكرناه، أم نصليها ظهرا؟ نرجو الإفادة ودمتم.**

الجواب:.....

.....

.....

.....

.....

.....

٧٩

الركيزة السادسة: خلو المقرر من المسائل المنقرضة إلا لغرض صحيح:

(كونها منصوصة شرعًا، أو كونها أصلٌ تتخرج عليه بعض المسائل المعاصرة)

لما كانت الساعات المحددة لمقرر الفقه لابد أن تكون محصورة لا يمكن فيها استيعاب مسائله؛ تعين على واضعه أن يختار ما يورد فيه من مسائل بحسب أهميتها والاحتياج إليها.

ويترتب على هذا أن مقرر الفقه ينبغي أن يخلو من المسائل المنقرضة والمهجورة ما لم يدع داعٍ لإيرادها، فمثلاً: مسائل الإماء والعبيد في الفقه كثيرة جدًا -وقد ندر أو انعدم الاحتياج إليها- فإيرادها وشرحها للطلاب بتوسع أو بسط قد يكون على حساب الأهم.

لكن بعض تلك المسائل قد يكون في إيرادها غرضٌ صحيحٌ وحاجةٌ داعيةٌ.

مثل إيراد عقد المكاتبة وصورته ودليل جوازه لبيان أن تقسيط البيع على أقساط معلومة فنجد له أصل في الشرع وهو المكاتبة. وهكذا.. وقد سبقت الإشارة إلى شيء من هذا فيما سبق، وكذلك مثلاً بيع الملامسة قد لا يوجد له تطبيق شائع بصورته الجاهلية في عصرنا، إلا أنَّ في شرحه وإيراده غرضٌ صحيحٌ -وهو كونه مما ورد به النص الشرعي- فهو أصلٌ يقاسُ عليه.

وهنا قضية من الأهمية بمكان وهي أن وصف المسألة بالمنقرضة قد ينطبق على بعض النوازل والقضايا التي كانت معاصرة في زمن قريب كمسألة الغطاء النقدي للورق النقدي فالقول بأن الورق النقدي يأخذه حكم غطائه من الذهب أو الفضة هو قولٌ منقرضٌ لانقراض ما بني عليه من وجود ذاك الغطاء، وكذلك مثلًا: الشيكات السياحية ربما كانت شائعة ثم قلَّ تداولها؛ فقلَّت تبعًا لذلك أهمية معرفة أحكامها، **وعليه فإن مقررات النوازل ومدرسيها بحاجة إلى المتابعة والتطوير المستمرين لسرعة تغير المعطيات والوقائع** -قلة وكثرة، وحقيقة ووصفًا- مما يؤثر على أهميتها -زيادة ونقصًا-، وعلى حكمها -جوازًا ومنعًا-.

الركيزة السابعة: احتواء المقرر على مهمات المسائل المعاصرة في محلها من الكتب والأبواب وإضافة تبويبات خاصة عند الحاجة:

والمقصود بهذه الركيزة أولاً: أن يكون مقرر الفقه متضمنًا لمهمات المسائل المعاصرة.

فالمسائل المعاصرة فيها مهمات لا غنى عنها، وفيها ما أهميته قليلة أو محدودة.

فمثلاً: الورق النقدي "زكاته وأحكامه" مسألة لا غنى لطالب الفقه عنها، ومن المؤسف حقًا أن يتخرج الطالب من كلية الشريعة عارفًا بحكم لمس قبل وذكر الخنثى المشكل (ولمس ذكر ذكره أو أنثى قبله لشهوة فيهما) وأثر ذلك على الوضوء.

بينما لا يدرك حقيقة الورق النقدي شرعًا وتكييفه فقهًا وكيفية حساب نصابه وزكاته.

ومن المؤسف جدًا أن هذا واقع بعض الكليات الشرعية، ومن خلال الاستبانة تجاوزت **نسبة من لم تمر بهم هذه المسألة (حقيقة الورق النقدي) ٧٠٪ من عينة الدراسة!**

ونسبة ٩٨٪ لم تمر بهم مسألة بيع الاسم التجاري ولا مسألة الموت الدماغي مع كونهما من مشهورات المسائل!

مع أن عينة الدراسة من طلاب السنة الأخيرة في إحدى كليات الشريعة في جامعة إسلامية!

وفي سؤالين آخرين عن مدى تضمن المقررات لقرارات المجامع وتعرضها للمسائل المعاصرة كانت النتيجة كالتالي:

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة(ب) – طلاب	جامعة(ب) – طالبات	المتوسط الحسابي
س٤/ ما مدى تعرُّض مقررات الفقه التي درستها للمسائل المعاصرة؟				
لا تتعرض لها أصلا.	14%	6%	5%	8%
تتعرض لكن نادرا.	43%	21%	23%	29%
تتعرض لها قليلا.	31%	56%	42%	43%
تتعرض لها كثيرا.	12%	17%	30%	20%
س٨/ ما مدى اهتمام مقررات الفقه بالقرارات الصادرة عن المجامع الفقهية والهيئات العلمية؟				
لا أعرف أصلا ما هي المجامع الفقهية ولم يمر عليّ خلال دراستي أي قرار من قرارات المجامع الفقهية.	8%	8%	12%	9%
أعرف المجامع الفقهية لكن لم أدرس أيا من قراراتها في مقررات الفقه.	48%	23%	37%	36%
تدرس قرارات المجامع الفقهية بشكل نادر أو قليل.	43%	69%	51%	54%
دائمًا تذكر قرارات المجامع الفقهية فيها.	1%	0%	0%	0%

وينبَّه هنا إلى أنه مع أهمية وضع المسائل المعاصرة في مقررات الفقه إلا أن هذا لا يعني أن كل مسألة نازلة في الشرق أو الغرب لابد من إيرادها.

فمن النوازل ما لا أهمية له بالنسبة للطالب ومنها ما أهميته تختلف باختلاف فئات الطلاب وبلدانهم.

فمثلاً حينما تكون الكلية الشرعية تستقبل الطلاب من سائر البلدان بما فيها البلدان غير الإسلامية يكون إيراد مسألة: التحاكم إلى المحاكم القانونية الوضعية قضية مهمة.

وإيراد قواعد ومسائل مهمة في فقه الأقليات كذلك.

وحكم المشاركة السياسية في الدول غير الإسلامية وهكذا.

وتقل أهمية هذه المسائل في كلية طلابها من بلد إسلامي حكمه بالشريعة.

وأما النقطة الثانية في هذه الركيزة فهي أن يتم دمج المسائل المعاصرة في محلها عن كتب الفقه لا أن تفرد وحدها في معزل عن نظائرها.

وسيأتي بسط هذا في الكلام عن الطريقة المقترحة.

وأما النقطة الثالثة في هذه الركيزة: فهي أن **من المسائل المعاصرة ما يحسن إفراده بتبويب مستحدثٍ مستقلٍ عن التبويبات المذكورة في متون الفقهاء**؛ وذلك إما لتشعب مسائله وكثرتها، أو لعدم اندراجها في التبويبات المعروفة إلا بتكلّفٍ واعتساف، فيقال –مثلًا–: باب التجميل، باب الدولة الحديثة...

الركيزة الثامنة: لا يقطع الدارس عن التراث، ولا يمضي به بعيداً عن احتياجات العصر

وهاتان قضيتان مهمتان، وتغليب إحداهما على حساب الأخرى يضر بالفقيه في بنائه العلمي، **فلو اقتصرت الكليات على اختيار كتاب من الشروح الفقهية القديمة فسيؤدي هذا إلى: طالب قادر على فهم كلام الفقهاء متمرس على التعامل مع عباراتهم، لكنه بعيد عن احتياجات عصره.**

يعرف الخنثى المشكل وأحكامه، والعبد المبعض وحالات ميراثه، وأم الولد وهل تعتق بموت سيدها أو لا؟ لكنه يفغر فاه عند التورق المصرفي، وعمليات التجميل، والصلاة في الطائرة، وتوسعة المسعى، والإجارة التمليكية، والشركات المساهمة، وبطاقات الائتمان، والودائع المصرفية..

و(المواد الدراسية في كليات الشريعة لا تتجاوز ما هو مألوف في الحلقات العلمية القديمة فهي قد لا تتسق مع حاجات العصر، لأن ثمة معارف جديدة تتطلب من الفقيه الإحاطة بها لا نجد الحديث عنها في صورة الفقيه القديمة، وإن عدم محاولة تطوير الفقيه ومعرفة الفوارق بين الحاجات التي كان يتطلبها واقعه وبين حاجات واقعنا العلمية، يزيد من المشكلات في حياة المتلقين)[1].

فإن قيل: إن هذه المسائل تترك لمدرس المقرر ليذكرها في الشرح.

فالواقع يقول: إن المدرسين يتفاوتون قوة وضعفًا وإدراكًا وفهمًا.

والواقع يقولك إن رسوخ المعلومة –وبقاءها وتحريرها ودقتها إذا كانت من أمالي المدرسين أقل بكثير مما لو كانت في صلب المتن المدروس أو الكتاب المقرر.

وفي الاستبانة التي وزعت على طلاب في كلية الشريعة كان السؤال التالي والنتيجة التالية:

(١) د. هاني الجبير في مقاله: (نحو تطوير مناهج كليات الشريعة).

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة(ب) – طلاب	جامعة(ب) – طالبات	المتوسط الحسابي
ما مدى ذكر الأساتذة للأمثلة والمسائل المعاصرة أثناء تدريس مقررات الفقه؟				
لا يتعرضون لها أصلا	٨٪	٠٪	٠٪	٣٪
يتعرضون لكن نادرا	٤٦٪	١٧٪	١٤٪	٢٦٪
يتعرضون لها قليلا	٣١٪	٤٤٪	٤٦٪	٤٠٪
يتعرضون لها كثيرا	١٤٪	٣٨٪	٤٠٪	٣١٪

وفي الوقت ذاته فإن تقرير كتاب منهجي بلغة عصرية سهلة واضحة قريبة المنال. قد يفقد الدارس قدرته على ممارسة التراث الفقهي المتراكم عبر العصور.

مع أن هذا الإشكال لم يمنع العلماء من العصور الأولى من تدوين كتبٍ بأساليب مبتكرة تختلف عن أساليب أسلافهم، فأين أسلوب الحجاوي في الزاد من أسلوب الخرقي في مختصره! وأين أسلوب الخرقي من كلام الإمام أحمد في مسائله!

لكن **العلم قد استقر على مصطلحات وأساليب لا يحسن بالمتخصص أن ينأى بنفسه عن ممارستها وتداولها.**

لأجل هذا، وجمعًا بين الحسنيين فمن المناسب: أن يدرس كتاب لأحد الفقهاء الأولين مقرونًا بشرح عصري يضمن المسائل المعاصرة في محلها، وممن سار على هذا النهج فضيلة الشيخ/ عبد الله البسام –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– في كتابه نيل المآرب.

ثم جاء بعد ذلك بصورة أكثر ترتيبًا وتناسقًا أ.د. عبد الله الجبرين في كتابه شرح عمدة الفقه وسيأتي الكلام عنه بإذن الله.

الركيزة التاسعة: اشتراك الدارس في إكمال بنائه من خلال ثغرات مقصودة ومدروسة:

الفقه: ملكة، والملكة مهارة تكتسب لا معلومات تُحفظ، والمهارة لا تنال إلا بتدريب وتمرين، والتعليم الحديث يتجه إلى تحويل التعليم إلى تدريب.

وإذا كانت بعض الدراسات تشير إلى أن التعليم الفعال والتدريب ينبغي أن يكون (٣٠٪) منه من قبل المدرّب أو المعلِّم، و(٧٠٪) من قبل المتدرب أو المتعلِّم؛ فيمكن أن يقال: **لا أقل من أن يكون (٧٠٪) من الدرس الفقهي من الفقيه و(٣٠٪) من المتفقه ليكتسب الدربة والملكة.**

لهذا ولغيره فإن **إشراك الطالب في إكمال بنائه المعرفي بنفسه، وإكمال المقرر بطريقة تعليمية محكمة. سيعين بلا شك بشكل كبير في صناعة عقله الفقهي وقدرته البحثية وشخصيته العلمية.**

والمقترح المذكور أن يكون في المقرر الفقهي عددًا من المسائل تذكر عناوينها لا مضامينها وتوزع تلك العناوين على الطلاب، سواء كان على كل طالب مسألة واحدة أو باشتراك عدة طلاب في مسألة واحدة، يعدون فيها بحثًا ثم تلخص الأبحاث وتتداول وتناقش وتوضع في محلها مقررًا للطلاب مع وضع معايير لذلك تذكر في المقرر.

وللأسف (لا يزال كثير من أساتذة ومدرسي العلوم الشرعية يعتمدون التلقين التام، ومنهم من يرى ألا يسمح للطالب بإبداء رأيه، إلا أن يكون ذلك في شيء استغلق عليه وقد رأينا ذلك وسمعناه في مجالس مختلفة من مناقشات الرسائل الجامعية!

ونود أن نذكر هنا بأن **التفاعل بين الأستاذ والطالب هو الطريق لاكتشاف الملكات وتأهيل العقول المفكرة** وإلقاء السؤال على المتعلمين لامتحانهم وكشف قدراتهم على الفهم والتحصيل وكشف جودة الفكر منهج أصيل، عرفه فقهاء الأمة

واستخدموه في مجالس الدرس فيما اصطلح عليه بالتفقه.

ولا تعدم أن تجد أصول هذا المنهج التعليمي في سنة النبي ﷺ كما في هذا الحديث: عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وهي مثل المسلم، حدثوني ما هي؟**» فوقع الناس في شجر البادية، ووقع في نفسي أنها النخلة، قال عبد الله: فاستحييت، فقالوا: يا رسول الله، أخبرنا بها؟ فقال رسول الله ﷺ: «**هي النخلة**» قال عبد الله: فحدثت أبي بما وقع في نفسي، فقال: «لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا»[1].

ويذكر كُتَّاب التراجم والطبقات أن **الإمام أبا حنيفة** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- **كان يلقي بالمسألة في مجلس درسه على تلاميذه** ولعله قد أخذ ذلك عن أساتذته فيروى عن حماد بن أبي سليمان قال: (كنت أسأل إبراهيم عن الشيْ فيعلم أني لم أفهمه فيقيس لي حتى أفهم)، وأحسب أن إبراهيم أخذ هذه الطريقة عن علقمة بن قيس، وفي حديثه عن حكم التخريج قال القاضي ابن العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ومن قال من المقلدين هذه المسألة تخرج من قول مالك في موضع كذا فهو داخل في الآية[2]. فإن قيل: فأنت تقولها وكثير من العلماء قبلك. قلنا: نعم؛ نحن نقول ذلك في تفريع مذهب مالك على أحد القولين في التزام المذهب بالتخريج، لا على أنها فتوى نازلة تعمل عليها المسائل، حتى إذا جاء سائل عرضت المسألة على الدليل الأصلي؛ لا على التخريج المذهبي، وحينئذ يقال له: الجواب كذا فاعمل عليه)[3].

ويذكر في مجال الدربة على التفقه والتعلم أن من عادات الدرس إكرام الوافدين

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨/١)، كتاب العلم، باب الحياء في العلم، حديث رقم: (١٣١).

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ الإسراء: ٣٦.

(٣) أحكام القرآن (٢٠١/٣).

والقادمين على الحلقات العلمية بمبادرتهم السؤال عن مسألة ما ثم الشروع في الجواب والاستدلال والنقض ولو لم يكن المجيب أو المعترض يعتقد ذلك ويتبناه.

ومن طرائف ما يذكر في الدربة على التفقه عن إبراهيم قال: قال علقمة: (إذا أردت أن تعلم الفرائض فأمت جيرانك)، وقد أورد الحافظ البغدادي جملة من النقول في هذه المسألة مما يوضح أنها منهج في التعليم والتكوين لا كما يعتقد البعض من أن همهم كان الحفظ والترديد فقط، ومما جاء في كلامه هذا قوله: **(أستحب أن يخص يوم الجمعة بالمذاكرة لأصحابه في المسجد الجامع وإلقاء المسائل عليهم ويأمرهم بالكلام فيها والمناظرة عليها).**

فأين قاعات الدرس والمدرجات في كلياتنا ومعاهدنا اليوم من هذا المنهج وهذا الأسلوب في التكوين والتحصيل!

أليس أغلب جامعاتنا التي تدرس علوم الدين تعتمد الحفظ والتلقين، ثم يقال للطالب: إن أردت النجاح فردَّ إلينا ما أقرضناك، وربما بالغ بعضهم في المطالبة والمقاضاة فلا ينجح إلا من أحسن الترديد حرفًا بحرف!) [1].

ولا مانع من إنشاء مجلة فقهية طلابية تنشر فيها ملخصات أبحاثهم ويتداولها الطلاب بينهم، وقد اقترح الطاهر ابن عاشور هذا في قوله: (وينبغي أن تجعل لهم مجلة ينشر فيها ما يحرر من أبحاثهم ومقالاتهم) [2].

ولهذه الطريقة عدة فوائد:

١- تدريب الطالب على البحث الفقهي.

٢- تدريب الطالب على مناقشة الأفكار والرد على المناقشات، وسوف يكون هذا مفيدًا له في دراسته العليا وتهيئة نفسية واستعدادًا لمناقشات الرسائل.

(١) إصلاح الفكر الفقهي ص ٢١-٢٣.

(٢) أليس الصبح بقريب للطاهر ابن عاشور ص١٢٢.

٣- دفع الملل عن الطالب.

٤- إكساب الطالب ثقة في نفسه وإبراز المواهب، واكتشاف الطلاب المتميزين والعقليات الفقهية والقدرات البحثية المميزة.

٥- تقويم الخلل عند الطالب واكتشاف جوانب القوة والضعف.

٦- تعامل الطالب مع المراجع الفقهية المتعددة وفي الصفحة اللاحقة نموذج لذلك

فكثيرًا (في أيامنا هذه يتخرج الطالب من الجامعة وهو لم يقرأ إلا ما قرر عليه في المنهاج مما كتبه أساتذته في الجامعة رجاء تحصيل الدرجة في أحسن الأحوال إلا ما ندر، والنادر يحفظ ولا يقاس عليه... ومراجعة حال التكوين والتأهيل أهم في نظري من كثير من الشكليات التي انشغل بها الأكاديميون في غمرة تخريج الأفواه العاجزة عن التفكير ولكنها حاملة للشهادات:

وهذه الشكليات لا تخفى على من ابتلي بالتدريس الجامعي في أيامنا هذه فأجدني في غنى عن شغل القارئ الكريم بها).[1]

و(لقد أصبح كافياً في وعي كثيرين أنه حتى يتسمى الدارس باسم (الفقيه)، وحتى يباشر الحديث حول القضايا الفقهية، لا بد أن يضبط جملة الفروع الفقهية من بعض الكتب المختصرة، ويستحضر أدلتها، ويعرف الراجح فيها وبذلك يحظى بأن يكون واحداً من الفقهاء، وبسبب هذا النمط من التفكير قلَّت العناية بالبرامج التدريبية العملية لتنمية الفقيه وتطويره...

وهذه المهارات والمَلَكات الفقهية لا تؤخذ بمجرد التقرير النظري ما لم يكن معها ممارسة عملية تدريبية. قال رجل لإياس بن معاوية: علمني القضاء. فقال:

(١) إصلاح الفكر الفقهي ص٧٩-٨٠.

«إن القضاء لا يُعَلَّم، إنما القضاء الفهم، ولكن قل: علمني من العلم»)[1].

ومن الممكن – أيضاً- كبديل أو مساند لما سبق: إفراد مقرر فقهي تطبيقي في القضايا المعاصرة، وستأتي الإشارة إلى هذا في مبحث "الطريقة المقترحة".

وفي الاستبانة التي وزعت على طلاب في كلية الشريعة جاء فيها السؤال والنتيجة التالية:

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة(ب) - طلاب	جامعة(ب) - طالبات	المتوسط الحسابي
س٩/خلال دراستك الجامعية هل سبق أن كلّفت ببحث في قضية فقهية معاصرة؟				
لا.	**50%**	**60%**	**22%**	**44%**
مرة واحدة.	34%	21%	26%	27%
أكثر من مرة.	16%	19%	52%	29%

(١) د.ياسر بن ماطر المطرفي- مقال «من تجديد الفقه إلى تجديد الفقيه».

الركيزة العاشرة: تضمن المقرر أنشطةً تساعد على تنمية الملكة الفقهية:

وذلك بتفعيل أسلوب التدريب الفقهي، مثل: الحلقات النقاشية، المناظرات الطلابية، التطبيقات العملية من خلال الإجابة على بعض الفتاوى.

أما الحلقات النقاشية فيمكن دمجها مع مناقشة الأبحاث التي سبقت في الركيزة السابقة.

وأما المناظرات فتكسب الطالب قدرة على الحديث وتقرير الدليل والإجابة عن دليل المخالف ودفع الإيراد، وممارسة آداب البحث والمناظرة وكون هذا يحصل بحضرة مدرس المقرر ليوجه ويصحح ويعلق لاشك أنه معين على صقل الملكة الفقهية والدربة الاستدلالية.

ومما لا أنساه هنا ويستحق الذكر والإشادة أنني عندما كنت طالبًا في كلية الشريعة درَّسنا د. عبد الله بن مبارك آل سيف في كتاب الطلاق وعقد مناظرة بين الطلاب في القاعة في مسألة طلاق السكران ثم عقدت مناظرة في قاعة الشيخ ابن باز على مستوى الكلية. وقد كان لها أثر كبير في تعلم أدب المناظرة وأسلوبها وطريقة الجدل إضافة إلى ما حصل من فائدة عند تحضير فقه المسألة من مراجعة لكتب الفقه والأصول والغوص في عمق مسالك الاستدلال وقوادحه.

وليس هذا بدعةً في التعليم، فقد قال ابن عبد البر: (**وأما الفقه فأجمعوا على الجدال فيه والتناظر** لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك)[1].

وقال الزرنوجي: (ولا بد لطالب العلم من المذاكرة، والمناظرة، والمطارحة... وفائدة المطارحة والمناظرة أقوى من فائدة مجرد التكرار)[2].

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٣).

(٢) تعليم المتعلم طريق التعلم (ص٩٤).

وفي كتابه «الإعداد التربوي للفقيه» يقول الدكتور جمال الهنيدي: (لقد وعى الفقهاء أهمية المناظرة كطريقة من طرق التعليم، لذا لجأوا إلى تعليمها لأبنائهم وصغارهم عن طريق السماح لهم بحضور مثل هذه المناظرات..)[1] وذكر على ذلك أمثلة كثيرة من التاريخ وتراجم الفقهاء ثم قال: (ومن هنا يتبين لنا أن التربية الإسلامية قد استعانت بطريقة المناظرة كطريقة من طرق التعليم في المراحل العليا المتخصصة –سواء كانت في منازل الحكام أو في دور الفقهاء أو في أي مكان كانت)[2].

وأما التطبيقات على الفتاوى فهي طريقة مجرَّبة آتت أكلها في عدد من الدورات الفقهية والتطبيق له صورتان:

الأولى: التطبيق العملي مثاله أن يطلب من الطالب تطبيق صفات التورك عمليًا، أو يؤتى بآنية فيها ماء ويتم تغييره شيئاً فشيئًا للوقوف على الحد الذي ينتقل فيه من الطهورية إلى الطاهرية، أو تطبيق مواقيت الصلاة على أرض الواقع، أو تطبيق حد الفقهاء في ستر العورة على أقمشة بعينها، وفي هذا تنمية لملكة التنزيل «تحقيق المناط».

وهو أسلوب مهم جدًا **ليدرك الطالب أن الجانب التطبيقي للفقه قد يختلف عن جانبه النظري –سهولة وصعوبة أو خفاء ووضوحًا أو اتفاقًا واختلافًا–**، فكم من مسألة في غاية الوضوح في جانبها النظري، لكنها عند التطبيق محل إشكال وغموض، وكم من مسألة يَتفق عليها الدارسون –وربما الفقهاء– في جانبها النظري، ثم يختلفون عن التطبيق في «تحقيق المناط».

وتفيد أيضاً أن يدرك الدارس أن الاتفاق على المسألة نظريًا لا يلزم منه الاتفاق

(١) الإعداد التربوي للفقيه (ص٢٩١).
(٢) المرجع السابق (ص٣٠٢).

عليها عند تحقيق المناط في واقعة بعينها، وإيصال هذه الفكرة من خلال هذه الأنشطة والتطبيقات يوضحها ويجليها.

وفي مواقيت الصلاة –وهي مسألة واضحة نظريًا– من مسائل العبادات اكتشفت –في عدة دورات– عند الانتقال للجانب التطبيقي أن من يفهم أوقات الصلاة فهمًا صحيحًا قليلٌ جدًا بل ندرة[1].

وأما الصورة الثانية: فهي التنزيل على الفتاوى وتكون بعرض استفتاءات موجهة لجهة فتوى أو لعالم من العلماء ويطلب من الدارسين الإجابة عليها بناء على ما درسوه ثم يقارن الجواب بجواب من توجه الاستفتاء إليه.

ويراعى في اختيار الاستفتاءات:

١- أن تكون تطبيقية على واقعة معينة فيها أوصاف مؤثرة أو غير مؤثرة على الحكم العام فلا يكون السؤال مثلًا: ما حكم بيع العينة؟

وإنما يكون: اشتريت من شخص سيارة بمبلغ سبعين ألف ريال على أقساط لمدة سنة، وبعدها تم العقد وقبضت السيارة قبضًا تامًا وملكتها رجعت فعرضت عليه أن يشتريها بمبلغ ستين ألف ريال نقدًا فما الحكم؟

لأنها بالصيغة الأولى ستكون مجرد مراجعة محفوظ، بخلاف الصيغة الثانية.

٢- أن يكون مذهب المفتي المجيب على السؤال في فتواه هو المذهب المختار في المقرر. أو ينبَّه لهذا في حال الاختلاف ففي السؤال المذكور في الفقرة السابقة لا يحسن إيراد الاستفتاء وجوابه لو كان موجهًا إلى مفتٍ شافعي يجيز العينة إلا مع التنبيه على ذلك.

٣- لا يلزم أن يكون السؤال واضحًا مشتملاً على جميع الأوصاف المؤثرة؛ لأنه

(١) مع أن ذلك كان في دورات مقدمة لأئمة وخطباء المساجد، وليس للعامة.

لو لم يكن مشتملاً على بعض الأوصاف المؤثرة فإن الطالب مطالبٌ بالجواب على التفصيل حسب الاحتمالات الممكنة.

وتنبيه الطالب إلى هذه النقطة من خلال مثل هذا التطبيق أعمق من تلقينها له نظريًا.

وفي الاستبانة التي وزعت على طلاب من كلية الشريعة تضمنت السؤال والنتيجة التالية:

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة (ب) – طلاب	جامعة(ب) – طالبات	المتوسط الحسابي
س٧/مقررات الفقه –خلال دراستك–تركّز:				
على سرد المسائل والأدلة والأقوال.	90%	94%	83%	89%
على التدريب العملي على الفقه وتنمية القدرة الفقهية.	4%	0%	0%	1%
فقرة (١) و(٢) جميعاً.	7%	6%	17%	10%

وفي مقالة له عن "تطوير مناهج كليات الشريعة" يقول د. هاني الجبير: (ومنّ المهم في المناهج أن تكون ممّا يحرّك فكر الطالب، وينمّي فيه روح الإبداع، ويولّد لديه القدرة على التفكير والاستدلال، والابتكار والتفنن، كما تحقق لديه السمات الأخلاقية للعلم وكيفيّة التعامل مع المجتمع).

الركيزة الحادية عشرة: بناء المقرر على مذهب فقهي معتبر وعلى الاختيارات الجماعية، لا على الاختيار الشخصي، والرأي الفردي:

مما لا شك فيه أن بناء الطالب بناءً فقهيًا على مذهب معروف، وجادَّة مطروقة أمتن وأقعد له وأقرب للاطراد والتناسق من البناء على اختيارات فقيهٍ متأخرٍ لم يحرَّرْ مذهبه –لا أصولًا ولا فروعًا– كتحرير المذاهب التي تعاقبت الأجيال على دراستها وتدريسها وشرحها واختصارها، ونصرها والاعتراض عليها ونقدها والاستدلال لها؛ فغدت معروفة الأصول والفروع، يجد فيها الناظر (قواعد ممهدة، وضوابط مهذبة)[1] مما لا يجد مثله في فقه عالم معاصر ولا غير معاصر.

ولسنا هنا بصدد خوض المعركة التاريخية في وجوب التقليد أو جوازه أو تحريمه، وليس القصدُ إلغاء القيمة العلميَّة لآراء المتأخرين، ولا تقرير عدم جواز التعبُّد أو الفتوى بها، ولا الدعوة إلى التقليد المذهبي والتعصب، ولا.. ولا.. وإنما المراد تأكيد أهمية تصنيف المقرر على الجادَّة العلمية المسلوكة عند أهل العلم.

و(من تلقى الفقه عن غير الكتب المذهبية التقليدية تضعف ملكته، ولذا نجد الخارجين عن المذاهب عادوا لدراسة الفقه عن طريق المتون، خاصة أن الكتب المذهبيّة حررت وضبطت واعتنى مؤلفوها وشراحها بضبط عباراتها، ولذا يكون رصيد المتفقه منها كبيراً.

كما أن من لم يدرس الفقه كله بهذه الطريقة لم تتكامل عنده الملكة الفقهية، فلا تترابط لديه المسائل ولا تتناسق في بناء معرفي متكامل.

كما أن عدم الأخذ منها يضعف ارتباط النظائر، والقدرة على التعليل، وتمام فهم المصطلحات في سياقاتها متى كان لكل سياق مراد معين يخصّه، وهي من

(١) الإنصاف للمرداوي (٢٦١/١٢).

المشكلات التي يعرفها ممارس الفقه ومدرّسه)[1].

كما أنَّ إلمامَ الدارس بأحكام النوازل والقضايا المعاصرة على حسب ما قررته المجامع وجرى عليه العمل والفتوى العامة أولى وأحرى من تحصيله لرأي فردٍ أو لاختيار لجنة إعداد المقرر.

وإذا نظرنا في كتب التراجم والطبقات وجدنا جلَّ الأئمة والعلماء قد تفقّهوا على مذهب من المذاهب المشهورة.

وإمعانًا في التحرّز: فهذا لا يقتضي عدم التنبيه على ضعف المسائل التي استقرَّ ضعفها، ولا عدم ذكر اختيارات محققي المتأخرين عند الاقتضاء والحاجة إلى إيراد شيء من ذلك، غير أن البناء العام يبقى على مدرسة فقهية عريقة لا على آراء لجنة تأليف الكتاب؛ فليست المقررات محلًا لذلك.

وقد روي أن الشيخ منصور بن يونس البهوتي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- رفعت إليه مسألة فأفتى فيها، فنظر بعض طلبة العلم فرأى أنها مخالفة لما دوَّنه في كتابه كشاف القناع فكتب إليه ينتقده وينبهه فرد عليه قائلًا: (يا هذا إنني إذا ألفت مشيت على قواعد مذهبي وإذا أفتيت تذكرت الوقوف بين يدي الله -عز وجل-)[2].

(١) د. هاني الجبير في مقاله "نحو تطوير مناهج كليات الشريعة".

(٢) نقله الشيخ د.صالح بن حميد في كتابه الجامع في فقه النوازل ص١٠، وقال: (هذا مما سمعته من والدي رحمه الله، وحتى الآن لم أجده في مصدر).

الفصل الثالث
مقرر فقه القضايا المعاصرة بين الدمج والإفراد
مع ذكر الطريقة المقترحة

تعددت طرق التأليف في فقه القضايا المعاصرة وهذا التعدد يمكن أن يقسم باعتبارات متعددة منها تقسيمه إلى:

أ- مؤلفات في فقه القضايا المعاصرة.

ب- مؤلفات عن فقه القضايا المعاصرة.

وأعني بالقسم الأول المؤلفات التي تناولت قضايا فقهية معاصرة بدراسة فقهية، وهي على قسمين:

الأول: مؤلفات تناولت مسألة أو مسائل مخصوصة، وهذا كثير في رسائل الماجستير والدكتوراه والأبحاث المقدمة للمجامع الفقهية والمجلات المحكمة وغيرها.

الثاني: مؤلفات تناولت قضايا معاصرة في جميع الأبواب، دون انحصار في باب معين، و**هذه هي التي سنتناولها هنا بالنظر؛ لأن المفترض في المقرر الدراسي أن يكون شاملاً لجميع الأبواب** كما سبق في الركيزة الأولى.

وأما المؤلفات التي تكلمت عن فقه القضايا المعاصرة من جانبه النظري التأصيلي العام فهي متعددة:

فمنها ما يتكلم عن الفتيا المعاصرة ككتاب د.خالد المزيني.

ومنها ما يتكلم عن منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل ككتاب د. مسفر

القحطاني.

ومنها ما يتكلم عن مراحل النظر في النازلة كالكتاب الذي طبعه مركز التميز البحثي.

ومنها ما يتكلم عن الأخطاء المنهجية في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة أو فقه النوازل ومن المراجع المهمة في هذا أبحاث ندوة مركز التميز البحثي التي كان عنوانها: «نحو منهج علمي أصيل في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة» وقد طبعها المركز مشكورًا في ثلاثة أجزاء.

والتركيز هنا سوف يكون عن التأليف في فقه القضايا المعاصرة الذي شمل جميع الأبواب "طُرُقُه، والطريقة المقترحة للمقرر الفقهي".

المبحث الأول
طريقة الإفراد

ويقصد بطريقة الإفراد: إفراد القضايا الفقهية المعاصرة في مؤلَّف مستقل عن سائر مسائل الفقه فيكون الكتاب متمحضًا للقضايا المعاصرة، ولا تورد فيه المسائل القديمة إلا على سبيل التخريج عليها أو استثمارها لحكم النازلة.

ويهمنا هنا من أفرد القضايا الفقهية المعاصرة في سائر الأبواب، أما المؤلفات التي اقتصرت على باب بعينه أو مسألة بعينها فكثيرة لا يقصد إيرادها هنا.

ومن الكتب التي يتحقق فيها الشرط المذكور:

١- فقه النوازل. تأليف أ.د. محمد حسين الجيزاني في ٤ مجلدات.

٢- الجامع في فقه النوازل. تأليف: د. صالح بن حميد.

وسوف نذكر فوائد هذه الطريقة والمآخذ عليها ثم نعرج على نبذة عن الكتابين المذكورين.

المطلب الأول: فوائد طريقة الإفراد:

لا شك أن إفراد القضايا المعاصرة عن سائر المسائل الفقهية في مؤلف مستقل له فوائد ومزايا تجعل التأليف بهذه الطريقة منهجًا مطلوبًا يلبي احتياجات كثير من القراء والمهتمين كما يسد ثغرة في المكتبة الفقهية، ويمكن تلخيص فوائده بما يلي:

١- الاهتمام بالقضايا المعاصرة؛ فإن إفراد المسألة يعطيها أهمية واهتمامًا زائدًا عما لو وردت في ثنايا باب بين عشرات المسائل.

٢- تلبية احتياج واهتمام كثير من المتخصصين ممن درسوا الفقه العام دراسة

كافية لكنهم بحاجة إلى مطالعة المستجدات والقضايا النازلة، فمثل هؤلاء قد لا يهمهم قراءة المسائل الفقهية الموروثة لانضباطها لديهم وإلمامهم بها، فلا شك أن مثل هذا النمط من التأليف أقرب فائدة لهم، وأحفظ لأوقاتهم، وجهودهم.

٣- أن الفقه العام قد أشبع بحثًا وتأليفًا فكان إفراد القضايا المعاصرة تكميلاً للمسيرة وتتميمًا لجهد السابقين دون تكرار فيكون بدءًا من حيث انتهى السابقون.

وربما وجد الناظر فوائد أخرى سوى ما ذكرناه إذ لكل شخص ذوقه في القراءة والكتب، وتنوع الطرق يشبع تنوع القراء والمهتمين.

المطلب الثاني: سلبيات طريقة الإفراد:

ما من كتاب بشري أو منهج في التأليف إلا وترد عليه مآخذ، ورحم الله القائل: «لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غُيِّرَ هذا لكان أحسن، ولو زيد لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر»[(١)].

ومع ما لهذه الطريقة من مميزات؛ فإنها بلا شك لن تخلو من مآخذ لا سيما إذا نظرنا لها على أن تكون مقررًا دراسيًا.

فمن ذلك:

١- أن كثيرًا من القضايا المعاصرة مخرَّجة أو مندرجة في مسائل وضوابط الفقه العام.

مما يعني أن الحديث عنها استقلالاً يستدعي نقل جملة من مسائل الفقه العام، وربما استدعى ذلك تطويلاً، فيحصل بهذا تكرار فيدرس الطالب مسألة التورق في الفقه العام، ثم يدرسها مرة أخرى في مقرر القضايا المعاصرة عند الحديث عن

(١) أبجد العلوم ١/٧١، كشف الظنون ١/١٧.

التورق المصرفي... وهكذا، بينما لو درسها في درس الفقه العام بعد الحديث عن التورق لكان أوفر وقتًا، وأكثر عمقًا وأبعد عن التكرار.

٢- أن الترجيح في مسائل الفقه نسبي يختلف من مؤلف لآخر، ومن مدرس لثان. مما قد يسبب -لاسيما عند المبتدئين من الطلبة- شيئاً من التضارب في المعلومة والاختلال في النازلة الفقهية.

فبينما رجح مدرس الفقه العام جواز التورق رجح مدرس القضايا المعاصرة تحريمه أو العكس.

ورجح مدرس الفقه العام جواز العزل.. ورجح مدرس القضايا المعاصرة عدم جوازه وبنى عليه تحريم الإجهاض منذ استقرار المني في الرحم... وهكذا.

٣- أن الكتاب لن يستقل بالبناء الفقهي فلا يصح الاقتصار عليه كمنهج للتفقه فلو اقتصر مقتصر على التفقه في القضايا المعاصرة لما صار فقيهًا ولصار جنُينُه الفقهي جنينًا مشوهًا غير مكتمل البنية والأعضاء.

المطلب الثالث: نماذج لمؤلفات على طريقة الإفراد:

الكتاب الأول: الجامع في فقه النوازل.

اسم الكتاب: الجامع في فقه النوازل – القسم الأول

المؤلف: معالي الشيخ د. صالح بن عبد الله بن حميد – إمام وخطيب المسجد الحرام رئيس مجلس القضاء الأعلى حاليًا ورئيس مجلس الشورى سابقًا.

تاريخ الطبعة الثانية: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض.

عدد صفحاته ١٢٠ صفحة من القطع الصغير.

تعريف إجمالي بالكتاب: (كتاب منهجي في فقه المسجد من الحوادث والنوازل والوقائع، قريبًا من نهج علمائنا المتقدمين في كتب المتون وأمهات الأحكام

المختصرات) ص٥.

سبب تأليفه: أرجع المؤلف سبب تأليف الكتاب إلى الأمور التالية:

- أنه لم يجد في مناهج الفقه التي يدرسها طلاب الكليات الشرعية ودراساتها سوى الكتب القديمة.
- ما أصاب أمة الإسلام من ضعف في هذا الزمان شمل جانب التعليم الشرعي؛ فلم يعد يكتب لأبناء المسلمين ما يحتاجون من بيان في مسائل وقتهم، وبخاصة طلاب الدراسات الشرعية فهم يتخرجون من الكليات الشرعية (القسم العالي) ولم يدرسوا شيئاً عن النوازل والمستجدات على نحو منهجي تعليمي.
- الحاجة إلى النظر في كل ما أنتجه وبحثه الفقهاء المعاصرون والمجامع الفقهية وصياغته بصيغة فقهية ميسرة حسب الجهد والطاقة وبأسلوب فقهي منهجي ليكون مادة منهجية مقربة لطلاب الدراسات العليا الشرعية تضم إلى كتب الفقه القديمة ليكون حلقة متصلة بها، فيتخرج الطلاب وقد ألموا بهذه المستجدات، وأصبح لديهم التصور المبدئي الذي يجعلهم يستكملون جهدهم العلمي، ومسيرتهم الدراسية لمن أراد منهم مواصلة الاستزادة العلمية، وليستفيد منه القضاة والمفتون[1].

منهج المؤلف في كتابه[2]:

- اقتصر على المسائل الجديدة.
- يستفتح الكلام عن المسألة بوضع تعريف لها.
- يبين حكمها بعد التعريف مباشرة باختصار ما أمكن.

(١) الجامع في فقه النوازل (ص٧-٩).

(٢) الجامع في فقه النوازل (ص٥-٧).

- يبني الحكم على المختار أو المترجح من آراء العلماء أو المجامع أو الهيئات.
- يذكر مع الحكم ما يستدعي ذلك من ذكر شروط أو ضوابط أو قيود مما تقتضيه طبيعة هذه المسائل.
- الاختصار في جميع ذلك دون مناقشة وتعمق في نظر أدلة المختلفين.
- لا يذكر حكمًا ليس له فيه سلف من المتقدمين أو المتأخرين.
- لم يلتزم أن تتمشى جميع المسائل المذكورة على مذهب بعينه من المذاهب المشهورة.
- يحيل كل مسألة في تعريفها وحكمها إلى مصادرها التي أخذها منها.
- يورد بعض المسائل من غير صيغة الجزم بالحكم بجواز أو منع، وقد يظهر في العبارة ميل إلى أحد الحكمين، وقصد بذلك: تقييدها ووضعها بين أنظار الطلبة والباحثين لمزيد العناية بها وحرصًا على تقييدها في بحث هذه النوازل.
- أورد مقدمة في فقه النوازل وبعض ضوابطه.
- بلغ عدد النوازل التي تكلم عنها: (٣٠) نازلة من أبواب شتى.

مميزات الكتاب:

١- وضوح عباراته وسهولة أسلوبه.

٢- اختصاره.

٣- احتواؤه على مقدمة فيها تأصيل لقضايا ذات صلة بفقه النوازل.

ولا شك أن الكتاب نافع لطالب العلم لكنه بحاجة إلى الإكمال والتتميم، والظاهر أن المؤلف كان عازمًا على إكماله بدليل قوله في المقدمة (وعندي حرص وعزم على مطالعة كل ما يقع تحت يدي واستخلاص ما يمكن استخلاصه من مسائل ونوازل، ومن منهجي أنه كلما اجتمعت لدي مجموعة صالحة دفعتها للنشر)، وقد كتب على غلافه (القسم الأول).

الكتاب الثاني: فقه النوازل.

وهذا الكتاب أجمع ما كتب في هذا الباب.

اسم الكتاب: فقه النوازل – دراسة تأصيلية تطبيقية.

المؤلف: أ.د. محمد بن حسين الجيزاني – أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية.

تاريخ الطبعة الأولى: ١٤٢٦ هـ.

الناشر: دار ابن الجوزي.

حجم الكتاب: ٤ مجلدات من القطع المتوسط. مجموعها يتجاوز ١٥٠٠ صفحة.

تعريف إجمالي بالكتاب: (كتاب جمع بين التنظير والتطبيق واقترن فيه التأصيل بالتفريع وحصلت به الممازجة بين الأثر والمؤثر والمزاوجة بين الأصالة والمعاصرة؛ ليشمل في جانبه التأصيلي: الكشف عن حقيقة النوازل وأحوالها إجمالًا، وبيان منهج دراستها وطريقة الحكم عليها، ويشمل في جانبه التطبيقي: عرض هذه النوازل وتجلية صورها وبيان أحكامها وأدلتها)[1].

سبب تأليفه:

أبان عنه المؤلف بقوله:(لما كانت نوازل هذا العصر لا تتناهى كثرة، إذ لا يحدها زمان ولا يحصرها مكان، ولا يجمعها ديوان؛ حسن تناولها بالدراسة والبحث والجمع والضبط.

وبعد أن قلبت الفكر غير مرة، وأرجعت النظر فترة بعد فترة؛ بدا لي أن تحصيل هذا المطلب العزيز يتوقف على نوعين من الدراسة:

(١) ص ٨.

أولهما: دراسة نظرية تأصيلية، تتناول التعريف بالنوازل، وبيان المنهج المتبع في دراستها وطريقة الاجتهاد فيها.

ثانيهما: دراسة تطبيقية لمسائل النوازل المعاصرة، يحصل بها استعراض موثق مرتب لأهم النوازل تتجلى فيها صورة كل نازلة، وما يتصل بالنازلة من أحكام وأدلة وأحوال.

وحيث إن الدراسة التطبيقية للنوازل المعاصرة أمر لا يتأتى لواحد؛ لأن هذه الدراسة –من جهة– إنما تعبر عن رأي صاحبها واجتهاده، ولما علم من تكاثر النوازل وامتدادها من جهة ثانية.

لهاتين العلتين يممت وجهي في الدراسة التطبيقية نحو إبراز جهود السابقين والعناية بتصنيفها وترتيبها، وتوخيت التركيز على الجهود الجماعية، وقصدت إلى استقصائها قدر الجهد والطاقة)[1].

منهج المؤلف في الكتاب:

١- قدم بمقدمة تنظيرية تأصيلية عن فقه النوازل، تضمنت:

- معناه.
- أقسام النوازل.
- أسباب وقوع النوازل.
- حكم الاجتهاد في النوازل.
- مدارك الحكم في النوازل.
- ضوابط الاجتهاد في النوازل.
- التنبيه على مزالق بعض المفتين في النوازل.

(١) فقه النوازل (ص٨).

- مظان فقه النوازل.
- تسمية طائفة من النوازل في هذا العصر.

٢- جمع عددًا من الوثائق المتضمنة قرارات المجامع والهيئات عددها (٣٣٨ وثيقة).

٣- رتب الوثائق على الأبواب الفقهية، وكانت مقسَّمة على ثمانية أبواب رئيسة هي:
- الاعتقادات.
- العبادات.
- المعاملات المالية.
- الأحوال الشخصية وقضايا المرأة.
- المسائل الطبية.
- الأطعمة والأشربة واللباس والزينة.
- الفن والرياضة.
- الأحكام العامة، وتضمنت: الجهاد، تحكيم الشريعة، أحكام الأقليات، الحدود والجنايات، الحقوق العامة والتبرعات والأوقاف.

٤- سرد في المجلد الأول – بعد المقدمة التأصيلية – خلاصات تلك الوثائق.

٥- أورد القرارات في المجلدات ٢- ٤ وكان منهج اختيار وتصنيف الوثائق ينقل بنصه صـ ٧- ١٠ مجلد ٢.

مميزات الكتاب:

١. الشمول: فقد حوى مئات القرارات في شتى الأبواب، وبالمقارنة بينه وبين الكتاب السابق نجد أن ما حواه هذا الكتاب يقارب عشرة أضعاف

موضوعات السابق.

٢. الترتيب والتصنيف للقرارات على الأبواب الفقهية، مما يسهل الوصول إلى القرارات فيه، ويجعله متسلسل المعلومات للدارس.

٣. تلخيص القرارات وجعل المجلد الأول ملخصًا للكتاب، بحيث يمكن الاقتصار عليه لمريد الاختصار، ويمكن أن يقرر ويشرح استقلالًا أو مصاحبًا لكتاب فقهي عام بحيث يدرس الباب من فقه النوازل عقب نظيره من كتاب الفقه العام.

لكن لتسارع المستجدات وتزايد القرارات؛ فإن الكتاب بحاجة إلى طبعة جديدة مزيدة تزاد فيها القرارات الجماعية الصادرة بعد طبعته السابقة.

المبحث الثاني
طريقة الدمج

يقصد بطريقة الدمج هنا: أن تدمج المسائل المعاصرة في كتاب فقهي عام، فتوضع المسائل المعاصرة كل مسألة في محلها من الأبواب مع نظيرها من المسائل وتحت ما ترجع إليه من الضوابط.

فإذا تكلم المؤلف عن أقسام المياه وطرق تطهير الماء تعرض لحكم تطهير مياه الصرف الصحي بالمعالجة.

وحينما يتعرض لزكاة النقدين يتحدث عن الورق النقدي حقيقته وزكاته.

وهكذا بحيث تنتظم مسائل الفقه قديمها ومعاصرها في سلك واحد. لا يشعر معه القارئ والدارس بفرق في التناول.

ولهذه الطريقة مميزات، وعليها مآخذ تورد فيما يأتي:

المطلب الأول: فوائد طريقة الدمج:

يمكن تلخيص فوائد هذه الطريقة على النحو الآتي:

١- اختصار الوقت والجهد والتخلص من التكرار الحاصل في طريقة الإفراد، فالتأليف بهذه الطريقة يختصر على الدارس لأن المسألة ستذكر له في محلها بعد التأصيل الذي تبنى عليه.

٢- الاطِّراد في الترجيح والاختيار؛ لأن مدرِّس المسألة المعاصرة والمسألة المشهورة واحد والمؤلف واحد.

٣- الاكتفاء بكتاب واحد في البناء الفقهي الأولى وعدم التشتت بين كتابين.

المطلب الثاني: سلبيات طريقة الدمج:

١- أن كثيرًا من المسائل المعاصرة مسائل مركبة لا تتعلق بباب واحد بل بأبواب متعددة فإيرادها في أحد البابين دون الآخر إخلال، وإيرادها في البابين تكرار.

٢- أن المسائل المعاصرة تضيع فيها في زحمة المسائل العامة فلا يستطيع القارئ الوصول إليها على انفراد. أو يعطيها ما تستحقه من الاهتمام.

٣- أن كثيرًا من المتخصصين والدارسين ليس بحاجة إلى قراءة الفقه لتمكنه منه إلا أنه بحاجة إلى دراسة المسائل المعاصرة.

فدمجها يذهب عليه الاستفادة المباشرة وهذا صحيح، لكن المقترح في هذا النمط من التأليف أن يتوجه إلى الدارسين لا إلى المتخصصين، على أن تنوع المؤلفات وطرقها يراعي تنوع المستفيدين والبحث هنا عن النمط الأنسب للمقرر الدراسي.

٤- أن في الكتابة بنمط الدمج إعادة للجهد الذي قام به الفقهاء السابقون ولو تركز جهد المؤلف على سد الثغرة التي لم يكتبوا فيها لكان هو الأحرى.

المطلب الثالث: نماذج لكتب بطريقة الدمج:

الكتاب الأول: شرح عمدة الفقه

اسم الكتاب: شرح عمدة الفقه للموفق ابن قدامة.

المؤلف: أ.د. عبد الله بن عبد العزيز الجبرين – الأستاذ بكلية التربية – جامعة الملك سعود بالرياض – والأستاذ بكلية المعلمين سابقًا.

تاريخ الطباعة: الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ قسم العبادات فقط.

الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ لكامل الكتاب.

الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.

عدد أجزائه: ٣ أجزاء – تشتمل على ٢٢٠٠ صفحة.

تعريف إجمالي بالكتاب: (شرح ميسر لعمدة الفقه لابن قدامة كتبه ليكون معينا على فهم هذا المختصر النفيس)[١].

منهج المؤلف[٢]:

- ترقيم المسائل من أول الكتاب إلى آخره بأرقام متسلسلة.
- تمييز المتن عن الشرح مع اعتماد أدق الطبعات للمتن.
- شرح عبارات المصنف مستفيدا من دروس شيخه العلامة عبد الله ابن جبرين –رَحِمَهُ ٱللَّهُ–.
- ذكر دليل واحد لكل مسألة، وربما يذكر أكثر عند الاقتضاء.
- استدراك المسائل المرجوحة على ابن قدامة –حسب ترجيح الشارح–.
- تخريج الأحاديث الواردة في المتن والشرح مع بيان درجتها.
- شرح ما يحتاج لشرح من الأحاديث الواردة.
- بيان مسائل الإجماع، والخلاف الشاذ.
- ذكر كثير من المسائل الحادثة في هذا العصر وتمييزها باللون الأحمر، وقد بلغت (٩٢٥)، وهو عدد كبير إذا قارناه بأي كتاب من الكتب السابقة.

مباحث الكتاب: اشتمل الكتاب على جميع أبواب الفقه مرتبة على ترتيب المتن المشروح وهو (عمدة الفقه).

(١) مقدمة الشرح.

(٢) مقدمة الشرح.

الكتاب الثاني: الفقه الميسَّر.

اسم الكتاب: الفقه الميسر.

المؤلفون: أ.د. عبد الله بن محمد الطيار – الأستاذ بجامعة القصيم. أ.د. عبد الله بن محمد المطلق – عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء. د. محمد بن إبراهيم الموسى – عضو مجلس الشورى سابقًا والمجلس الأعلى للأوقاف.

تاريخ الطبعة: طبع الكتاب في الطبعة الأولى على دفعات.

بدأت من ١٤٢٥ هـ وتمت في ١٤٣٢ هـ.

الناشر: مدار الوطن للنشر.

عدد الأجزاء: ١٠ أجزاء – مجموع صفحاته/ ٢٦٦٥ صفحة تقريبًا. من القطع المتوسط.

تعريف إجمالي بالكتاب: (موسوعة فقهية حديثة، تتناول أحكام الفقه الإسلامي بأسلوب واضح للمختصين وغيرهم)[١]

سبب التأليف[٢]:

١. كثرة كتب الفقه الإسلامي وقوة أسلوبها مما جعل الاستفادة منها صعبًا لكثير من الناس.

٢. شدة الحاجة إلى تيسير الفقه الإسلامي.

٣. انتشار التعليم والثقافة مع احتياج المتعلمين إلى كتاب فقهي يكفيهم في معرفة أمور دينهم.

٤. قناعة المؤلفين بضرورة إيجاد كتاب شامل لأبواب الفقه ميسر للمختصين

(١) كتبت هذه العبارة على غلاف الكتاب بجميع مجلداته.

(٢) ينظر: مجلد المعاملات من الطبعة الأولى ص٦.

وغيرهم.

٥. إثراء الجوانب الفقهية بالاستفادة من جميع المذاهب.

٦. إمكانية الاستفادة من الكتاب عند وضع أنظمة وقوانين في مختلف الجوانب.

٧. كثرة الوقائع والنوازل المفتقرة إلى بيان الحكم الشرعي.

٨. إمكانية الاستفادة من الكتاب كمقرر لطلاب الدراسات الشرعية المتخصصة وترجمتها ونشرها بين المسلمين بالوسائل الحديثة.

منهج التأليف[1]:

- ذكر آراء المذاهب خاصة المذاهب الأربعة، بإيجاز شديد بعيدا عن المناقشات والاستطراد في الأدلة إلا عند الحاجة.
- الاقتصار على المسائل الهامة في كل باب دون جزئيات الفروع.
- الحرص على ذكر آراء المجامع الفقهية وما عليه الفتوى ما أمكن.
- ذكر الراجح من الأقوال عند الحاجة إلى ذكره.
- الرجوع للمصادر المعتمدة في كل مذهب مع الاستفادة من الكتب العلمية المتميزة مما كتب في العصور المتأخرة ولاسيما الرسائل العلمية والبحوث الجادة الأصيلة.
- اختيار رؤوس المسائل التي تدعو إليها الحاجة العملية في كل باب دون اعتماد ترتيب كتاب معين.
- شمل الكتاب جميع أبواب الفقه موزعة على ٨ مجلدات وأما المجلدان التاسع والعاشر فخصصا للنوازل واشتملا على قرابة (٣٠٠)نازلة، موزعة على المجلدين على النحو الآتي:

(١) مجلد المعاملات- الطبعة الأولى ص٩.

مباحث المجلد التاسع: نوازل الطهارة وما يتعلق بها، النوازل المتعلقة بالمساجد، النوازل المتعلقة بالصلاة، النوازل المتعلقة بالجنائز، النوازل المتعلقة بالزكاة، النوازل المتعلقة بالصيام، النوازل المتعلقة بالحج.

مباحث المجلد العاشر: كتاب البيوع، باب الربا والصرف، باب السلم والاستصناع، باب القرض، باب الرهن، باب الضمان والكفالة، باب الحوالة، باب الشركة، باب الإجارة، كتاب السبق، باب الوديعة.

مميزات الكتاب:

١- وضوح الأسلوب

٢- شمول جميع الأبواب الفقهية

٣- ذكر النوازل في كل باب في محلها.

٤- إفراد النوازل في المجلدين ٩- ١٠.

لكن يؤخذ على القسم المتعلق بالنوازل أنه لم يورد نوازل جميع الأبواب وإنما اقتصر على نوازل العبادات والمعاملات المالية كما يؤخذ عليه التكرار، فكثير من المسائل تذكر في محلها من المجلدات الثمانية ثم تعاد بنصها وحروفها في المجلد التاسع أو العاشر، كما أن أسلوبه العصريّ السهل، وعدم التزامه مذهبًا بعينه قد يجعله غير مرجَّح لمقرر دراسي للمتخصصين في الفقه.

المبحث الثالث
الطريقة المقترحة

بعد أن ذكرنا مميزات وسلبيات كلٍ من طريقة الإفراد، وطريقة الجمع.

يأتي السؤال: أي الطريقتين هو الأنسب في تأليف المقرر الدراسي الفقهي؟

هل طريقة الإفراد مميزاتها راجحة؟ أو طريقة الدمج؟.

وخروجًا من الخلاف وجمعًا بين الحسنين: فإن الأنسب هو الجمع بين الطريقتين وفق الاقتراح التالي الذي يتجنب بإذن الله السلبيات ويجمع الإيجابيات الواردة على الطريقتين.

وذلك بأن يكون للفقه ثلاث مقررات:

١- مقرر الفقه العام يكون السير فيه على طريقة الدمج.

٢- مقرر فقه القضايا المعاصرة "نظري" يشتمل على الجانب التنظيري (عن القضايا المعاصرة).

٣- مقرر فقه القضايا المعاصرة "تطبيقي" يشتمل على نماذج لمسائل فقهية مختارة (في القضايا المعاصرة).

المطلب الأول
مقرر الفقه العام

ويسير على طريقة دمج المسائل المعاصرة في محلها مع مراعاة الركائز السابقة.

فرع: كيفية دمج القضايا المعاصرة في مقرر الفقه العام:

يمكن دمج القضايا الفقهية المعاصرة في مقرر الفقه العام بأحد الطرق التالية:

١- **صياغة مقرر جديد** وكتاب مستحدث يضمن المسائل المعاصرة كما فعل أصحاب كتاب الفقه الميسر.

لكن هذه الطريقة تقطع الطالب عن كتب التراث ومصنفات الفقهاء الأولين ولها ميزة في حرية الكاتب في اختيار المسائل حسب ما يراه من احتياجات الطلبة في هذا العصر وعدم إيراد ما نقل أو تندر الحاجة إليه، وبناء على ذلك فهذه الطريقة مناسبة لغير المتخصصين، وتصلح لمقررات الفقه في الكليات والأقسام غير المتخصصة.

٢- **طريقة الاحمرار** على متن فقهي متداول.

وهي طريقة سلكها عدد من العلماء مع بعض المتون واشتهرت عند الشناقطة.

ويكون الاحمرار إضافة المسائل المعاصرة في محلها في صلب المتن.

ولا مانع من حذف ما لا تدعو الحاجة إليه مع هذا فيكون الكتاب تهذيبًا لكتاب سبق، وليس هذا من التصرف المذموم بل من إشغال الطالب بالأهم ورحم الله الحجاوي إذ قال: «وربما حذفت من مسائل نادرة الوقوع».

وميزة هذه الطريقة أن دمج المسألة المعاصرة في صلب المتن أقوى في العناية بها من الطالب والمدرس.

وقد يأخذ آخذ على هذه الطريقة أن فيها تصرف في كتاب العلماء.. وهذا يسلم

له لو أن المتصرف لم يميز كلامه من كلام غيره أو عزى تهذيبه لمؤلف الأصل. أما إذا بين ما له وما لغيره فقد برئ وخرج من العهدة.

٣- **أن يكون المقرر شرحًا على متن فقهي مشهور** ويبقى المتن على حاله ويكتب عليه شرح يضمن المسائل المعاصرة كما صنع أ.د. الجبرين في شرح عمدة الفقه.

وهاتان الطريقتان تصلحان **للمتخصصين؛** لأن ربط الطالب المتخصص بكتب الفقه المعتمدة المشهورة عند الأولين يورثه قدرة على التعامل مع كلامهم وفهمًا لعباراتهم وهذا ما قد يفوته إذا كان المقرر على الطريقة الأولى، كما أن الطريقة الأخيرة تتضمن السير على متن فقهي مخدوم، وهذا يجعل الطالب يفيد من شروح هذا المتن فتكون كلها مراجع خادمة للمقرر بشكل مباشر، والله أعلم.

يقول د. نوار الشلي:

(وقد تفرد مصنفات خاصة للمستجدات كما هو صنيع بعض المعاصرين تحت مسميات: بحوث معاصرة أو قضايا فقهية معاصرة، وهذه الطريقة هي خطوة في البداية ولابد أن تتبعها خطوات أخرى في تجريد كل قضية والرجوع بها إلى مكانها بحسب الكتاب أو الباب أو المساق على النحو الذي يجعل من المسائل الفقهية ميسرة ومقربة.

وإن الحاجة ماسة لهذا التجديد على مستوى الجامعات والكليات الشرعية إذ لا يعقل أن تبقى مفردات المساقات في الستينات من القرن الماضي هي ذاتها في أيامنا هذه رغم هذا التبدل والتطور الكبير في شتى مجالات الحياة.

أما الشكل الذي نكتب فيه، وهل من الضروري أن يكون مصنفًا – متنًا فقهيًا- أو موسوعة أو دائرة معارف.. إلخ أو نكتب بحسب المساق أو غير ذلك فهي مسألة قابلة للنظر)[1].

(١) إصلاح الفكر الفقهي ص٢٠٩-٢١٠.

أيًا ما كان **فينبغي أن يراعى عند دمج المسائل المعاصرة ما يلي:**

١- **إيراد المسألة المعاصرة عقب ما تتخرج عليه** وما تندرج تحته في سياق واحد.

٢- **المسألة المركبة التي تتعلق ببابين أو أكثر، أو تبنى على مسألتين أو أكثر؛ يؤخَّر بحثها وإيرادها إلى الموضع الأخير** من المواضع المتعلقة بها؛ وذلك ليأتي عليها الدارس بعد دراسة كل متعلقاتها ومستنداتها؛ إذ لا يصلح بناء الطوابق قبل الأساسات.

وبهذا يتجنب المقرر السلبية الأولى من السلبيات الواردة على طريقة الدمج.

٣- **العناية بالإحالات** في المسائل التي لها ارتباط بأكثر من باب يبين في المقرر أنها ستأتي في باب كذا أو سبقت في باب كذا لتتكامل الصورة الذهنية ويترابط الفقه مع بعضه.

٤- **تمييز المسائل المعاصرة** بتحبيرها أو تحميرها، ووضع فهرس خاص للمسائل المعاصرة الواردة في المقرر.

ولهذا ثلاث فوائد:

- **الأولى**: تمييز الطالب بين المسائل المبحوثة سلفًا عند الفقهاء السابقين، والمسائل التي بحثها المعاصرون.
- **الثانية**: الاهتمام بالمسائل المعاصرة.
- **الثالثة**: إمكانية وصول الملم بالفقه العام إلى خصوص تلك المسائل.

وبهذا يجتنب المقرر السلبيتين: الثانية، والثالثة الواردتين على طريقة الدمج.

٥- **مراعاة عبارات الفقهاء** المتقدمين في المسائل الموروثة، والبناء على التراكم العلمي فيها، والسير على المصطلحات المستقرة في الفن؛ بحيث يحصل للطالب التعود على طرائق الفقهاء ومصطلحاتهم في التأليف.

وبهذا يجتنب المقرر السلبية الرابعة الواردة على طريقة الدمج.

٦- **التنصيص على اسم المسألة أو لقبها** إذا كان لها لقب اشتهرت به ولا يقتصر على ذكر صورتها مثل: التشقير، التورق المصرفي، بيع التقسيط، الإجارة المنتهية بالتمليك.... إلخ لأنه يفيد الدارس فهم المصطلح مع إدراك الحكم.

وهنا يأتي مقترح مهم، وهو نظرًا لكون المسائل المعاصرة تتجدد وتتبدد، **فمنها ما ينقرض العمل به أو يقل** مثل الشيكات السياحية التي تكاد تنقرض مع شيوع بطاقات الائتمان، **ومنها ما يستجد بعد وضع المقرر**.. مما يستدعي من اللجنة المختصة بالنظر في المنهج مراجعته كل (٣- ٥) سنوات -وربما أقل من ذلك- للقيام باللازم مستفيدين في ذلك من ملاحظات المختصين والطلاب وتقويم التجربة التدريسية السابقة.

ولا أدري هل يتيسر هذا في كل الجامعات أو لا؟ إلا أنه مطلبٌ يُكتبُ فربما استفادت منه جهة ما.

المطلب الثاني
مقرر فقه القضايا المعاصرة "نظري"

بالنسبة لمفردات مقرر الفقه العام يتعسر حصرها لكثرتها، ولاندراجها تحت مسائل وأبواب الفقه العام؛ فمحاولة جمعها وإيرادها هنا سيكون جزءًا كبيرًا من تأليف المقرر.

أما بالنسبة لمقرر فقه القضايا المعاصرة النظري فالمفردات المقترحة له على النحو الآتي:

- التعريف بفقه القضايا المعاصرة.
- تاريخ الفقه المعاصر، والتعريف بالمجامع الفقهية وأبرز الاتجاهات والمدارس الفقهية المعاصرة وأعلامها(١).
- مسرد بأهم القضايا المعاصرة التي تناولها المعاصرون(٢).
- منهج دراسة النوازل، ومراحلها وطرق البحث فيها(٣).
- الأخطاء المنهجية في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة(٤).

(١) ينظر في هذه المفردة: مقدمة فقه النوازل للأستاذ الدكتور محمد حسين الجيزاني، والفتيا المعاصرة للدكتور خالد المزيني، على أن هذا الطور من تاريخ الفقه لم تعتن به أكثر كتب تاريخ الفقه والتشريع، وهو حريٌّ بالعناية والاهتمام.

(٢) ينظر في هذه المفردة: مقدمة فقه النوازل للجيزاني.

(٣) ينظر في هذه المفردة: منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل المعاصرة للدكتور مسفر القحطاني، ضوابط الفتيا في النوازل له، المنهج في استنباط أحكام النوازل للهويريني، مراحل النظر في النازلة من مطبوعات مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة.

(٤) ينظر في هذه المفردة: ندوة "نحو منهج أصيل في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة" وأبحاثها في ثلاث مجلدات من مطبوعات مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة.

المطلب الثالث
مقرر فقه القضايا المعاصرة "التطبيقي"

- **أولًا:** نماذج من قرارات المجامع الفقهية:
- ٣ نماذج في العبادات (على سبيل المثال: مدى طهارة مياه الصرف الصحي المعالجة، زكاة الورق النقدي، المفطرات المعاصرة).
- ٣ نماذج في المعاملات المالية (على سبيل المثال: الإيجار المنتهي بالتمليك، التورق المصرفي، بيع الاسم التجاري).
- ٣ نماذج في فقه الأسرة (على سبيل المثال: زواج المسيار، الزواج العرفي، نفقة الزوجة الموظفة).
- ٣ نماذج في الجنايات (على سبيل المثال: التشريح، الإجهاض، إعادة العضو المقطوع في حد أو قصاص).

تنبيه: يراعى في اختيار النماذج التنويع في المجامع.

- **ثانيًا:** مسائل فقهية مختارة للبحث والنقاش (عشرة مسائل على الأقل تقسم على الطلاب من أول الفصل الدراسي) ثم يعقد لكل مسألة حلقة نقاشية يطرح فيها خلاصات الأبحاث ثم تناقش.

الفصل الرابع
تدريب وتأهيل أعضاء هيئة التدريس لتدريس القضايا المعاصرة

الكتابة في علم «فقه القضايا المعاصرة» تنظيرًا وتطبيقًا لم تنضح حتى الآن ولم تكتمل صورته اكتمالاً تامًا، إلا أن انتعاش الكتابة فيه وبدء اتضاح معالمه قد بدأ في النهضة قريبًا، وقد شرع في التكامل شيئاً فشيئًا مما يعني أن **الفقهاء -مهما بلغ قدرهم وعلا كعبهم- بحاجة إلى تطوير الجانب المعرفي والمهاري في تدريس الفقه** مواكبة لهذا الفقه المتطور، والعلم المتجدد، و(لا يزال الإنسان عالماً ما طلب العلم فإذا ظن أنه قد علم فقد جهل) [1]، وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يدعوه بزيادة العلم فقال: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[طه:١١٤].

والفقيه المدرِّس يجب أن يتجدد في علمه وأسلوبه حتى لو بقيت المقررات والواقعات بحالها، فكيف وهي تتجدد وتتغير!

والتدريب والتطوير مطلب أساسي لكل المهن وجميع الأعمال والوظائف، وتزداد أهميته كلما زادت أهمية مجال العمل مما يعني أنه في علوم الشريعة ومجالاتها أهم وأعظم.

والواقع يتغيَّر ويتطوَّر والأجيال تختلف في ثقافاتها وأساليبها، ووجود بون شاسع بين الواقع المعاش المتطور والدرس الفقهي ليس ظاهرة صحية.

(١) المجالسة وجواهر العلم (٢/١٨٦) عن ابن المبارك.

وقد ذكر ابن جماعة الكناني في آداب العالم:

(أن يكون المدرس أهلاً للتدريس وأن يبعد نفسه عن النقصان والحط.

أن لا ينتصب للتدريس إذا لم يكن أهلاً له، ولا يذكر من علم لا يعرفه...)[1].

وقد عانى الطاهر ابن عاشور -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- من معلِّمين يرفضون التطوير والإصلاح بحججٍ وذرائع شتى، فشرح تلك المعاناة قائلًا: (**إن الفساد الأكبر الذي يلقاه مصلح التعليم في المعلمين هو كراهية النظام وكراهية القوانين** وسوء الإلمام بوجوب العناية بالتعليم، **ولا يرون التعليم إلا كيفية واحدة هي التي تعارفوها** معتذرين بأن بها رقي سلفنا، هذه معذرة المبغضين منهم للإصلاح، فأما المتحذلقون فإن لهم معذرة أخرى وهي أن وضع القانون للتعليم يغل يد المعلم ويحرمه الفرص التي يستخدم فيها مواهبه لنهوض التلامذة، لا سيما متى قلنا: إن على المعلم أن يميل في تعليم التلامذة أميال عواطفهم ولا يسوقهم إلى رغبته لأن وصولهم إلى رغبتهم أسهل عليهم من الوصول إلى ما يحب المعلم أو قانون المدرسة، وهي فكرة بعض عظماء الفلاسفة.

قلنا: هذه كلمة حق أريد بها باطل فإن المعلم الحكيم النقاد قد يكون ضبطه بقواعد نظام التعليم حجرا على مواهبه السامية ولكن أنى لنا هذا المعلم وأنى لنا أنه عند وجوده ينصح لتلامذته!، فهو غير مأمون الوجود ومع وجوده غير مأمون الاطراد، فضبط التعليم بالقواعد يقصد منه الأمن عليه من عبث العابثين وخديعة المرائين، **على أن في ضبط التعليم سعة من التفويض لاجتهاد المعلم في غير الأوقات والعلوم، واعتبارا لملاحظاته التي يقدمها للجنة النظر، ولعل صاحب المواهب من المعلمين لا يزيده القانون إلا تعضيدا لمواهبه**، وقد مضى في الكلام على أطوار التعليم بالجامع ما يرى منه الناظر كيف تألب أعيان أهل العلم المنتخبين في لجنة

(١) تذكرة السامع والمتكلم ص ٥٧.

الإصلاح على مكابرة محاسنه ومقاومته مقاومة سلبية..)[1].

والتدريب المطلوب لأعضاء هيئة التدريس يمكن قسمته إلى قسمين:

١- تطوير علمي.

٢- تطوير مهاري.

(١) أليس الصبح بقريب ص ٢٠٣.

المبحث الأول
التطوير العلمي

ويقصد به تجديد معارف عضو هيئة التدريس وتزويده بالجديد من المعارف المختصة بالنوازل صورة وحكمًا وقرارات المجامع الفقهية والهيئات العلمية ويمكن تحديده في مسارين: التأهيل الأولي، والتأهيل المستمر.

١- التأهيل الأولي:

ويقصد به القاعدة الأساس فيما يتعلق بفقه النوازل وتشبه ما ذكر في مفردات المقرر الخاص بفقه النوازل في جانبها التنظيري بالخصوص.

وهذا ربما لا يحتاج إليه كثير من أعضاء هيئة التدريس، لإدراكهم له ويمكن قياس من يحتاج إليه ومن لا يحتاج إليه بالطرق المعروفة للقياس والتقويم.

وقد يكون فقيهًا عالماً لكنه بحاجة إليه لا لقصور في علمه لكن لاهتمامه بمجالات فقهية أخرى.

وربما كثر احتياجه أو قلَّ لحديثي التخرج من المعيدين الذين سيمارسون تدريسه، فلا مانع من إقامة دورات خاصة لأعضاء هيئة التدريس في مثل هذا المجال -على أن التطوير لا يختص بالدورات وحدها كما هو معلوم-.

٢- التطوير المستمر:

ويمكن أن يتم بعقد حلقات نقاش في القسم العلمي، وتزويد عضو هيئة التدريس بالجديد من الأبحاث في هذا المجال، وانتداب أعضاء هيئة التدريس لحضور الندوات والمؤتمرات والمجامع المعقودة في هذا المجال.

المبحث الثاني
التأهيل المهاري

تدريس القضايا "المعاصرة" يحسن أن يكون بالأدوات "المعاصرة"، والله عز وجل يقول: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ ﴾ [إبراهيم:٤].

فقد يحتاج عضو هيئة التدريس في عرض مسألة طبية معاصرة إلى مقطع فيديو أو صور فوتوغرافية.

ولن يستغني عن مهارات التعامل مع العروض التقديمية – والأساليب الحديثة في التدريس والتدريب، والأنشطة التعليمية وطرائقها.

ليتناسب الشكل مع المضمون، والدرس مع المقرَّر -خاصة في ظل ثقافة الجيل الناشئ الذي انبهر بالتقنية ولم يعد يستهويه الأسلوب التقليدي في التعليم-.

وقد يستدعي ذلك من الجامعات عقد دورات، وورش عمل في هذا المجال، وتدريب أعضاء هيئة التدريس عليه.

والتدريب باب واسع كتب فيه كثيرًا ولست متخصصًا في مجال التعليم وطرائقه لأبسط فيه القول، وما كتبتُه هو من وحي الواقع والحاجة وما أشاهده في المحيط الفقهي، وإلا فبسط القول وتحقيقه في أسس وضع المناهج وصياغة المقررات تخصص مستقلٌ له قواعده، وكتبَت فيه الأبحاث المتخصصة، ومنْ رام مطالعتها وجدها.

هذا ما أمكن تقريرُه، وتيسَّر تحريرُه في هذا الموضوع المهم.

ختامًا: أسأل الله أن يجعل ما كتبتُه خالصًا لوجهه، نافعًا لعباده.

وصلى الله وسلَّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ملحق: خلاصة الاستبانات

السؤال	الجامعة (أ)	جامعة(ب) طلاب	جامعة(ب) طالبات	المتوسط الحسابي
في المستويات التي درستها في الجامعة: ما مدى تغطية أساتذة الفقه لجميع مفردات المقرر:				
دائمًا ينتهي الأستاذ من جميع مفردات المقرر خلال الفصل الدراسي.	2%	21%	44%	22%
غالبًا ينتهي الأستاذ من جميع مفردات المقرر خلال الفصل الدراسي.	15%	60%	44%	40%
الحالتان متساويتان تقريبًا: بعض الأساتذة أتم المقرر وبعضهم لم يتمه.	34%	12%	11%	19%
غالبًا ينتهي الفصل الدراسي قبل إتمام المقرر.	33%	6%	0%	13%
دائمًا ينتهي الفصل الدراسي قبل إتمام المقرر.	16%	2%	2%	7%
ما مدى تعرُّض مقررات الفقه التي درستها للمسائل المعاصرة؟				
لا تتعرض لها أصلا.	14%	6%	5%	8%
تتعرض لكن نادرا.	43%	21%	23%	29%
تتعرض لها قليلا.	31%	56%	42%	43%
تتعرض لها كثيرا.	12%	17%	30%	20%
ما مدى ذكر الأساتذة للأمثلة والمسائل المعاصرة أثناء تدريس مقررات الفقه؟				
لا يتعرضون لها أصلا	٪٨	٪٠	٪٠	٪٣
يتعرضون لكن نادرا	٪٤٦	٪١٧	٪١٤	٪٢٦
يتعرضون لها قليلا	٪٣١	٪٤٤	٪٤٦	٪٤٠
يتعرضون لها كثيرا	٪١٤	٪٣٨	٪٤٠	٪٣١

مقررات الفقه –خلال دراستك–تركّز:				
على سرد المسائل والأدلة والأقوال.	90%	94%	83%	89%
على التدريب العملي على الفقه وتنمية القدرة الفقهية.	4%	0%	0%	1%
فقرة (١) و(٢) جميعاً.	7%	6%	17%	10%
ما مدى اهتمام مقررات الفقه بالقرارات الصادرة عن المجامع الفقهية والهيئات العلمية؟				
لا أعرف أصلا ما هي المجامع الفقهية ولم يمر عليّ خلال دراستي أي قرار من قرارات المجامع الفقهية.	8%	8%	12%	9%
أعرف المجامع الفقهية لكن لم أدرس أيا من قراراتها في مقررات الفقه.	48%	23%	37%	36%
تدرس قرارات المجامع الفقهية بشكل نادر أو قليل.	43%	69%	51%	54%
دائمًا تذكر قرارات المجامع الفقهية فيها.	1%	0%	0%	0%
خلال دراستك الجامعية هل سبق أن كلّفت ببحث في قضية فقهية معاصرة؟				
لا.	50%	60%	22%	44%
مرة واحدة.	34%	21%	26%	27%
أكثر من مرة.	16%	19%	52%	29%
إلى أي مدى يتم ربط المسائل الفقهية بأصول الفقه في المقررات الفقهية؟				
لا يوجد أي ربط بين مقررات الفقه وعلم أصول الفقه ولا بين مقررات الأصول وعلم الفقه.	11%	13%	5%	10%
نادرا ما يتم الربط بينها.	41%	38%	45%	41%
قليلا ما يتم الربط بينها.	23%	40%	36%	33%
كثيرا ما يتم الربط بينها.	20%	8%	12%	13%
دائما يتم الربط بينها.	5%	0%	2%	2%

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- أليس الصبح بقريب للطاهر بن عاشور، دار السلام- القاهرة.
- الجامع في فقه النوازل للدكتور/ صالح بن حميد، مكتبة العبيكان- الرياض.
- فقه النوازل للأستاذ الدكتور/ محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي.
- إصلاح الفكر الفقهي، للدكتور/ نوار الشلي، دار السلام.
- نحو تطوير مناهج كليات الشريعة، للدكتور هاني الجبير، مقال منشور على موقع التبصرة.
- من تجديد الفقه إلى تجديد الفقيه، للشيخ/ ياسر المطرفي، مقال منشور في مجلة البيان.
- المجالسة وجواهر العلم، للدينوري، دار ابن حزم.
- أحكام القرآن لابن العربي، دار الكتب العلمية.
- صحيح البخاري، دار طوق النجاة.
- تذكرة السامع والمتكلم، لابن جماعة، بيت الأفكار الدولية.
- تعليم المتعلم طريق التعلم للزرنوجي، المكتب الإسلامي.
- شرح عمدة الفقه للأستاذ الدكتور/عبدالله بن عبد العزيز الجبرين، مكتبة الرشد.
- الفقه الميسر، للمشايخ الدكاترة/محمد الموسى، عبدالله المطلق، عبدالله الطيار، مدار الوطن.

- كشف الظنون، لحاجي خليفة، مكتبة المثنى.
- أبجد العلوم، لصديق حسن خان، دار ابن حزم.
- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، دار ابن الجوزي.
- الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، دار ابن الجوزي.
- الإعداد التربوي للفقيه، د. جمال هنيدي، مكتبة الرشد.
- طرق تدريس الفقه الإسلامي، د.مروان القدومي، موقع جامعة النجاح.
- المستصفى للغزالي، دار الكتب العلمية.
- البحر المحيط، للزركشي، دار الكتبي.
- الإنصاف، للمرداوي، دار إحياء التراث.
- تهذيب الفروق السنية، لابن الشيخ حسين، عالم الكتب.
- زاد المستقنع، للحجاوي، مدار الوطن.
- شرح الكوكب المنير، للفتوحي، مكتبة العبيكان.
- صنعة المفتي، د.عادل رياض، دار البصائر.
- مقاييس اللغة، لابن فارس، دار الفكر.
- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر.
- القاموس المحيط، للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة.
- أصول الفقه للباحسين.
- جمع الجوامع مع شرح المحلي وحاشية العطار، دار الكتب العلمية.
- الفروق اللغوي للعسكري، دار العلم.
- شرح السلم للجندي، المكتبة الأزهرية.

- شرح إيساغوجي للبوطي، دار الفكر المعاصر.
- تاج العروس، للزبيدي، دار الهداية.
- المناهج ومنظومة التعليم لماهر إسماعيل، مكتبة الرشد.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، المكتبة العصرية.
- جامع الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، مطبعة البابي الحلبي.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، دار إحياء الكتب العربية.
- العقود الياقوتية، لابن بدران.
- ألفية السند للزبيدي.

فهرس إجمالي لمحتويات المجلد الثاني

الموضوع **الصفحة**

١٠- **طرق تدريس فقه القضايا المعاصرة في المراحل الجامعية** د. أحمد بن مشعل الغامدي ٥٢٥

١١- **تجربة جامعة الأزهر في تدريس فقه القضايا المعاصرة** أ. د. عبدالفتاح إدريس ٥٦٩

١٢- **تجربة الجامعة المغربية في تدريس فقه القضايا المعاصرة** أ. د. محمد زين العابدين رستم ٦١٧

١٣- **تدريس فقه القضايا المعاصرة بجامعة الزيتونة بتونس** أ. د. نور الدين الخادمي ٦٩١

١٤- **تجارب جامعات خارج المملكة في تدريس فقه القضايا المعاصرة** د. يوسف بن عبدالله الشبيلي ٧٢٩

١٥- **تجارب في تدريس مقرر القضايا الفقهية المعاصرة** د. عبدالحق حميش ٧٦٥

١٦- **جامعة الأزهر وتدريس فقه القضايا المعاصرة** أ. د. محمد بن إبراهيم الحفناوي ٨٢٧

١٧- **تجارب عالمية في تدريس فقه القضايا المعاصرة (التجربة الفرنسية)** أ. د. محمد جبر الألفي ٨٤٣

١٨- **تدريس مقرر (فقه القضايا المعاصرة في ماليزيا والجزائر)- تقييم التجربة وآفاق الاستفادة** د. فريدة زوزو ٨٦٣

١٩- **مقررات فقه القضايا المعاصرة بين الواقع والمأمول** عامر بهجت ٨٩٣